اللغة العربية للقانون

في ضوء لغة الضاد

اســـــم الكتـــــاب: اللغـــــة العربيـــــة للقـــــانون
في ضـــــوء لغـــــة الضـــــاد

التـأليـــــــــــــف: أ. ســـــميرة عمـــــار عـــــادل

مراجعـة وإخـراج فنـي: سـالم عبـد المعـز سـواح (عمـرو سـواح)

رقـــــم الإيـــــداع: 2022 / 7445

الترقـــيم الـــدولي: 978-977-835-293-1

الناشـــــــــــــر: دار زحمة كُتَّاب للنشر والتوزيع

١٥ ش السباق – مول المريلاند – مصر الجديدة – مصر

Facebook دار زحمة كتاب للنشر

Email za7ma-kotab@gmail.com

Tel 002 01205100596

002 01100662595

اللغة العربية للقانون

في ضوء لغة الضاد



إعداد

أ. سميرة عمار عادل

"لقد وضعت قوانينُ لهذه الدولة بموجب مراسيمَ سلطانيةٍ صدرت بشأنها، وتصدر من حينٍ لآخر، وذلك للمحافظة على مصالح الشعب، فعليكم أن تدرسوا هذه القوانين-كلٌّ في مجال اختصاصه- دراسة وافية، وألا تتجاوزوا في المعاملات أيَّ نصٍّ لتلك القوانينِ، بل يجبُ التقيدُ بها واتباعُ ما جاء في نصوصها"[1]

جلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم

رحمه الله/ طيب الله ثراه

[1] خطاب جلالة السلطان قابوس بن سعيد – طيب الله ثراه –عندما أصدر ٧٩ مرسومًا سُلطانيًا خلال الفترة من ١ يناير ٢٠١٩م إلى ١ يناير ٢٠٢٠

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي هذه إلى من هما قدوتي ومثلي الأعلى، إلى الوالدين الكريمين: عمار ووريدة

رحمهما الله

وأقدمه صدقة جارية على روحهما اهتداء بقول رسول الله -ﷺ- إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلّا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له، أسأل الله أن يكون هذا الكتاب عملا علميا يُنتفع به ليكون صدقة جارية على روحيهما

وأهدي هذا الكتاب

إلى بذرة الفؤاد وأمل الغد ابنتيَّ الغاليتين:" سوسن وجهان "

وإلى حفيدي وقرة عيني " نوح "

وإلى من شاركوني دفء العائلة، إخوتي ومصدر فخري "عبد الرحمان، عبد اللطيف، محمد"

وإلى من هن أقرب إليّ من روحي وبهن أستمد عزتي وإصراري أخواتي "حليمة ومريم ومنجية "

حفظهن الله.

والإهداء الأكبر إلى كل من علمني حرفًا.

*****

هذا الكتاب نتاج زمن الغربة في أعمال الفكرة ومحاولة إخراجها في صورة مقبولة، فأول عهدي بفكرة هذا الكتاب ما كان من ورودها على الخاطر سنة ٢٠١٦عند بداية مشوار التدريس في كلية الحقوق بجامعة البريمي. فقد جاء هذا الكتاب في حينه ليقدم لطلاب الحقوق ما جاءت به اللغة العربية، لغة الضاد خدمة لمصلحة اللغة القانونية، وليعرض هذا الكتاب قواعد اللغة العربية وهي تسهم في إيضاح الصياغة القانونية للجمل وللنصوص.

وحين كنت أتولى تدريس مهارات اللغة العربية لطلبة القانون في كلية الحقوق ما بين سنة ٢٠١٦-٢٠١٨حاولت أن يكون هذا المتن مختصرًا لطيفًا حول مهارات اللغة العربية لتخصص قانون طبق قواعد اللغة العربية لطلاب السنة الأولى، وأسأل الله تعالى أن يجعله خالصًا لوجهه الكريم ويكسوه حلة القبول إنه سميع عليم.

مقدمة

إن أي لغة قادرة - بطريقة مباشرة أو غَير مباشرة - على أن تحمل جميع المعاني التي يريد الفرد أو المجتمع أن يعبر عنها وبما أن قانون التطور والتغير يفعل فعله بشكل مستمر، فإن اللغة تصبح قادرة على احتواء جميع ما يحتاج مجتمع معين أن يعبر عنه، ومما لا شك فيه أن ما لا ينكشف منه أريج المعرفة الحقيقية، فإنه يغدو دونما مصداقية، ولما كان لكل علم أو تخصص لغة تميزه عن غيره من سائر العلوم فإن الشيء نفسه بالنسبة للقانون، بحيث يتميز هو الآخر بلغة نستطيع أن نسميها "اللغة القانونية"[١] وهي التي تنفرد بمصطلحاتها القانونية وبتراكيبها و صيغها الدلالية والمعجمية، وبأسلوبها اللغوي الدقيق وتكمن الميزة الأساسية للمصطلح في أحادية معناه، الذي لا يتحدد إلا بالميدان الذي ينتمي إليه، فهو لا يحتاج إلى نص لكي يفرض وجوده.

إن الغاية التي يلتقي عندها الجميع هو تسخير اللغة للقانون لعظمة أثرها في الفهم والإفهام، ودفع المتخصص في دراسة الفقه والقانون إلى التبحر في دراسة العربية ليقوى على أسلوب المناظرة وينصر الحجة والدليل، فمن قصر علمه عن اللغة غولط فغلط.

فاللغة أوعية العلوم كّلها، ومن لم يكن واسع اللغة لم يكن واسع العلم، لأن كل معنى من المعاني دق أو عظم يحتاج إلى لفظ ينقله من عقل إلى عقل أي: أن اللغة هي الحاملة الناقلة للعلوم والمقصر في تعّلمها مقصر في العلم الذي يريد دراسته.

فثمة علاقة وثيقة بين علوم القانون وعلوم اللغة العربية، فالأخيرة كما يقول القدماء: لا يحتاج إليها المفتي وحده، بل يحتاج إليها المفتي والمستفتي، والمدعي والمدعى عليه، فتبديل

---

[١] د سعيد أحمد بيومي،"لغة القانون في ضوء علم لغة النص"، دار الكتب القانونية، مصر، ٢٠١٠، ص٦

حركة في حرف قد يبدل القضاء من حقٍ إلى باطل، وبالعكس، مثال ذلك ما ذهب إليه ابن فارس في رسالته فتيا فقيه العرب[١] إذ يقول: "سمعت أبا بكر محمد بن الحسين الفقيه يقول: ادّعى رجلٌ مالًا على رجل بحضرة القاضي أبي عبيد بن حربويه، فقال المُدَّعَى عليه: "مالُه عليّ حق" بضم اللام، فقال أبو عبيد: أتعرف الإعراب؟[٢] فقال نعم، قال: قم قد ألزمتك المال."

ولا مناص من ذكر رأي علماء اللغة والمصطلحين ولغتهم، ومواقفهم تجاه لغات التخصص كمكانتها مقارنة باللغة العامة، فلغة القانون تنفرد بمصطلحاتها القانونية التي قد تحمل عدة معانٍ، وذلك ليس بحسب الجملة بل بحسب القانون الذي يعالج المادة العلمية، على عكس المصطلحات العلمية أو المتخصصة التي تؤدي مفاهيم محددة بدقة ولا تحمل أي معنى أو مدلول آخر.

*****

١ ابن فارس القزويني أحمد، "فتيا فقيه العرب "المجمع العلمي العربي بدمشق ،١٩٥٨ ص ١٥

٢ د. عبد القادر بن عبد الرحمن السعدي "أهداف الإعراب وصلته بالعلوم الشرعية والعربية مجلة "جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها، ص٥، جمادي الثانية ٢٠٠٤م، الإعراب "هو تغير العلامة التي في آخر اللفظ بسبب تغير العوامل الداخلة عليه وما يقتضيه كل عامل".

١- أهمية اللغة

بغض النظر عن التخصص فيمكن القول بإن اللغة تستمد عمومًا أهميتها انطلاقًا من جملة أسباب، نذكر منها سببين رئيسين:

أولًا: كونها تمثل الرابط التاريخي والحضاري بوجه عام الذي يشد أبناءها إليها ويعزز في نفوسهم شرف الانتماء، هي لغة جامعة موحدة وعاكسة في أن حضارة الأمة عبر مختلف تجلياتها: شعرًا ونثرًا وقانونًا وتاريخًا وعلمًا، فهي تتخذ ألوان الطيف الفكري.

ثانيا: إنها تمثل الهوية الدينية الجامعة، فهي اللغة التي نزل بها القرآن، مصداقًا لقوله تعالى في عشر من الآيات البينات، نذكر منها قوله ﷻ:

﴿ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ ۝١٠٣ ﴾ [النحل: ١٠٣]

﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ قُرۡءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ ۝٢ ﴾ [يوسف: ٢]

﴿ وَكَذَٰلِكَ أَنزَلۡنَٰهُ قُرۡءَانًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفۡنَا فِيهِ مِنَ ٱلۡوَعِيدِ ﴾ [طه: ١١٣]

﴿ قُرۡءَانًا عَرَبِيًّا غَيۡرَ ذِي عِوَجٖ لَّعَلَّهُمۡ يَتَّقُونَ ۝٢٨ ﴾ [الزمر: ٢٨]

﴿ كِتَٰبٞ فُصِّلَتۡ ءَايَٰتُهُۥ قُرۡءَانًا عَرَبِيّٗا لِّقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ۝٣ ﴾ [فصلت: ٣]

واللغة التي بلغ بها المصطفى ﷺ رسالة ربه، قال تعالى:

﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡۖ فَيُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُۚ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ۝٤ ﴾ [إبراهيم: ٤]

وقوله سبحانه: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ۝٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ [النجم: ٣-٤]

وقوله ﷺ: "أنا أفصح من نطق بالضاد بيد أني من قريش". فهي إذن تعكس الهوية الدينية الإسلامية بحكم أنها لغة القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف، ومن ثمة وجب علينا العلم بها وإيلاؤها ما تستحقه من عناية واهتمام. ثم إنه إذا كان فقيه اللغة في ق ٤ هـ، ونقصد ابن فارس في كتابه "الصاحبي في فقه اللغة"[1] قد أكد على وجوب العلم باللغة على كل متعلق من العلم بالقرآن والسنة والفتيا بعلة أن القرآن نازل بلغة العرب ورسول الله ﷺ عربي، فإننا قد نؤكد أيضًا بأن هذا الوجوب قد يشمل أيضًا حتى محرر النصوص القانونية باللغة العربية، أي مبدع الصياغة القانونية، لما قد يترتب عنها من أحكام يغدو الفرد والمجتمع على السواء ملزمين بها، وواجب عليهما احترامها وعدم مخالفة منطوقها، لما قد يترتب عن هذه المخالفة من عقاب.

- سنحاول أن ندرس معًا لغة الصياغة القانونية أو التحرير القانوني من حيث خصائصها ومميزاته. وبناء عليه، يمكن التمييز بين مستويين في اللغة:

أولا: مستوى عام: وهو الذي يخص اللغة بشكل عام بغض النظر عن التقييدات التخصصية، حيث إن للغة أهمية كبرى من الناحية الثقافية فهي:

- وسيلة التفاهم والتواصل
- وسيلة التعلم وتحصيل الثقافات
- أداة لنقل الأفكار
- أداة التفكير والحس والشعور

ومن الناحية الحضارية فهي تعكس حضارة الأمة العربية هذا عدا أن اللغة العربية هي التي تمثل الهوية الدينية، فضلًا عن أنها اللغة الرسمية في البلاد بنص الدستور.

---

[1] ابن فارس القزويني أحمد، "فتيا فقيه العرب "المجمع العلمي العربي بدمشق ،١٩٥٨ ص ٣٥

<u>ثانيا: مستوى خاص:</u> وهو الذي يخص اللغة حينما توظف في مجال محدد له طبيعته المميزة له دون غيره من المجالات الأخرى. فلغة القانون أساسها المباشرة والوضوح دونما حشو ولا إطناب.

إن اللغة في مجال الصياغة القانونية تعبر عن الحس القانوني[١] وقد تُحيلنا إلى مبدع من نوع خاص، ألا وهو المبدع القانوني، والمصطلح على تسميته في هذا التخصص ب "المشرع"، المتمكن من فن الصياغة القانونية عبر ضبطه لأداة هذه الصياغة وهي اللغة من جهة، وإحاطته بمجمل جوانب التخصص وعلومه وما يترتب عليها من أحكام من جهة ثانية.

ولعله إذا كان العلم باللغة قد أوجبه أحد فقهاء اللغة على المتعلق بالعلم بالقرآن والسنة بعلة أن القرآن نزل بلغة العرب ورسول الله ﷺ عربي، فإنه أيضًا قد يصبح واجب الوجود بالنسبة لكل طالب متخصص في القانون.

واللغة العربية كما نعلم قامت جملة من العلوم لتيسير ضبطها والتمكن منها، وانتهى بها الباحثون المهتمون إلى ثلاثة عشر علمًا وهي: النحو والصرف والبلاغة بفروعها الثلاثة: المعاني، والبيان، والبديع، وعلم الرسم وعلم العروض والقوافي، ومتن اللغة وقرض الشعر والإنشاء والخطابة وتاريخ الأدب، مما قد يعد من العلوم المساعدة، ولكل علم من هذه العلوم مجالُه الخاص الذي يهتم به، غير أن الذي قد يهم منها طالب القانون أو المتخصص في القانون بصفة عامة هو ما يضبط مجال التركيب والمفردات اللغوية من حيث تصريفاتها واشتقاقاتها وما يتصل بمعانيها، أي علم النحو أساسًا والصرف وما يتعلق بالمعجم اللغوي، فهو قد يستفيد من العلوم الأخرى لا محالة ولكن من الناحية الثقافية فحسب، أما فيما يخص الصياغة القانونية تحديدًا فيلزمه تعلم ضبط أواخر الكلم في السياق القانوني لما

---

[١] د سعيد أحمد بيومي، "لغة القانون في ضوء علم لغة النص"، دار الكتب القانونية، مصر، ٢٠١٠، ص١٠

لها من علاقة بتوجيه المعاني وتحديد الدلالات، فضلًا عن تصريف المفردات وفقا للأصول اللغوية التي سنها العرب، والتمييز الدقيق بين الدلالات التي قد توحي بها الألفاظ اللغوية وتحدد المقاصد القانونية وما يترتب عليها من أحكام تشريعية.

وكما هو متعارف عليه فإن أسس المهارات اللغوية كما حصرها المختصون في مناهج اللغة العربية أربع:

أولها: القراءة

ثانيها: الكتابة

ثالثها: الاستماع

رابعها: المحادثة

إن الأساس الأول هو الذي سيمكن الطالب من إدراك الأسس الأخرى.

أولًا: القراءة

فأما القراءة فهي المجال الأهم من بين مجالات النشاط اللغوي وأداة من أدوات اكتساب المعرفة، والإقبال على القراءة من المعايير التي يقاس بها رقي المجتمعات، فعندما سئل "فولتير" عمن سيقود الجنس البشري، أجاب: " الذين يعرفون كيف يقرؤون ويكتبون".

ويرى الفيلسوف الإنجليزي "فرنسيس بيكون": "أن القراءة تصنع الإنسان الكامل[١] "فالقراءة عملية لغوية تكسب خبرة لغوية وتوظف الحواس في خلق تواصل مع الرموز

---

[١] كامل محمد محمد عويضة،" فرانسيس بيكون فيلسوف المنهج التجريبي الحديث" دار الكتب العلمية ١٩٩٣، ص ٥٦

اللغوية: مشاهدة ونطقا وفهما، والدربة على وصل الرموز بالمعاني دونما إغفال للسياق وخصوصيته، ومن ثمة نخلص إلى الاستيعاب القرائي.

فالقراءة إذا عملية عقلية وفكرية معقدة تصل جملة من الأطراف، وترمي في نهاية المطاف إلى الفهم واكتساب الخبرة وتحصيل العلم في ضوء تفاعل القارئ مع المقروء واحترام السياق.

و من هنا فالهدف الأساسي من قراءة النصوص القانونية هو الوصول إلى الكشف عن الأسرار اللغوية للصياغة القانونية،[١] والوعي بقيمة المعاني النحوية في ضبط الأحكام القانونية في إطار هذه الصياغة ذاتها، حتى يتأتى لنا إدراك وتحقيق ما اصطلح على تسميته ب "الاستيعاب القرائيReading comprehension"؛ إذ من خلاله نطمح إلى أن نستوعب قواعد اللغة العربية ونكسب المعرفة بطرق توظيفها في مجال الصياغة القانونية بتحصيل المعرفة، مع العلم أنه من خلال هذا الاستيعاب القرائي، وفي إطار التفاعل بين القارئ والمقروء، يمكن إبداء وجهة النظر في صياغة المقروء وتقديم جملة من الاستدلالات المتحصل عليها والتي يمكن أن تضاف إلى المعنى الذي قصده صاحب المقروء، أي مشرع النص القانوني المنتقى.

هذا وقد اختلف الباحثون في تحديد المستويات التي تحكم هذا الاستيعاب القرائي، ويمكن اعتبار ثلاثة مستويات فيه:

١ - قراءة السطور: ويقوم على استيعاب المعلومات والتفصيلات في النص، أي استيعاب المعنى الظاهر له، وهو (المستوى الحرفي).

٢ - قراءة ما بين السطور: ويبنى على إدراك العلاقات الرابطة ما بين الألفاظ والتراكيب، ومن ثمة يستخلص المعنى الضمني، (المستوى التفسيري).

---

[١] أ. د. أحمد عبد الظاهر "اللغة العربية والقانون" مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز الدولي لخدمة اللغة العربية، دار وجوه للنشر والتوزيع، السعودية، ٢٠١٨، ص ١٤

٣ - قراءة ما وراء السطور: وهو الذي يصل فيه القارئ للتنبؤ والاستدلال فيتمكن من نقد المقروء وتقويمه، (المستوى النقدي).

إذًا ثلاثة مستويات تحكم القراءة الاستيعابية، نحاول أن نصل إلى إدراكها ولكن دائمًا في حدود التحليل اللغوي للنص القانوني، من خلال تمييز:

- القواعد اللغوية المتحكمة في صياغته.

- وضبط العلامات الإعرابية المحددة لمعانيه.

- واستخلاص خاصية تركيبه اللغوي.

- وإدراك دور اللغة في الصياغة القانونية، وتشمل مواصفات لغة القانون من حيث طبيعتها وخصائصها.

وبهذا يمكن أن تتحقق فينا مواصفات "القارئ الجيد" الذي:

- يمتلك القدرة على فهم المعنى الظاهري للنص والمعنى الضمني على السواء، أي المعنى القريب والبعيد.

- ويمتلك القدرة على الحكم عليه ونقده بناء على استنتاجات واستدلالات محكمة وذات سند علمي.

ولعل العامل الرئيسي الذي قد يساعدنا على الاستيعاب القرائي اللغوي للنص القانوني وإدراك خاصية صياغته، هو ضبط قواعد اللغة العربية وتمثل المعاني النحوية في الصياغة القانونية، فالصياغة القانونية هي في جوهرها: تركيب ونظم، تركيب "باصطلاح النحويين، و"نظم" باصطلاح البلاغيين، وتحديدا عبد القاهر الجرجاني الذي يعرف النظم قائلا: "ما النظم إلا توخي معاني النحو فيما بين الكلم"[١]

---

[١] د. وحيد الدين طاهر بن عبدالعزيز "مكونات النظرية اللغوية بين الراسة والتطبيق، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي ٢٠١٣م، ص٢٨

فمعاني النحو هي التي تحكم السياقات المختلفة وتترجمها علامات الإعراب في أواخر الكلم، ففي معاني النحو نميز:

الفاعلية من المفعولية: الفاعل الظاهر والفاعل الضمير، أنواع المفاعيل (به، معه، له، فيه)

النعوت من الظروف: نعت حقيقي ونعت سببي، ظرف زمان أو ظرف مكان

عمد الكلام وفضلاته: المسند إليه والمسند

حروف المباني وحروف المعاني (جر، عطف، توكيد، شرط، نصب، جزم... إلخ)

المرفوعات: الفاعل، نائب الفاعل، المبتدأ، الخبر

المنصوبات: المفاعيل، الحال، التمييز.....

المجرورات: بالحرف، الإضافة، التبعية

ثانيا: مهارة الكتابة

يأتي دور مهارة الكتابة متأخرًا في تدريس مهارات اللغة؛ لأنها تمثل المحصلة النهائية لما استوعبه الطالب واختزنه من العناصر اللغوية، فهو سيخط بقلمه ما استمع إليه، وتحدث عنه بالتدريب على رسم الحروف العربية مفردة أو موصلة في مواضعها المختلفة من الكلمة، ووضع الحركات، ومعرفة كيفية التهجئة، ووظائف علامات الترقيم، وبقية القواعد المتعلقة بالجانب الشكلي لعملية الكتابة، والذي قد يتسبب إسقاطه أحيانًا في حدوث لبس في المعنى، أما الجانب العقلي للكتابة، فهو يختص بالمعرفة الجيدة بالألفاظ ومعانيها، وقواعد النحو والتراكيب.

مجالات مهارة الكتابة الآلية:

أ- نقل الكلمات التي يراها نقلًا صحيحًا.

ب- نقل المادة اللغوية من أي وثيقة قانونية إلى أخرى.

ج- أداء مهارة الكتابة عن طريق الإملاء للتأكد من قدرة الطلاب على إتقان الشق الآلي للكتابة.

د- استخدام الكتابة في التعليق على النصوص القانونية.

هـ- ملء النماذج والأوراق الرسمية (طلب شهادة أو الحصول على وثيقة أو......)

و- صياغة القرارات والاتفاقيات والمرافعات.

ز- تلخيص النصوص المقروءة تلخيصًا وافيًا.

أما النوع الثاني للكتابة: فهو ما يمكن أن نسميه الكتابة الإبداعية، وفيها يكون الطالب أكثر تحررًا من قيود الكتابة الآلية، فلديه الحرية في اختيار الموضوع الذي يرغب في التعبير عنه بقلمه، ويقوم بوضع الأفكار العامة والخاصة له، ويوظف عناصر اللغة لإنشاء ذلك البنيان اللغوي الذي يعبر في النهاية عن شخصيته.

ثالثا: مهارة الاستماع

من المتعارف عليه في بدء تعلم مهارات اللغة أن الطالب لا يناسبه افتتاح طريقه التعليمي إلا بالاستماع إلى هذه اللغة المختلفة على سمعه؛ فإعمال حاسة السمع في أول الأمر له مقاصد شتى منها: أن يتعرف الطالب إلى النظام الصوتي للغة الجديدة وطبيعة الفوارق بينها وبين اللغة العربية الأم، وإزالة حاجز الرهبة سريعًا، والتعامل مع هذه اللغة المتخصصة بأسلوب أكثر تفعيلًا، عن طريق اكتشاف خصائصها الصوتية وتأمل الرموز والمقاطع، فيكتسب الطالب قدرًا من الثقة تحفزه على المضي قدمًا، وأثبتت التجارب

العملية أن استهلال التعلم بعرض مهارة القراءة أو الكتابة يضعف المردود ويزيد من صعوبات التعلم.

أهداف تدريس مهارة الاستماع:

أ- التعرف إلى الأصوات العربية والتمييز بينها.

ب- معرفة الحركات القصيرة والطويلة.

ج- التمييز بين الأصوات المتجاورة في المخرج والمتشابهة في النطق.

د- إدراك العلاقة بين الرموز المكتوبة ومسمياتها المنطوقة.

هـ- فَهم الظواهر الصوتية المختلفة كالتنوين والتشديد.

و- التقاط الأفكار الرئيسة وتمييزها عن الأفكار الثانوية.

ز- تخمين بعض معاني المفردات من خلال السياق وإيقاع المتحدث.

ح- محاولة إيجاد رابط معنوي بين أجزاء النص المستمع إليه.

رابعا: مهارة الكلام

عرَف الإنسان الكلام قبل أن يعرف الكتابة، والأسوياء من الناس يتحدثون لغاتهم الأم دون أدنى صعوبة، في حين أن نسبة لا يستهان بها منهم قد لا يجيدون الكتابة مطلقًا، والأطفال يجيدون استخدام اللغة في التواصل مشافهة قبل أن يتعلموا الكتابة في المدارس النظامية، فالكلام هو المظهر الرئيسي للغة، وأمَّا الكتابة فهي محاولة لتمثيله، وما زال بعض اللغات يمارس بصورته المنطوقة دون المكتوبة في عصرنا هذا في حياة الناس، واللغات إنما تتمايز بمدى قدرتها على الانتشار بين قاعدة من المتكلمين قابلة للاتساع المطرد، واللغة العربية يتواصل بها ملايين الناس في العالم، وهي مرشحة لبلوغ مكانة

مرموقة بين سائر اللغات الأكثر تداولًا إذا ما عني بتدريس الجانب الشفهي منها على النحو الأمثل.

ولعل التركيب الحواري هو الأشهر بين القوالب الكلامية؛ إذ إنه يمد الطالب بألوان من الجمل والتعبيرات والألفاظ والأصوات التي يحتاج إليها الطالب في سياقات مختلفة، كما أن الطالب يضم بعض التركيبات النحوية في حواره؛ مما يعني أن هذا التدريب يمكن الطالب من ممارسة اللغة بمعظم عناصرها ومكوناتها التي تجري على لسانه؛ لكي يُنشئ عن طريقها جسورًا للتواصل مع الأفراد والجماعات.

الوحدة الأولى: لغة القانون

١- اللغة المتخصصة /لغة التخصص

إن اللغة المتخصصة أو لغة التخصص، أو ما يطلق عليها "لغة الأغراض الخاصة"[١]، هي كما عرفها كل من هيربرت بيشت/ Herbert Bicht وجينفر دراسكاو"Jenifer Draskaw: "ضرب مقنن ومنمط من ضروب اللغة يستعمل لأغراض خاصة وفي سياق حقيقي، أي يوظف لإيصال معلومات ذات طابع تخصصي على أي من المستويات على أكثرها تعقيدا، أي الخبراء العارفين، أو على المستوى الأقل تعقيدا، بهدف نشر المعرفة بين المهتمين بالحقل، كتلقينهم أصوله وذلك بأكثر السبل إيجازا ودقة ووضوحا".[٢]

ومعنى ذلك أن لغة التخصص هي المصطلحات المتداولة في حقل معين بين أهل العلم بهذا الحقل أو المهتمين به. وهي تختلف عن لغة الأغراض العامة أو اللغة العامة التي ينهل منها الجميع.

ولقد وضحت ماريا تريزا كابري Maria Térésa Cabré لغة الاختصاص أكثر حيث قالت: "تتميز اللغات المتخصصة عن اللغة المشتركة (العامة) بالسياقات الموظفة فيها وبنوع المعلومات التي تنقلها[٣]

---

١ د. عبدالقادر الشيخلي، الصياغة القانونية، دار الثقافة عمان الأردن، ط، الأولى سنة ٢٠١٤، م ص

٢ هيربرت بيشت/ Herbert Bicht وجينفر دراسكاو"Jenifer Draskaw: مقدمة في المصطلحية، ترجمة الدكتور: محمد محمد حلمي هليل، مجلس النشر العلمي، الكويت، ٢٠٠٠

3 Maria Térésa Cabré ،,la2* terminologie,méthode et application ،trad du catalan par monique c cornier et jhon humbly,p.u ottawa armand colin ،paris ،1998,p121, .

أما بيار لورا Pierre Lerat، فقد عرف اللغة المتخصصة كالآتي: تعد اللغة المخصصة لغة تداولية، وإن كانت لغة طبيعية، وهي بمثابة أداة ناقلة لمعارف متخصصة."[١]

كما يعرفها محمد الديداوي قائلًا:

"لغة العلوم التي تشكل المصطلحات والقوالب المصطلحية، الدعامة الرئيسية لها بالمفاهيم ودقائق المعاني التي تحملها."[٢] فالمادة الأساسية التي تتكون منها اللغة المتخصصة هي المصطلحات، لأنها في الغالب كلمات عادية مستمدة من اللغة الطبيعية، وعندما تستعمل في مجالات علمية خاصة تكتسب معاني كدلالات دقيقة. ومن أهم خصائص اللغة المتخصصة ما يأتي:

- الميل إلى الدقة.
- استعمال الاختزال.
- الوضوح الذي يجلي الحقائق ويساعد على الفهم.
- استعمال البساطة كالبعد عن التعقيد.

٢-مفهوم لغة القانون

يقصد بلغة القانون: لغة علم القانون المؤلف مثل سائر العلوم الأخرى من المصطلحات والتعاريف التي تحدد أهدافه وحدوده وكيانه كعلم مستقل[٣]، ويقصد بالقانون الذي نتناول لغته ما جرى العرف على تسميته بالقانون الوضعي: وهو مجموعة من القواعد التي تنظيم العَلاقة بين أفراد المجتمع الواحد أو عَلاقة الفرد بالدولة، ومن ثم يبرز هنا ذكر تقسيمات القانون الرئيسية.

---

١ مسعود صحراوي، التداولية عند علماء العربية القدامى، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان. ٢٠٠٨، ص ٥٤، ٥٥

٢ الديداوي محمد: الترجمة والتواصل، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، ص ٤٥

٣ د. عبد القادر الشيخلي، الصياغة القانونية، دار الثقافة عمان الأردن، الأولى سنة ٢٠١٤م، ص ٣١٢.

٣- ماهية القانون:

إن وجود القانون أمر ضروري لا يختلف فيه اثنان من أبناء الجنس البشري، لأن وجوده أمر يتناسب مع سلوكيات البشر في إدارة حياتهم. وينبغي لنا قبل الوصول إلى تعريف القانون تحديد كلمة (قانون) لغة ثم اصطلاحا:

أ- **من حيث اللغة:** فإن كلمة قانون من أصل يوناني، تم تعريبها لفظًا للكلمة اليونانية (kanôn) التي تعني (العصا المستقيمة[١])، وأصبحت في اللغة العربية تعني (مقياس كل شيء)[٢].

ب-**أما من حيث الاصطلاح**، فلكلمة (قانون) مفهوم عام في مختلف العلوم، إذ يقصد بها الصلة أو الترابط العميق، والأساسي، والثابت، والمنتظم فيما بين الظواهر أو فيما بين مختلف أوجه الظاهرة الواحدة، كقانون الجاذبية في علم الطبيعة، أو قانون العرض والطلب في علم الاقتصاد. ونجد بجانب المعنى العام السابق لكلمة (قانون) استعمالات أخرى في الدراسات القانونية، وذلك لتحديد غايتها ووظيفتها كمنظمة وحاكمة للروابط الاجتماعية المتمثلة في الروابط الأسرية والعلاقات المالية والسياسية. فقد تستعمل للدلالة على مجموعة القواعد القانونية بصفة عامة، تلك القواعد التي تنظم علاقات الأفراد في مجتمع معين، وفي مكان وزمن معينين، بصرف النظر عما إذا كان مصدره الدين أو العرف أو هيئة تشريعية، وسواء كانت تلك القواعد مكتوبة أو غير مكتوبة.

---

[١] محمد سعيد جعفور، مدخل إلى العلوم القانونية، (الوجيز في نظرية القانون)،ط٣،الجزائر، دار همومة، ١٩٨٩،ص١٣.

[٢] رمضان أبو سعود، الوسيط في شرح مقدمة القانون المدني، القاعدة القانونية، بيروت، الدار الجامعية، ١٩٨٢، ص٩

وهو ما يعبر عنه أيضًا بالقانون الوضعي، هذا المصطلح الذي يعني بدوره الصفة الإيجابية للقواعد القانونية المطبقة والمستعملة. وقد تستعمل أيضًا لتصنيف كلمة التشريع وبيانه على أنه مجموعة القواعد القانونية الملزمة التي تضعها السلطة التشريعية بهدف تنظيم أمر معين، فيقال مثلا: قانون العمل، وقانون السجل التجاري، وغيرهما. وإما يقصد به تعين تقنين (مدونة) فرع من فروع القانون، فيقال مثلًا: القانون المدني وقانون العقوبات، كغيرهما من التقنيات.

- يلخص "كلود "بوكيه" تعريف القانون على أنه: "ظاهرة تدفع بالمجتمع إلى وضع قواعد تنظم العلاقات بين الأفراد وهذا ما يعرف به: "القانون الخاص"، وكذا سن قواعد أخرى تنظم العلاقات بين الأفراد والدولة يطلق عليها:" القانون العام[1] بحيث يكلف أشخاصًا من المجتمع ذاته بتنفيذ العقوبات المنصوص عليها.

-القانون العام Common Law:

هو القانون الذي ينظم ويضبط علاقة الفرد بالدولة، حيث تكون الدولة ومؤسساتها طرف أصيل في قواعد هذا القانون، وهو بدوره ينقسم إلى أربعة فروع رئيسية:

١- القانون الدستوري Constitutional Law:

يتناول أحكام إنشاء الحكومات وتوزيع السلطات والاختصاصات الإدارية والسياسية، ويضع المبادئ الأساسية التي تقوم عليها علاقة الحكومة بأفراد الشعب والقواعد التي تسير عليها إدارات الشؤون العامة، وذلك كله وفقا لأحكام الدستور.

٢-القانون الجنائي: Criminal Law

ويتألف القانون الجنائي من مجموعة من القواعد التي تحدد على سبيل الحصر الجرائم وأشكالها وظروفها وأركانها ووضع معايير العقوبة التي تتناسب مع كل جريمة.

---

1 BOCQUET Claude ،la traduction juridique fondement et méthode ،Bruxelles ،De Boeck Université ،2008 ،p 7

وينقسم بدورة إلى قسمين:

أ- قانون العقوبات: ويتفرع إلى قسمين:

القسم العام: ويختص بشرح وبيان العقوبات للجرائم المتعلقة بالمصلحة العمومية مثل جريمة الرشوة والاختلاس وجرائم أمن الدولة كالتخابر مع دولة أجنبية في زمن الحرب...

القسم الخاص: ويختص بشرح وبيان العقوبات للجرائم التي تدور في نطاق المجتمع كالقتل والسرقة والاغتصاب والمخدرات....

ب- قانون الإجراءات الجنائية:

ويضع هذا القانون مجموعة القواعد والأوامر التي تنظم إجراءات الضبط والتفتيش والتحري والادعاء وتنفيذ الأحكام الجنائية...

٣-القانون المالي: Financial Law

يتناول القانون المالي تحديد موارد الدولة وعلاقة المؤسسات المالية بأفراد الشعب.

٤-القانون الإداري: Administrative Law:

يحكم أجهزة الإدارة الرسمية وينظم إجراءات مهامها المختلفة كجمع الإيرادات وتنظيم القوات العسكرية والصحة والتعليم والجنسية والنقد والأمن العام والشؤون الاجتماعية وغير ذلك من مهام الدولة الإدارية.

القانون الخاص: Private Law

هو القانون الذي يحكم علاقات الأفراد أو يعرف حقوقهم وينظمها وينفذها، وينقسم إلى عدد كبير من القوانين نذكر منها على سبيل المثال: القانون المدني، القانون التجاري، القانون البحري والجوي، قانون المرافعات، وقانون الأحوال الشخصية، وقانون العمل، وقانون الهجرة والجنسية.

وبعد توضيح تقسيمات القانون لنلقي الضوء الآن على أنواع لغة القانون.

٤- أنواع لغة القانون[١]

يتوجب على من يصوغ القانون أنْ يكون ملمًّا بلغته الخاصة، وملمًّا باللغة العربية عموما. ومع ذلك تختلف مستويات اللغة العربية، فلغة المصطلحات والتعريفات تختلف عن لغة الشروح والحواشي، ولغة العلوم النظرية تختلف عن لغة العلوم التجريبية، ومستوى اللغة الذي يناسب القانون يختلف عن لغة الأدب مثلا، فالأدب يقوم على الإيحاء والخيال، ولغة القانون تقوم على المباشرة والوضوح والإلزام بلا حشْو ولا استطراد، حتى تكون لغة منْضبطة محددة، لا تنْزلق إلى توسعات اللغة وتجاوزاتها ومجازاتها، التي قد تدل على أكثر من معنى، أو تجعل المعنى مضْطربا أو محتملا، مما يضْفي على لغة القانون احترامًا وهيبة والتزامًا. ومع ذلك قد تختلف لغة الصياغة القانونية بين ثلاثة أنواع: الأكاديمية والقضائية، والتشريعية[٢]، أما علوم العربية فمتعددة، والذي يهم الصائغ القانوني منها ما يضْبط المفردات والتراكيب اللغوية من حيث تصريفها واشتقاقها ومعناها، فيلْزمه ضبْط أواخر الكلم في السياق القانوني؛ لما لها من علاقة في توجيه المعاني وتحديد الدلالات، فضلا عن تصريف المفردات وفق الأصول اللغوية، والتمييز الدقيق بين الدلالات التي توحي بها هذه الألفاظ، أي: يهمه منها ثلاثة علوم، وهي علم الدلالة الذي يتصل بمعاني الكلمات والتراكيب، وعلم النحو، وعلم التصريف أو الصرْف، ومن أهم أوجه أهمية الصياغة اللغوية المتينة التي ذكرنا ونذكر هي:

أ-لغة القضاء: Juridical Writing وهي لغة الأحكام التي تصدرها المحاكم والكتب التي تتناول القضايا القانونية والتقارير القانونية، إذ أن هناك صيغة خاصة لإعداد

---

[١] مجاضرات في الترجمة القانونية جمع وإعداد أيمن كمال السباعي، الجمعية الدولية للمترجمين واللغويين العرب

2 An Applied Discourse Analysis of English Legislative Writing ،V.K. Bhatia ،Language Studies Unit ،the University of Aston in Birmingham ،U.K. May 1985 ،p. 2.

الأحكام القضائية التي تعرف بمنطوق الحكم الذي يشمل أدق التفاصيل والأسباب ونوع العقوبة، مع بيان السند القانوني لها

ب-لغة التشريع: Legislative Writing وهي لغة الوثائق القانونية النمطية[١] مثل القوانين التي تصدر عن المجالس التشريعية والبرلمان كسلطة تشريعية واللوائح والدستور والعقود والاتفاقيات والمعاهدات حيث يكون الهدف بهذه اللغة تحديد مجموعة من الالتزامات أو المحظورات، وتخويل الصلاحيات والامتيازات.

فأسلوب لغة التشريع هو الأسلوب الذي تصاغ به القوانين، بحيث يستبعد الخلط بينه وبين الأساليب القانونية الأخرى كما أكده" جون كلود جيمار"Claude Gémar في قوله:

"بمعنى أن أسلوب القانون ذو طابع خاص يميزه عن غيره من الأساليب بحيث يستحيل الخلط بينه وبين الأسلوب المستعمل في الأحكام والعقود"..[٢]

ج-اللغة القانونية الأكاديمية: Academic Legal Writing ويندرج تحت هذا النوع لغة المجلات البحثية الأكاديمية القانونية، وكذلك كتب المقررات الدراسية والبرامج الخاصة بتدريس القانون.

ويضيف جون كلود جيمار[3]" Claude Gémar لهذه الأنواع الثلاثة أصنافًا أخرى وهي:

- **اللغة الإدارية:** وهي لغة النصوص الموجهة لعامة الناس كالقوانين الداخلية للمدارس أو الفنادق.

-**لغة الأعمال التجارية:** وهي لغة مختلف العقود التجارية.

-**لغة الوصايا.**

---

١ د.نسرين سلامة محاسنة،مهارات البحث والكتابة،دار المسيرة الطبعةالأول، ٢٠١١م ص١٣٥

2 Gémar Jean Claude,«La traduction juridique et son enseignement: aspects théoriques et pratiques». in Méta ،vol 24 ،n° 1 ،1979,p20

3 Gémar Jean Claude ،op,cit ،1981 ،p 344

٥- مميزات اللغة القانونية:

تنفرد اللغة القانونية عن كثير من اللغات المتخصصة الأخرى على جميع مستوياتها بما يأتي:

- **كثرة المفردات القديمة:** تمتاز اللغة القانونية باحتوائها على عدد هائل من المفردات القديمة التي كانت تستعمل في السابق في اللغة المألوفة كاليومية، ولكنها اندثرت تدريجيًّا لتحل محلها ألفاظ أخرى وبقي استعمالها محصورًا في اللغة القانونية.

-**الميل إلى الحشو والإطناب:** يميل رجال القانون إلى استعمال الحشو والإطناب، حتى دون قصد، ولكن طبيعة اللغة المتوارثة تجعلها مليئة بالعبارات التي من الممكن تفاديها في اللغة العادية، لأنها قد تكون تكرارًا أو لا فائدة ترجى منها، بينما في اللغة القانونية، فرجال القانون يعدونها جزءًا لا يتجزأ من لغتهم.

-**التحفظ على أنماط الوثائق القانونية:** ويقصد بذلك القيود التي تفرض على صائغ الوثائق القانونية، لا سيما الشكلية منها، ونذكر على سبيل المثال كثرة استعمال "الحيثيات' "في المذكرات والأحكام القضائية مثلًا، وكذلك الشأن بالنسبة إلى العديد من أنواع الوثائق القانونية، فهي تحافظ على شكلها" وقد يمنع تغييرها.

الإبداع اللغوي: تتميز اللغة القانونية بالإبداع اللغوي، كذلك عن طريق إدخال مفردات لغوية جديدة تتماشى مع روح العصر، فتعطي للقانون روحًا جديدة تجعلها تساير مستجدات الأمور كالتطورات القانونية.

-**أسلوب التعميم والتضمين:** يستعمل رجال القانون غالبًا أسلوب التعميم والتضمين لاسيما في المصطلحات الخاصة بالجنس والعدد، حيث تتضمن الكلمات التي تشير إلى المذكر والمؤنث والعكس بالعكس[١] وتجدر الإشارة هنا إلى أنه يتعدى التعميم الكلمات إلى الزمن، فيتضمن الزمن زمنًا آخر كالمستقبل الذي يتضمن الحاضر والعكس كذلك مؤد

---

[١] د. نسرين سلامة محاسنة، مهارات البحث والكتابة، دار المسيرة الطبعة الأول، ٢٠١١م ص١٤٠/١٤١

للمعنى. ويلجأ رجال القانون بصفة عامة إلى إتباع هذا الأسلوب كطريقة تجديدية من أجل تفادي الإطناب والحشو وجعل الاختصار من سمات اللغة القانونية.

١. **التداخل بين اللغات:** وهو أحد أهم مميزات اللغة القانونية باعتبارها مزيجًا من اللغات[١]. فهي تستعير عددًا من الألفاظ من لغات شتى، خاصة اللغة اللاتينية، واللغة الفرنسية فيما يخص الجزائري أو المغربي أو التونسي، الشيء الذي يزيد من صعوبة ترجمتها.

كما نجد في المضمار نفسه المترادفات المؤلفة من كلمتين أو ثلاث كلمات Triplets/Doublets التي تجعل اللغة أكثر تعقيدًا وتضيف لها حشوًا خطابيًّا لا طائل من ورائه.

- **الوضوح والدقة والابتعاد عن الألفاظ المثيرة للبس:** يتعين على رجل القانون، سواء أكان قاضيًا أو محاميًا أو مستشارًا أن يستعمل أسلوبًا واضحًا لا يشوبه الغموض في الكتابات القانونية.

- **طبيعة لغة القانون الآمرة:** تختلف أشكال النصوص القانونية وأنواعها باختلاف الأسلوب المستعمل لتتنوع من عقد ميلاد أو وفاة إلى معاهدة أو اتفاقية أو غير ذلك من الوثائق القانونية، كما أنها تشترك في كونها كلها مصدرًا لقاعدة آمرة، الأصل فيها تحديد الواجبات وفرض الالتزامات وخطر القيام بأعمال معينة، بحيث تترتب على مخالفتها جزاءات محددة وهذا ما يؤكده " جيمار" Claude Gémar في قوله: بمعنى أن: "النص القانوني يحمل في طياته معايير أو قواعد "قانونية"، أحكاما وأوامر مجبرة، قد تعرض من يخالفها إلى عقوبات من طرف السلطة العمومية "[٢]

---

[١] عبد الحليم سويدان، مبادئ يرتكز عليها عند وضع المصطلح، مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق، المجلد ٧٥، الجزء ٣، ص ٥٩٠٢

[2] GémarJeanClaude,Les enjeux de la traduction juridique Principes et nuances in http://www.tradulex.org/Actes1998/Gemar.pdfconsulté le 14/09/2014 à 02:30h

والتمييز يبني فيه على أساس دلالة العبارة التي تمت بها صياغة النص فتكون آمرة عندما نستخدم لفظ: لا يجوز، يحظر، يقع باطل، يعاقب، يقع باطلًا كل اتفاق يخالف ذلك، "لا يجوز الاتفاق على خلاف ذلك"

الرجوع إلى صياغة نص القاعدة القانونية، فعادة ما يعبر المشرع عن كون القاعدة القانونية قاعدة آمرة عن طريق:

أ-النص صراحة على عدم جواز الاتفاق على خلاف ما جاء بالمادة من أحكام

ب- النص على أن الخروج على المادة يقع باطلًا.

وتكون القاعدة القانونية مكملة عندما تستخدم ألفاظ الإباحة والجواز مثل: يجوز، يباح، لا يمنع "ما لم يوجد اتفاق يقضي بخلاف ذلك" ولو اتفق الأطراف على خلاف ذلك" "ما لم يوجد عرف بخلاف ذلك"

ومن أمثلة هذه القواعد:

أمثلة من القوانين العمانية

-المادة (١) من الفصل الأول: في مبدأ شريعة الجرائم والعقوبات وتطبيق الشريعة الجزائية من حيث الزمان. لا يعد الفعل جرمًا إذا لم يوجد نص على ذلك حين اقترافه كذلك لا يقضي بأي عقوبة لم يكن منصوصا عليها حين اقتراف الجرم • يعد الجرم مقترفًا حالما تتم أفعال تنفيذه، دون ما نظر إلى وقت حصول النتيجة •

- المادة (٤٠) في تنفيذ العقوبات: تنفيذ عقوبة الإعدام شنقا بعد انبرام الحكم الصادر بها، وتصديقه بمرسوم سلطاني، في المكان الذي يعينه ذلك المرسوم • يحظر تنفيذ عقوبة الإعدام أيام الجمع أو الأعياد الوطنية أو الأيام المخصصة للعبادة بحسب دين المحكوم عليه • للسلطان أن يمنح من تلقاء نفسه العفو عن هذه العقوبة، أو استبدالها•

أمثلة من القوانين الجزائرية:

مثال: نص المادة ٤٥٤ من التقنين المدني الذي يقضي بأن القرض بين الأفراد يكون دائمًا دون أجر أي دون فوائد.

ويقع باطلًا كل شرط يخالف ذلك

- القاعدة التي تنهي عن التعامل في تركة إنسان على قيد الحياة، فهي قاعدة آمرة لا تجيز للشخص أن يتعامل في المال على أساس أنه سيرثه في المستقبل، فمثل هذا التعامل يعد مضاربة على حياة المورث.

مثال: نص المادة ٩٢/٢ من التقنين المدني الذي ينص على أن التعامل في تركة إنسان على قيد الحياة باطل ولو كان برضاه.

- نص المادة ٤٠٢ من التقنين المدني الذي يحرم على القضاة والمحامين والموثقين وكتاب الضبط أن يشتروا الحق المتنازع فيه، إذا كان النظر في النزاع يدخل في اختصاص المحكمة التي يباشرون أعمالهم في دائرتها.

- نص المادة ٣/١٠٧ من التقنين المدني الذي يقرر أنه إذا طرأت حوادث استثنائية عامة لم تكن في الوسع توقعها وترتب على حدوثها أن تنفيذ الالتزام تعاقدي وإن لم يصبح مستحيلًا صار مرهقًا للمدين بحيث يهدده بخسارة فادحة جاز للقاضي تبعًا للظروف وبعد مراعاته لمصلحة الطرفين أن يرد الالتزام المرهق إلى حد معقول ويقع باطلًا كل اتفاق يقضي بغير ذلك.

- نص المادة ٤٥٤ من التقنين المدني الذي يقضي بأن القرض بين الأفراد يكون دائمًا دون أجر أي دون فوائد، ويقع باطلًا كل شرط يخالف ذلك.

- القاعدة التي تنهى عن القتل أو السرقة أو التزوير أو الرشوة أو غير ذلك من الجرائم.

- القاعدة التي تأمر بأداء الضرائب أو تلك التي تأمر بأداء الخدمة الوطنية.

- القاعدة التي تضع حدًّا أقصى لسعر الفائدة وتنهي عن تجاوزه.

استخدام صيغة المبنى للمعلوم بدلًا من صيغة المبني للمجهول: يفضل استخدام صيغة المبني للمعلوم بدلا من صيغة المبني للمجهول[١] ما أمكن ذلك، لتحديد الفاعل والتركيز على الفعل الذي يصبح مباشرًا، كما يستعمل التعبير المبني للمعلوم في الفرنسية أسلوبًا مباشرًا وقصيرًا مقارنة مع نظيره المبني للمجهول.

إذا ذكر في الجملة فاعل الفعل مثل (قرأ سليم الدرس، ويقرؤه رفيقه غدا) كان الفعل معلومًا، وإذا لم يكن الفاعل مذكورا مثل (قُرِئَ الدرس، وسيقرأ الدرس) سمي الفعل مجهولا وسمي المرفوع بعده نائب فاعل، نخلص من هذا أن لغة التشريع والتقنين يجب أن تكون مصاغة بعبارات بسيطة شديدة الوضوح محكمة البناء، ويتأتى هذا باستخدام الجمل القصيرة ذات التركيب السلس.

وفي هذا السياق يمكن القول إن الطبيعة الخاصة للغة التشريع والتقنين والتي تميزها عن غيرها، يغلب عليها استخدام زمن المضارع،[٢] كأن يقال مثلا: «يُلغى القانون» أو «ينشأ بموجب هذا القانون... إلخ»، وذلك كله بهدف إعطاء أمر تشريعي[٣].

وكذلك استخدام الفعل بصيغة الإيجاب بدلًا من النفي، فمثلًا في قانون المقاييس والمواصفات وبدلا من النص «يجب أن لا يكون المنتج غير مطابق للمواصفات»، فإن الأصح أن يكون النص: «يجب أن يكون المنتج مطابقا للمواصفات والمقاييس... إلخ».

---

[١] المبادئ الأساسية للصياغة القانونية، أيمن كمال السباعي، الجمعية الدولية للمترجمين واللغوين العرب، القاهرة، ص ٢١.

[٢] د. نسرين سلامة محاسنة، مهارات البحث والكتابة، دار المسيرة الطبعة الأول، ٢٠١١م ص١٣٨

[٣] دليل الصياغة التشريعية في المملكة الأردنية الهاشمية، إعداد الشبكة القانونية للنساء العربيات، مؤسسة المستقبل، ٢٠١٠، ص ٩٦ وما بعدها.

ومن الأمثلة على انتهاك حرمة اللغة انتهاكًا صريحًا يهدد حتى وجودها، أن أستاذًا جامعيًّا طرح سؤالا في الامتحان النهائي على طلبة السنة الثانية أو الثالثة يطلب فيه إعراب جملة "إن التشبه بالكرام فلاح".

فجاءت الإجابة لدى الكثيرين منهم على النحو التالي:

إن: حرف جر.

التشبه: اسم مجرور.

ب: حرف جر.

الكرام: اسم مجرور.

فلاح: فاعل مجرور.

بينما أجاب البعض الآخر منهم:

إن: نصب.

التشبه: فاعل منصوب.

بالكرام: مجرور

فلاح: مفعول به.......

الإجابة:

إن: حرف نصب واستقبال ومصدر يدخل على الجملة الاسمية فينصب المبتدأ اسمًا له ويرفع الخبر خبرًا له.

التشبه بالكرام: اسم إن منصوب وعلامة نصبه الفتحة. ورد مضاف ومضاف إليه.

فلاح: خبر إن مرفوع وعلامة رفعه الضمة.

- وفي عالم القضاء والقانون تاليًا بعض الأمثلة:

- لم يرتضِ المدعيين بهذا القرار.

- وعن السبب الأول الذي يخطئ فيه المستأنفين المحكمة.......

- وبخصوص اللائحتين الاستئنافيتين المقدمتين.......

- إعادة قيد العقار باسم المستأنفين.

- وهو ما يعد مخالفًا لأحكام المادتين اللتين أوجبتا على المحامي.....

- أن يكون النص التشريعي المطعون فيه مخالفًا للدستور.

- وحيث إن مدة الطعن هي ستون يومًا.

- حيث لم يبنَ على وقائع صحيحة.

- تحتفظ المدعية بتقديم أية بينات المحكمة.

- حيث إن القرار مخالفًا لأحكام المواد......

- فيكون الاستئناف المقدم منهما بتاريخ ٢٠١١/٨/٣ مقدم.....

- وقد حضر مزاودين عدة....

- وقد قام المستأنفان بدفع مبلغ.....

تغيير الحكم المقرر نتيجة الخطأ في اللغة:

وردت الجملة التالية في حكم قضائي: " وقد أيد المدعيين الخبير..... إلخ ".

في ضوء ورودها بهذا الشكل فهذا يعني أن «الخبير» (وهو فاعل مؤخر)، هو الذي أيد «المدعيين» (مفعول به مقدم)، وهو ما ليس واردًا عند مصدر القرار. علمًا أن سياق الحكم والمضمون المراد قضاؤه هو أن الخبير أيده المدعيان، وكان ينبغي أن ترد العبارة كالتالي: "وقد أيد المدعيان الخبير.... إلخ ".

ومن أمثلة انعدام الوعي اللغوي لمعاني الحروف، والتي تؤدي إلى أحكام مخالفة تماما لما أراده المشرع، النص على أن:

"على العضو المنتدب أو سكرتير الشركة المسجلين أن يودع لدى قسم الشركات البيانات... إلخ.

- يجب أن يكون الطبيب والممرضة حاضرين... إلخ.

ففي الأول استعمل حرف «أو» بمعنى أنه يجوز لأي من الشخصين أن يودع البيانات وليس ما يوجب أن يودعها الاثنان.

وفي الثاني استعمل حرف «و» بمعنى أنه يجب على الاثنين أن يكونا حاضرين وليس الاكتفاء بواحد منهما.

في هذا المثال يبدو جليًا كيف أن مقاصد الأحكام مرتبطة ارتباطًا وثيقًا بلغة التعبير ومعاني حروفها.

إن هذا الذي نلاحظه في صياغة بعض تشريعاتنا وأحكامنا من جهة، وفي إعلامنا ومحاضراتنا ومؤتمراتنا الصحفية من جهة أخرى، يعد مذبحة حقيقية للغة العربية تتبعها مذابح كبيرة وخطيرة، في هوية الأمة وعنوان حضارتها وفي تراثنا وتاريخنا، كما أنه يشكل طعنا في مضامين الأحكام القضائية وانحرافًا واضحًا عن مرادها ومقاصدها، وبالتالي صفعة موجعة ومدمرة لتاريخنا.

مع ذلك نلاحظ كثيرًا من عبارات الاستخفاف بالتمسك بهذه اللغة، وعدم المبالاة في الالتزام بأصولها وسلامتها من أناس أو توًّا قدرا من المسؤولية، وهم غارقون ببحور الجهل وقصور المعرفة، بعيدون عن الحس بالمسؤولية، غير محيطين أو مدركين لتبعات هذه الجهالات، الأمر الذي يرتب علينا جميعنا - سياسيين وإعلاميين ومشرعين وقضائيين - أن ننفض غبار هذه المواقف المخزية لنعيد للغتنا أصالتها وقوتها.

تدريبات:

المثال الأول: في معاني الكلمات.

لو كان نص النظام: "للقاضي أن يعاقب بالسجن كل متخاصم أهان القاضي في مجلس القضاء". لكان معنى النص أنه للقاضي أن يعاقب هذا الذي أهانه في السجن بأن يسجنه، أو يجلده، أو يكلفه ببعض الأعمال فيه؛ لأن كلمة (السجن) بكسر الجيم هو المكان المسور المعد للحبْس، وعليه تكون الباء قبله بمعنى (في) لدخولها مكان، ويكون معنى النص: (للقاضي أن يعاقب هذا المتخاصم في المكان المعد للحبس)، فيكون في النص بيان مكان العقاب، دون بيان العقوبة نفسها.

ولو كان الذي في النظام (بالسجن) بفتح السين، لم يكن للقاضي أن يعاقب هذا الذي أهانه بغير أن يسجنه، لأن (السجن).. مصدر (سجن يسْجن)، فهو بمعنى فعله، أي: للقاضي أن يعاقبه بأن يسجنه.

وبالوجهين قرئ قوله: ﴿ قَالَ رَبِّ ٱلسِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِيٓ إِلَيْهِۖ ﴾ [يوسف: ٣٣]، فبالفتح: أن يسجنوني أحب إلى من الزنى، وبالكسر: هذا المكان وهو السجْن أحب إلى من الزنى. وهنا أحب التأكيد على وجوب ضبط كل كلمة محتملة في الأنظمة واللوائح والقرارات، وقلما يكون ذلك.

المثال الثاني: في النحو

جاء في أحد القرارات: "سيحكم القاضي في القضية في الجلسة القادمة، ويكون الحكم نافذا وملزما، إلا أن رفض الحكم المدعين".

فعلى هذا النص ليس للمدعين ولا المدعى عليهم أن يرفضوا الحكم؛ لأن (المدعين) في النص منصوبة بالياء، فمعنى النص: إلا أن كان في الحكم شيء يرْفض هو المدعين. ولا شك أن هذا خلاف ما أراده صاحب القرار.

المثال الثالث: في التصريف

لو أنك عرضْت سيارة على زيد فاشتراها، ثم عرضْت عليه بيتا فلم يشْتره، ثم تنازعتما في الثمن، فحكم القاضي عليك بتسليمه المباع، للزمك أن تسلمه البيت لا السيارة؛ لأن السيارة مبيعة، والبيت هو المباع.

يقال: باع الشيء يبيعه فهو مبيع، وبعض العرب يقول: مبْيوع، بمعنى أنه باعه لغيره، ويقال: أباع الشيء يبيعه فهو مباع، إذا عرضه للبيع، قال الشاعر الجاهلي:

" ورضيت آلاء الكميْت فمنْ يبعْ فرسا فليْس جوادنا بمباع".[١]

فالمباع هو المعروض للبيع، والمبيع هو الذي بيع.

ونحو ذلك لو اختلف زيد وعمرو في اسم تجاري نحو (ميار) أطلقاه على محليهما، ثم أن القاضي حكم لزيد بالاسم، ولكنه قال في الحكم: (يلْزم عمْرو برد المسمى إلى زيد)، لكان لازم الحكم أن يرد عمرو إلى زيد المحل؛ لأنه المسمى بميار، وكان الصواب أن يقال: (يلْزم عمْرو برد الاسْم إلى زيد)؛ لأن الاسْم المختلف عليه هو لفظ (ميار)

المثال الرابع: في الأسلوب

ما جاء في نظام مراقبة البنوك في المادة الثانية عشرة، قال: "لا يجوز أن يكون الشخْص عضْوا في مجْلس إدارة أكْثر منْ بنْك واحد"، والمراد منْع الشخص أن يكون في أكثر من مجلس من مجالس إدارة البنوك، ولكن عبارة النظام تقْصر عن ذلك، بل تخالف هذا المعنى.

فكلمة (إدارة) هنا مصدر بمعنى فعله (يدير) سواء نوناه وأعملناه في مفعوله (في مجلس إدارة أكثر من بنك واحد)، أو أضفناه إلى مفعوله في مجلس إدارة أكثر من)،

---

[١] أبو بشر، اليمان بن أبي اليمان البَندنيجي، التقفية في اللغة: الجمهورية العراقية - وزارة الأوقاف - إحياء التراث الإسلامي - مطبعة العاني - بغداد ١٩٧٦م

ومعنى العبارة لغويًّا: (لا يجوز أن يكون الشخص عضوًا في مجلس يدير أكثر من بنك واحد)، وعليه لو كان الشخص في مجلس يدير بنكا، وكان أيضًا في مجلس آخر يدير بنكا آخر فلا مانع من ذلك؛ لأنه لا يدخل تحت هذه العبارة؛ لأنه ليس في مجلس يدير أكثر من بنك، وعليه يكون صواب العبارة: لا يجوز أن يكون الشخْص عضْوا في أكْثر منْ مجْلس إدارة بنْك).

أسباب تراجع الاهتمام باللغة العربية:

إن هذا الذي نلاحظه في صياغة بعض تشريعاتنا وأحكامنا من جهة، وفي إعلامنا ومحاضراتنا ومؤتمراتنا الصحفية من جهة أخرى، يعد مذبحة حقيقية للغة العربية تتبعها مذابح كبيرة وخطيرة، في هوية الأمة وعنوان حضارتها وفي تراثنا وتاريخنا، كما أنه يشكل طعنا في مضامين الأحكام القضائية وانحرافًا واضحًا عن مرادها ومقاصدها، وبالتالي صفعة موجعة ومدمرة لتاريخنا.

مع ذلك نلاحظ كثيرًا من عبارات الاستخفاف بالتمسك بهذه اللغة، وعدم المبالاة في الالتزام بأصولها وسلامتها من أناس أوتوا قدرًا من المسؤولية، وهم غارقون ببحور الجهل وقصور المعرفة، بعيدون عن الحس بالمسؤولية، غير محيطين أو مدركين لتبعات هذه الجهالات، الأمر الذي يرتب علينا جميعنا -سياسيين وإعلاميين ومشرعين وقضائيين على أنه إذا تتبعنا المشكلة في أساسها فسنجد أن انحطاط اللغة الفصحى له أسباب عدة:

أولا: المراحل التعليمية الأولى وتحديدا الابتدائية؛ لا يوجد بها الاهتمام الكافي بهذه اللغة، مرورا ببقية المراحل التعليمية ووصولا إلى الجامعة، إضافة لعدم اهتمام المجتمع نفسه بها كلغتنا الأم في مقابل التأكيد على الإنجليزية كلغة العصر واعتبارها لغة الصفوة.

ثانيا: توجه الشباب بعد الانتهاء من الدراسة؛ وهي أن أصحاب الأعمال يشترطون إجادة الإنجليزية للحصول على الوظائف، في الوقت الذي لا نجد فيه إتقان العربية شرطا للحصول على أية وظيفة.

ثالثا: هناك عوامل نفسية كثيرة تتسبب في نفور بعض الشباب من لغتهم وأهمها الاعتقاد بصعوبة تعلمها وإتقانها، وقد تعود هذه الأسباب لمعلم اللغة العربية نفسه الذي يعاني من قصور في إعداده وقدرته على إيصال المعلومة وتقديمها بطريقة مبسطة.

رابعا: أن العربية تتراجع رغم الجهود التي تبذلها الدول، لأنه ليس هناك إرادة حقيقية للحفاظ عليها والارتقاء بها. وعدم اهتمام الأسر العربية بتعليم الأبناء لغة الضاد، فالأسرة العربية لا تنفصل عن المحيط السياسي والاجتماعي. حين تغلب على المجتمع لغة السوق، ويخضع العلم لحاجات سوق العمل الذي يخضع بدوره لتطلعات اقتصادية لا حدود لها وأرباح مادية على حساب الإنسان والقيم والمبادئ يصبح الحديث عن الاهتمام بالعربية ترفًا وربما تخلفًا. وليس مستغربا أن تجد بعضهم يتحدث عن تخلف العربية في الوفاء بمتطلبات العصر ومستجداته الثقافية والتكنولوجية. وفي الحقيقة اللغة لا تتخلف، إنما يتخلف أهلها حين يبحثون عن أقصر الطرق لمواكبة الجديد بتعلم اللغات الأخرى، الأسرة العربية الآن متنازعة بين الحفاظ على الموروث الثقافي والفكري والانفتاح على الآخر.

خامسا: اللغة العربية رغم تراجعها لن تختفي، فهي محفوظة من الخالق لأنها لغة القرآن الكريم، لكن المشكلة تكمن في طريقة تعامل أبنائها معها. إذ نجد أن وسائل الجذب والتحفيز على تعليم هذه اللغة في المدارس غائبة، ودائما تقدم بشكل جامد وصارم عكس اللغات الأخرى، كما أن الأسرة العربية الآن أصبحت تتباهى بتحدث أطفالها الإنجليزية على حساب العربية، فوسائل الإعلام من أهم أسباب تراجع الاعتماد على اللغة العربية الفصحى بعد ظهور العديد من البرامج الحوارية التي يكون الاعتماد فيها على اللهجات المحلية للدول صاحبة البرنامج، أما البرامج الإذاعية فكلها تحولت لبرامج جماهيرية خفيفة تعتمد على الغناء والفواصل. وأضافت فنحن بحاجة إلى وجود برامج تتخذ من العربية الفصحى أساسًا لها.

سادسا: تعرض لغتنا الجميلة لانتهاكات كثيرة، هدفها ضرب هذا المتراس الثقافي الذي يعد علامة بارزة من علامات توحيد هذه الأمة وارتباطها بلغة القرآن. وجرت هذه الانتهاكات تارة باستخدام اللهجات المحلية وأخرى ببعض الألفاظ من الإنجليزية أو الفرنسية، لكن الطامة الكبرى ظهرت في السنوات الأخيرة بعد انتشار العديد من القنوات فيما عرف ب"غابة الفضائيات".

فهذه الفضائيات اعتمدت على العديد من المذيعين والمذيعات الذين لا ينطقون العربية بشكل سليم، ولهذا استخدموا بعض اللهجات العامية، واعتبر طغيان هذه اللهجات مؤشرًا خطرًا على انحدار العربية. فتنازل العديد من الإعلاميين عن معايير النطق السليم، التي من شأنها التسبب في مزيد من التلوث السمعي.

الوحدة الثانية:

السمات اللغوية للجملة القانونية

١-طبيعة وخصائص الجملة القانونية

تتسم الجملة القانونية في الغالب الأعم بالطول المبالغ فيه مع ما يتطلبه ذلك من استخدام التراكيب المعقدة، والتباعد بين الأجزاء الرئيسية في الجملة بسبب استخدام العبارات المقيدة للمعنى، وكذلك تتميز بقلة الروابط بين أجزائها.

من هنا فمميزات الجملة القانونية عموما تلخص في:

١. طول الجملة القانونية بشكل مبالغ فيه واعتمادها دائما على تراكيب معقدة.[١]

٢. التباعد بين أجزاء الجملة التي تكون في الجملة العادية، على سبيل المثال: التباعد بين الفاعل والفعل.[٢]

٣. استخدام العبارات المقيدة للمعنى بشكل مفرط.

٤. ازدحام الجملة عادة بتفاصيل تجعل من الصعب اختراقها والتوصل إلى العلاقات بين أجزائها (الإسناد، العطف، الفصل بين أجزاء الجملة).

---

[1] Language and the Law ،Sanford Schane ،UK-Trade Paper ،London ،2006 ،p.5

[2] Expert Language Tips for SuccessfulLegalWriting: Questions and Answers on Meaning ،Style ، and Grammar ،Gertrude Block ،Wm. S. Hein Publishing ،2004 ،p. 28

٢- أسباب تعقد بناء الجملة القانونية

يمكن تلخيصها في:

١- **صعوبة المشكلات التي يتعامل معها التشريع:** وفي بعض الأحيان يستغرق صدور تشريع معين سنوات من الإعداد نظرًا لتعقد المشكلة التي يعالجها، ويخضع للكثير من المراجعات.

٢- **اختلاف جهة الاقتراح والمصالح**، سبق القول إن القوانين التي تقترح من الحكومة أقرب إلى الصياغة القانونية من الصياغة التي تقترح من النواب، وزيادة على ذلك فعند عرض القانون للمناقشة في البرلمان قد يتعرض للتغيير بناء على اقتراح النواب، وفي كل هذه الحالات ونظرًا لتعدد المهتمين والمنشغلين من أحزاب ونواب ومنظمات فيؤدي ذلك إلى تعدد حالات تقييد المعنى ما يؤدي في النهاية إلى تعقيد القانون.

٣- **التقاليد المتوارثة في الصياغة القانونية:** هذه التقاليد تصبح طوقًا في أعناق الصائغين، وقد توارثوا على سبيل المثال حشو النصوص القانونية بكل ما يجب أن تتضمنها دون ترك جزئيات معينة، فالحشو يؤدي إلى تعقد الصياغة.

٤- **الرغبة في تجنب الغموض:** ومن هنا فالصائغون لا يريدون أن يغمضوا نواياهم أو يجعلوها قابلة للتفسير المتعدد، وكما ذكرنا سابقا فمن المفارقة أن هذه الرغبة في تجنب الغموض تؤدي بالعكس إلى مزيد من الغموض.

٥- **سوء الصياغة:** وأحيانا ما يصل الأمر بالمشرع إلى صياغة النصوص صياغة سيئة بسبب كثرة مقيدات المعنى التي تنتهي إلى تشويه الصياغة ذاتها، وقد ذكرنا من قبل أن التشريعات الحديثة أصبحت تلجأ إلى التبنيد تفاديا لسوء الصياغة[١]

[١] المبادئ الأساسية للصياغة القانونية، أيمن كمال السباعي، الجمعية الدولية للمترجمين واللغوين العرب، القاهرة، د.ت.

٣-تركيب الجملة في اللغة العربية

المستوى النحوي

لقد كانت أقصى غاية لدى العلماء اللسانيين دراسة الجملة؛ لقولهم " إن الجملة هي أكبر وحدة مستقلة[١] "إلا أنه وجد من العلماء من يرفض هذا القيد المقتصر على دراسة الجملة، ويسعى إلى دراسة الوحدة الممثلة لتتابعات من الجمل والتي عرفت فيما بعد ب (النص Text) وكان من أوائل هؤلاء اللغويين (ز.س. هاريس). (الذي أطلق على نمط هذه الدراسة النهج المجاوز للجملة) وقد جاء ذلك في بحثه "تحليل الخطاب" Discourse Analysis" 1952"،[٢]الذي اهتم فيه بتوزيع العناصر اللغوية في النصوص، كما اهتم بالربط بين النص (Link) وسياقه الاجتماعي. وقد حظي هذا البحث باهتمام علماء اللغة إلى وقتنا هذا.

ويعتمد الرافضون لنحو الجملة على أن البشر عندما يتواصلون لغويًا لا يمارسون ذلك في جمل مفردة منعزلة بل في تتابعات مجاوزة للجملة مترابطة (متماسكة). ولا تدرك النصوص في ذلك أساسا بوصفها أفعال تواصل فردية بل بوصفها نتائج تفاعلات متجاوزة الإفراد (أبنية منطوقة بين الذوات. ويعني هذا أن كل تحليل لغوي يجب أن ينطلق من النص لكونه مجال الدرس).

يختص المستوى النحوي بالجمل أو التراكيب اللغوية، ويدعى العلم الذي يدرس هذا المستوى علم التراكيب (علم النحو) (syntacs). وقد كان لكل مدرسة من المدارس اللسانية إسهامها في هذا المستوى من المستويات اللغوية، غير أن المدرسة التوليدية التحويلية ركز فيها تشومسكي نظريته اللغوية على النحو، حتى إنه عرف اللغة بأنها "نظام من الجمل".[٣]

---

[١] نحو النص، اتجاه جديد في الدرس النحوي: دكتور احمد عفيفي، مكتبة زهراء الشرق، ٢٠٠١ م/١٧

2 Oswald Ducrot et Jean-Marie Schaeffer Nouveau Dictionnaire encyclopédique des sciences du langage ،Seuil ،Paris 1995. p.159

[٣] عبد الرزاق دوراري، مدخل إلى النحو التفريعي من خلال كتاب تشومسكي"البنى التركيبية" دراسة تحليلية نقدية، موفم للنشر الجزائر،٢٠٠٧

النظرية التوليدية التحويلية

تقوم النظرية التوليدية التحويلية على مبدئين كبيرين، لهما وجود في اللغات الإنسانية كافة، وهما: التوليد (generation)، والتحويل (transformation). وبهما سميت النظرية.[1]

التوليد يعني: انبثاق تركيب أو مجموعة من التراكيب من جملة هي الأصل. وتسمى الجملة الأصل بالجملة التوليدية.

الجملة التوليدية: هي الجملة الأصل التي تؤدي معنى مفيدًا وتتكون من أقل عدد من الكلمات، وتخلو من أي ضرب من ضروب التحويل.

وفي العربية ثمة جملتان توليديتان:

١- الجملة الفعلية البسيطة: مثل: جاء محمد، كتب محمد الدرس

٢- الجملة الاسمية البسيطة: مثل: محمد كاتب، الجامعة كبيرة

والجمل التالية لا تشكل جملًا توليدية للأسباب المبينة:

- محمد جاء/ تتكون من جملتين (الجملة الاسمية، والجملة الفعلية (الخبر). فهي ليست جملة توليدية لأنها لا تتكون من أقل عدد من الكلمات.
- الدرس كتب محمد/ فيها تحويل بتقديم المفعول به
- ما كتب محمد الدرس / فيها تحويل بإضافة النفي
- هل كتب محمد الدرس؟ / فيها تحويل بإضافة الاستفهام
- إن محمدا شاعر/ تحويل بإضافة إن

---

[1] النحو العربي والدرس الحديث – بحث في المنهج – د. عبد الراجحي – مطبعة الانتصار– ١٩٨٨ م .

فالجملة التوليدية في العربية هي الجملة الخبرية (الفعلية أو الاسمية) أما جمل النفي، والاستفهام، والشرط، والاسمية المنسوخة، وغيرها فهي جمل منبثقة عن الجملة الخبرية البسيطة.

قوانين التحويل في اللغة[١]:

أولا: التحويل بالإضافات

١- قانون الزيادة:

الصياغة الرياضية للقانون:

أ   أ + ب : ب

نص القانون ((أ) تصبح (أ+ ب) حيث (ب) غير مضمنة في أ)

وتعتمد اللغات على هذا القانون في توليد الجمل وذلك بإضافة عنصر إلى الجملة التوليدية لم يكن موجودًا فيها.

ومنها في العربية:

- ما دعي في النحو العربي الفضلة: الحال، المفعول معه، المفعول المطلق، المفعول فيه، العطف. مثل: جاء محمد راكبًا
- النفي: فالنفي إثبات زيدت عليه إحدى أدوات النفي، مثل: ما جاء محمد
- الاستفهام التصديقي: يتم بإضافة أداة الاستفهام للجملة الخبرية، مثل: هل جاء محمد؟

---

[١] المنهج التوليدي والتحويلي دراسة وصفية تاريخية – منتدى تطبيقي في تركيب الجمل في السبع الطوال الجاهليات – رفعت كاظم السوداني – أطروحة دكتوراه – اداب بغداد – ٢٠٠٠ م ص١١٣،١١٢ .

٢- قانون التوسعة

الصياغة الرياضية للقانون:

أ   أ + ب : ب

نص القانون ((أ) تصبح (أ+ ب) حيث (ب) مضمنة في أ)

ومما يجري توليده بالتوسعة: التوكيد اللفظي والمعنوي، لأن فيه زيادة على الجملة التوليدية بعنصر تتضمنه الجملة التوليدية، مثل: جاء محمد نفسه، رأيت الطالبتين كلتيهما.

ثانيا: التحويل الاختزالي/ قانون الحذف

الصياغة الرياضية للقانون:

أ + ب   أ : ب

نص القانون ((أ + ب) تصبح (أ) حيث (ب) غير مضمنة في أ)

ومما يجري هذا المجرى في العربية:

- حذف المبتدأ والخبر وجوبًا أو جوازًا
- حذف المفعول به
- حذف العامل في أساليب الإغراء والتحذير والاختصاص

٣: التحويل الاستبدالي/ قانون التقديم والتأخير

الصياغة الرياضية للقانون:

أ + ب   <----- ب + أ

نص القانون ((أ + ب) تصبح (ب + أ))

وكل ما يجري فيه تقديم وتأخير وجوبي أو جوازي يخضع لهذا القانون، أي أننا نولد من الجملة التوليدية تراكيب بالتحويل وفق التقديم والتأخير. مثال: الكتاب اشترى محمد.

٤: التحويل بالدمج / قانون الدمج

الصياغة الرياضية للقانون:

أ + ب -----> أ ب

نص القانون ((أ + ب) تصبح (أب))

تفسيره: أن لدينا جملتين مستقلتين تماما، ثم ندمجهما بحيث تؤديان إلى جملة واحدة لا تستقل فيها الجملتين. وأشهر الجمل المولدة على هذا النحو التحويلي بالدمج جملة الشرط.

مثال:

أنت تدرس + أنت تنجح

أنت تدرس تنجح

إن تدرس تنجح

٥: التحويل المركب

وهو التحويل الذي يتضمن نوعين أو أكثر من قوانين التحويل، وأشهر ما يجري هذا المجرى أسلوب الاستفهام التصوري.

مثال: جاء محمد مساء، فإذا أردنا الاستفهام عن زمن المجيء فإننا نحول هذه الجملة بالمراحل التالية:

١- جاء محمد متى / استبدال الكلمة الدالة على الزمان باسم الاستفهام المناسب (حذف وإضافة)

قانون الحذف (جاء محمد)

قانون الإضافة (جاء محمد متى)

متى جاء محمد؟ / قانون التقديم والتأخير لأن أسماء الاستفهام

تركيبة الجملة القانونية

ليس للجملة القانونية قواعد نحوية أو تراكيب خاصة بها، ومع ذلك فهي قد تأخذ شكل الجملة البسيطة أو المركبة أو المعقدة، ففي الجملة البسيطة يكون لدينا فاعل وفعل، وفي الجملة المركبة يكون لدينا أكثر من جملة مربوطة معا بأداة ربط، مثل الواو وأو ولكن، أما الجملة المعقدة فتتكون من جملة أساسية وأخرى تابعة أي هي جزء من الجملة الأخرى.

مثال:

القاضي يصدر حكما: جملة بسيطة

القانون صارم: جملة بسيطة

المحامي يدافع عن المتهم والمتهم يتكلم: جملة مركبة

يطلب المدعي عليه التخفيف في الحكم لأن الحكم قاس: جملة معقدة

وبصفة عامة يفضل الصائغون القانونيون تخصيص جملة لكل فكرة، وبالتالي فهم يميلون لاستخدام الجمل البسيطة والمعقدة لأنها تتناول فكرة واحدة عكس الجملة المركبة التي تتضمن فكرتين.

وتتميز الجملة القانونية بأنها ذات اكتفاء ذاتي، أي تضم في داخلها كل ما يلزمها من عناصر، والجملة المعقدة هي التي تحقق هذه الخاصية، فهي تعد اقتصادية أكثر من غيرها، بمعنى أنها تستخدم عبارات أقل.

أجزاء الجملة القانونية

تتكون الجملة القانونية من مسند إليه (فاعل) ومسند (فعل) ومع ذلك فهي تتضمن الكثير من التفاصيل في شكل عبارات مقيدة للمعنى.[١]

العبارات المقيدة للمعنى كثيرة، وهي تهدف إلى الإحاطة بكل جوانب المعنى وإلى تجنب الغموض، كما ذكرنا في مثال دفع الأجرة حيث يمكن صياغة حكم دفع الأجرة كل شهر كما يلي:

مع مراعاة ما ورد في المادة (...) في هذا العقد بشأن الزيادة الدورية للأجرة، يدفع الطرف الثاني (المستأجر) إلى الطرف الأول (المالك) طوال مدة هذا العقد وأي تجديد له نظير استئجار الوحدة الموضحة في البند (...) أعلاه أجرة شهرية قدرها (...) دينار جزائري تسدد نقدا مقدما في أو قبل اليوم الأول من كل شهر ميلادي في عنوان المالك الموضح في صدر هذا العقد أو في أي مكان يحدده المالك من وقت لآخر مقابل إيصال سداد موقع من المالك أو من ينوب عنه رسميا، وتدفع الأجرة الشهرية دون إخطار أو مطالبة من المالك للمستأجر.

فهذه الجملة زاخرة بالجمل المقيدة للمعنى الموضحة بما هو مسطر، وهذه الجمل تستخدم كثيرًا وتؤدي إلى طول الجملة القانونية، كما أنها قد لا تتكرر مرة واحدة بل أكثر من مرة وعلى غير عادتنا في اللغة العادية.

وتتعدد العبارات المقيدة للمعنى فهناك العديد من الأنواع منها:

١. العبارات التمهيدية.

٢. العبارات التي تفيد التحكم الإرادي مثل إذا ما تراءى له أو بقدر ما يرى ذلك ملائما أو وفقا لتقديره.

---

[١] محاضرات في الترجمة القانونية جمع وإعداد أيمن كمال السباعي، الجمعية الدولية للمترجمين واللغويين العرب.

٣. العبارات العملية التي تحدد الأسلوب اللازم لتنفيذ الحكم شكلا أو إجراء أو زمنا، مثل: بقرار كتابي، بإخطار كتابي، لمدة تتجاوز، في غضون.

٤. العبارات المرجعية: مثل، بموجب، بمقتضى، وفقا لـ، تنفيذا لـ

٥. العبارات التي تشير إلى شروح اصطلاحية، مثل: في حدود معنى...

٦. العبارات التي تشير إلى موقع نص: مثل: المذكورة في، المشار إليها في، المحدد في، الواردة في....

٧. العبارات التي تحدد نطاق الحكم القانوني، مثل: مع عدم الإخلال، مع مراعاة، في مجال تطبيق هذا القانون، بصرف النظر ع

الوحدة الثالثة:

خصائص النص في اللغة (عامة)

-**تعريفات النص:** تعددت تعريفات علماء اللغة النصيين لمفهوم هذا المصطلح، وجميعها لا تخرج عن الأشكال اللغوية التي تحكم بناء كل أشكال النص ونجد منها:

- قطعة ذات دلالة وذات وظيفة، ومن ثمة فهي قطعة مثمرة من الكلام.
- أية فقرة مكتوبة أو منطوقة مهما كان طولها شريطة أن تكون وحدة متكاملة
- القول المكتفي بذاته والمكتمل في دلالته.
- وحدة مترابطة تركيبيًّا ومتماسكة دلاليا، ذات وظيفة اتصالية، وحدة ذات بنية معقدة.
- وحدة كلية مترابطة الأجزاء، فالجمل يتبع بعضها بعضا، وفقا لنظام سديد حيث تسهم كل جملة في فهم الجملة التي تليها - فهما معقولا-، كما تسهم الجملة التالية من ناحية أخرى في فهم الجمل السابقة عليها فهما أفضل.
- كل خطاب تم تثبيته بواسطة الكتابة.

وأول من بدأ بتعريف النص، من بين هؤلاء النصيين هو (دي بوجرا د) الذي عرفه:

"بأنه تشكيلة لغوية ذات معنى تستهدف الاتصال، ويضاف إلى ذلك ضرورة صدوره عن مشارك أو أكثر ضمن حدود زمنية معينة. وليس من الضروري أن يتألف النص من الجمل وحدها، فقد يتكون النص من جمل أو كلمات مفردة أو أية مجموعات لغوية تحقق أهداف الاتصال".[١]

---

[١] محمد الديداوي "الترجمة والتواصل"، الدار البيضاء، ات١ركز الثقافي الغربي ٢٠٠٢،ص ١٣

-النص لغة:

إن المفهوم اللغوي لكلمة (نص) في لسان العرب في مادة: نص الحديث ينصه نصا: رفعه.. ونصت الظبية جيدها: رفعتْه. ووضع على المنصة أي على غاية الفضيحة والشهرة والظهور.[١]

لعل أبرز ما نتبينه من خلال القراءة السريعة للمعاني المعجمية لمادة (نص) التي تعكس استخدامًا واسعًا في حقول متعددة؛ المعاني المحورية الآتية:

- الرفع: كقولنا نص الحديث إليه، أي رفعه إليه، وقال عمرو بن دينار: ما رأيت رجلا أنص للحديث من الزهْري أي أرْفع له وأسْند. وقولنا انتص، أي ارتفع وانتصب وانقبض. وكل ما أظْهر، فقد نص ويقال نصوا فلانا سيدا: نصبوه.

- الحركة[٢]: كقولنا: نص القدْر، أي غلت.

- الإظهار: كقولنا: نص العروس وضعها على المنصة.

- منتهى الشيء وغايته: كقولنا: ناص غريمه، أي استقصى عليه وناقشه.

-لإسناد: كقولنا: نص القول إلى صاحبه، أي أسنده إليه.

-النص علامة كبيرة ذات وجهين: وجه الدال، ووجه المدلول.

أما في اللغات الأجنبية فالنص (TEXT) مأخوذ من الفعل TEXTERE في اللاتينية، والذي يعني الحياكة، والنسيج ((Tissu2[3])

---

[١] أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور، لسان العرب، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ، ج٧، ص٩٨

[٢] أبو الفيض، محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الزبيدي، تاج العروس، مجموعة من المحققين، دار الهداية، دط، دت، ج١٨، ص ١٧٩

[3] فولفجانج هنيه من، ديتر فيهجر، مدخل إلى علم اللغة النصي، ترجمة فالح العجمي، جامعة الملك سعود، ١٩٩٩، ط١، ص ٤

النص اصطلاحا:

يختلف معنى النص اصطلاحا حسب المجال المعرفي الذي تتم فيه الدراسة، ففي اصطلاح الأصوليين يدل النص على "ما لا يحْتمل إلا معنى واحدًا أو ما لا يحْتمل التأْويل[١].

أما عند أهل الحديث فقد جاء بمعنى الإسناد، والتعيين، والتحديد، فيقولون نص عليه في كذا.

ومعناه في معجم (المحيط) يطلق على الكلام المفهوم من الكتاب والسنة، ويطلق لفظ "النص" ويراد به مجمل هذين الدليلين الأصلين الكتاب أي القرآن الكريم والسنة بأقسامها الثلاثة:

أ - قول الرسول . ﷺ

ب - وفعله.

ج - وتقريره.

ويشكل هذان الأصلان المصدر الأصل لكل الأحكام الشرعية.

وتكون دلالة أدلتهما الجزئية على الأحكام، إما:

١***دلالة قطعية:** فيكون النص في مقابل المجمل أو غير الظاهر، وهو ما دل على معنى غير محتمل للنقيض بحسب الفهم. أي: الكلام الذي تظهر إفادته لمعناه ولا يتناول أكثر مما هو مقول فيه وهو ينص على الحكم مباشرة؛ لأنه لا معنى للفظه سوى ما دل عليه من حكم، وحينئذ يمكن أن يقال: "لا اجتهاد مع هذا النص"، إذ

-مثلا: لا يمكنك أن تحمل لفظ "أقيموا" الوارد في قوله تعالى (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) على غير الصلاة المعهودة.

---

[١] مجمع اللغة العربية بالقاهرة، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، ط٤، ٢٠٠٤، ج٢، ص٩٢٦.

-لا يمكنك أن تحمل "آتوا" إلا على الزكاة المشروعة، فدلالة النص هنا على الحكم قطعية وثبوته بطريق التواتر القطعية.

-كذلك قول الله ﷻ: ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ ﴾[١] فلا يمكنك أن تحمل لفظ "البيع" أو "الربا" على غير ما عهد في الشريعة لهما من معنى.

٢* **دلالة ظنية:** فيكون ما يدل لفظه على معانٍ متعددة، معنيين أو أكثر، هو ما يستوجب حمل لفظه على أحد هذه المعاني التي يدل عليها لغة بقرائن قوية وواضحة سواء أكانت لفظية أو حالية، فإذا انعدمت القرائن وليس من الممكن حمله على أحدهما، وهما معنيان، ظهر في المسألة قولان:

مثل قول الله تعالى: ﴿ وَٱلۡمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٖۚ ﴾[٢]، والقرء في اللغة يعني الطهر، ولا توجد قرينة لحمله على أحدهما دون الآخر؛ لذا وجدنا في فقهنا من حمله على الطهر، فجعل عدة المطلقة ثلاثة أطهار، وهو بهذا المعنى لا يستقيم معه القول (لا اجتهاد مع النص)، ذلك أن الاجتهاد هو وسيلة استنباط الحكم من هذا الدليل كليا كان أو جزئيا.

إن الترابط بين أجزاء النص أبرز الخصائص التي تسمه-بالنصية[٣]، فالنص ليس "مجموعة جمل فقط، لأن النص يمكن أن يكون منطوقًا أو مكتوبًا، نثرًا أو شعرًا، حوارًا أو منولوغا، يمكن أن يكون أي شيء من مثل واحد حتى مسرحية بأكملها، من نداء استغاثة حتى مجموع المناقشة الحاصلة طوال يوم في لقاء هيئة، والنصية تميز النص عما

[١] البقرة: ٢٧٥.

[٢] البقرة: ٢٢٨.

[٣] أ.د.وحيد الدين طاهر بن عبدالعزيز "مكونات النظرية اللغوية بين الراسة والتطبيق، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي ٢٠١٣م، ص٢٧

ليس نصا، فالنصية تحقق للنص وحدته الشاملة، ولكي تكون لأي نص نصية ينبغي أن يعتمد على مجموعة من الوسائل اللغوية التي تخلق النصية، بحيث تسهم هذه الوسائل في وحدته الشاملة.

ولتوضيح ذلك نضرب المثل الآتي:

(اقطف قليلا من الزهور، ضعها في مزهرية قاعة الاستقبال)، غني عن البيان أن الضمير(ها) في الجملة الثانية، يحيل قبليا إلى(الزهور) في الجملة الأولى، وما جعل الجملتين متسقتين هو وظيفة الإحالة القبلية للضمير(ها)، وبناء على ذلك فإن الجملتين تشكلان نصًّا.

مفهوم النص: يرى روبرت آلان دي بيوجراند أن النص حدث تواصلي يلزم لكونه نصا أن تتوافر له سبعة معايير إذا تخلف واحد منها تنتزع منه صفة النصية[١] وهذه المعايير هي:

• السبك أو الربط النحوي(cohesion). ويقصد به تتابع البناء الظاهري للنص عن طريق استخدام وسائل الربط النحوية والقاعدية المختلفة.

• الحبك (coherence) أو التماسك الدلالي، وترجمها تمام حسان: بالالتحام.

• القصد (Intentionality)؛ وهو الهدف من إنشاء النص.

• القبول والمقبولية (Acceptability) وتتعلق بموقف المتلقي من النص من حيث قبوله أو رفضه.

• الإخبارية أو الإعلام (Informativity) وتتعلق بأفق انتظار المتلقي وتوقعه للمعلومات الواردة في النص.

---

[١] سعيد بحيري، علم لغة النص: المفاهيم والاتجاهات، مكتبة لبنان ناشرون - لونجمان، ط ١، ١٩٧٧ ص ١٤٦.

• المقامية (Situationality) وتتعلق بمناسبة النص للموقف والظروف المحيطة به.

• التناص (Intertextuality) وهو علاقة تقوم بين أجزاء النص بعضها وبعض كما تقوم بين النص والنص الآخر، كعلاقة الجواب بالسؤال وعلاقة المتن بالشرح وعلاقة التلخيص بالنص الملخص وعلاقة الغامض بما يوضحه والمحتمل المعنى بما يحدد معناه.

والذي نراه أن هذا التعريف الذي يتبناه دي بوجراند تعريف شامل لا يلغي أحد أطراف الحدث الكلامي في التحليل؛ فهو يجمع المرسل والمتلقي والسياق وأدوات الربط اللغوية[١]... ومن هنا فإن المدخل السليم للتحليل النصي هو التحليل ذو الرؤية الشاملة حيث كل العناصر النصية-المرسل، المتلقي، السياق، عناصر الربط اللغوي...- تحت مجهر التحليل النصي، ولا يضخم نظرته لعنصر على حساب آخر.

السياق:

الذي يظهر فيه الخطاب، وينقسم إلى قسمين: خارجي وداخلي؛ ومراعاة السياق الخارجي يعني: الإحاطة بالظروف التي أنشئ فيها النص (المرسل والمرسل إليه والزمان والمكان)، فقد يقال إنه نص واحد في سياقين مختلفين؛ يترتب على ذلك تأويلان مختلفان[٢] من هنا تصبح وظيفة السياق وظيفة أساسية؛ يتم من خلالها حصر التأويلات الممكنة للنص؛ وأهم عناصر السياق هي:

المرسل: منتج الخطاب.

المتلقي: وهو المستهدف من إنشاء النص.

---

[١] روبرت دي بوجراند، النص والخطاب والاجراء، ترجمة تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة، ط١، ١٩٩٨، ص٩٧.

[٢] بروان ويول، تحليل الخطاب، ص ٣٧، نقلًا عن محمد خطابي، لسانيات النص، ص ٥٢

الحضور: وهم مستمعون آخرون للنص يسهم وجودهم في تخصيص الحدث الكلامي.

الموضوع: وهو مدار الحدث النصي.

المقام: وهو مكان، وزمان، والعلاقات الفيزيائية بين المتفاعلين بالنظر إلى الإشارات وإيماءات وتعبيرات الوجه.

القناة: أي الواسطة التي تم من خلالها التواصل؛ كلام، كتابة، إشارة إلخ.

النظام: أي أسلوب اللغة أو اللهجة التي تم التواصل بواسطتها.

شكل النص: ما المقصد منها؟ جدال أو عظة أو نكتة أو قصة. إلخ.

المفتاح: ويتضمن التقويم؛ هل كان النص؛ جدلا مثيرا؟ وموضوعيا؟ هل كان موعظة؟

ويشير اللغويون إلى أن محلل النص هو وحده الذي يحدد عناصر تحليله، فليست كل العناصر بالضرورة متوافرة في جميع النصوص.

التأويل المحلي:

ووظيفته تقييد البعد التأويلي للنص؛ وذلك باعتماد خصائص السياق التي من شأنها حصر القراءات الممكنة للنص، واستبعاد القراءات التعسفية التي تفرض على النص، وعملية التأويل تمليها -غالبا- تجربتنا السابقة في مواجهة الأحداث؛ وهو ما يسمى بمبدأ المشابهة؛ التي تندرج ضمن استراتيجية أوسع منها هي معرفة العالم؛ كما يعتمد المعلومات الواردة في النص والمعلومات المحيطة بالنص؛ وبفعل هذه الآلية يتم استبعاد التأويل الذي لا ينسجم مع العناصر التأويلية.

مبدأ التشابه:

يعتمد محلل النص على تجاربه السابقة؛ حيث يراكم عادات تحليلية وفهمية، وهذا عمل فيه محاولة لربط شيء معطى بآخر غير ظاهر، وتسهم التجربة السابقة في اكتشاف الثوابت والمتغيرات النصية؛ التي تقود إلى الوصول للنص وخصائصه النوعية، والتأويل المناسب هو شكل من أشكال إنتاج المعنى المناسب؛ وبالتالي فهو جهد في البحث عن تماسك النص، هذا التماسك الذي يقدم تعليلًا مقنعًا لوحدات النص المتراتبة واحدة تلو الأخرى[١].

مبدأ التغريض:

ينتظم الخطاب في شكل متتاليات من الجمل؛ متدرجة من البداية حتى النهاية، أي أن سمة الخطية من السمات البارزة في النص، فالعناصر اللاحقة لها تعلق بالعناصر السابقة، وبناء على ذلك فإن التأويل القريب هو التأويل الذي لا يلغي خطية النص؛ ومن هنا تبدو أهمية مبدأ التغريض في العملية التأويلية؛ فلكل نص محور تدور دلالة النص حوله.

عادة ما يقسم علم النص -بشكل صريح أو ضمني- إلى ثلاثة مجالات:

١. علم النص النظري (نظرية النص)، وهذا هو علم الموضوع العام للنص، علم بناء النص (تشكيل النص).

٢. علم النص الوصفي (تحليل النص)، بوصفه علما عمليا لتحليل النصوص وتصنيفها، ويعنى بقضية التصنيف، ما يسمى بعلم أنواع النصوص(تنميط النصوص)

---

[١] محمد خطابي، لسانيات النص: مدخل إلى انسجام الخطاب، المركز الثقافي العربي، بيروت، الدار البيضاء، ط١، ١٩٩١، ص٥٨

٣. علم النص التطبيقي، ويعنى باستعمال النصوص، واستيعابها، وتعليمها، وعدة مشكلات مشابهة.

يقول "زتسيسلاف": "إن النصوص وحدات تواصلية، تتحقق لغويًا، وتوجد أيضًا وحدات تواصل غير لغوية، مثل: حركات اليدين، والنظرات، وتعبيرات الوجه، وتعمل كل من وحدات التواصل غير اللغوية واللغوية في سياق اجتماعي أكبر".

"وتنتج الوظيفة التواصلية أساسًا من مبدئين مشكلين للنص":

١. مبدأ خاص بالحوار: على أن كل نص يتصف بأنه، حواري بالمعنى الأوسع، وتعني "حواري" هنا أنه " ينتج من شخص لآخر"، ويسري "إنتاج من شخص لآخر" أيضًا على تلك الوحدات التواصلية المكتوبة مثل: الرسالة والصحف والكتب التي توجه إلى مخاطب، أو عدة مخاطبين، وفي الحال المتطرفة لما يسمى "التواصل الأحادي" وفيه يكون منتج النص هو متلقيه في الوقت نفسه، مثل: الحديث الذاتي أو مناجاة النفس، ودفتر الذكريات الخاص، وما أشبه.

٢. مبدأ الدمج اللغوي: يشرح هذا المبدأ انطلاقا من مفهوم "سياق النص" ويتحقق "سياق النص" من "مكونات النص" التي يمكن عزلها وتحليلها لغويًا، ومن سمات "مكونات النص"، أنها من أنماط التكرار التي يحتمها النص،

جزء تطبيقي

المقامة الحلوانية لبديع الزمان الهمذاني[١]

حدثنا عيسى بن هشام قال: لما قفلت من الحج فيمن قفل، ونزلت مع من نزل، قلت لغلامي: أجد شعري طويلًا، وقد اتسخ بدني قليلًا، فاختر لنا حمامًا ندخله، وحجاما نستعمله، وليكن الحمام واسع الرقعة، نظيف البقعة، طيب الهواء، معتدل الماء، وليكن الحجام خفيف اليد، حديد الموسى، نظيف الثياب، قليل الفضول، فخرج مليا وعاد بطيا، وقال: قد اخترته كما رسمت، فأخذنا إلى الحمام السمت، وأتيناه فلم نر قوامه، لكني دخلته ودخل على أثري رجل وعمد إلى قطعة طين فلطخ بها جبيني، ووضعها على رأسي، ثم خرج ودخل آخر فجعل يدلكني دلكا يكد العظام، ويغمزني غمزا يهد الأوصال ويصفر صفيرا يرش البزاق، ثم عمد إلى رأسي يغسله، وإلى الماء يرسله، وما لبث أن دخل الأول فحيا أخدع الثاني بمضمومة قعقعت أنيابه، وقال: يا لكع ما لك ولهذا الرأس وهولي؟ ثم عطف الثاني على الأول بمجموعة هتكت حجابه، وقال: بل هذا الرأس حقي وملكي وفي يدي، ثم تلاكما حتى عييا، وتحاكما لما بقيا، فأتيا صاحب الحمام، فقال الأول: أنا صاحب هذا الرأس؛ لأني لطخت جبينه، ووضعت عليه طينه، وقال الثاني: بل أنا مالكه؛ لأني دلكت حامله، وغمزت مفاصله، فقال الحمامي: ائتوني بصاحب الرأس أسأله، ألك هذا الرأس أم له؟ فأتياني وقالا: لنا عندك شهادة فتجشم، فقمت وأتيت، شئت أم أبيت، فقال الحمامي: يا رجل لا تقل غير الصدق، ولا تشهد بغير الحق، وقل لي: هذا الرأس لأيهما؟ فقلت: يا عافاك الله هذا رأسي، قد صحبني في الطريق، وطاف معي بالبيت العتيق، وما شككت أنه لي، فقال لي: اسكت يا فضولي، ثم مال إلى أحد الخصمين فقال: يا هذا إلى كم هذه المنافسة مع الناس، بهذا الرأس؟ تسل عن قليل خطره، إلى لعنة الله وحر سقره،

---

[١] محمد محي الدين عبد الحميد شرح مقامات بديع الزمان الهمذاني، تقديم شريف سيد عفت،مكتبة الاسرة ٢٠٠٢

وهب أن هذا الرأس ليس، وأنا لم نر هذا التيس. قال عيسى بن هشام: فقمت من ذلك المكان خجلا، ولبست الثياب وجلا، وانسللت من الحمام عجلا، وسببت الغلام بالعض والمص، ودققته دق الجص، وقلت لآخر: اذهب فأتني بحجام يحط عني هذا الثقل، فجاءني برجل لطيف البنية، مليح الحلية، في صورة الدمية، فارتحت إليه، ودخل فقال: السلام عليك، ومن أي بلد أنت؟ فقلت: من قم، فقال: حياك الله! من أرض النعمة والرفاهة وبلد السنة والجماعة، ولقد حضرت في شهر رمضان جامعها وقد أشعلت فيه المصابيح، وأقيمت التراويح، فما شعرنا إلا بمد النيل، وقد أتى على تلك القناديل، لكن صنع الله لي بخف قد كنت لبسته رطبا فلم يحصل طرازه على كمه، وعاد الصبي إلى أمه، بعد أن صليت العتمة واعتدل الظل، ولكن كيف كان حجك؟ هل قضيت مناسكه كما وجب، وصاحوا العجب العجب؟ فنظرت إلى المنارة، وما أهون الحرب على النظارة، ووجدت الهريسة على حالها، وعلمت أن الأمر بقضاء من الله وقدر، وإلى متى هذا الضجر؟ واليوم وغد، والسبت والأحد، ولا أطيل وما هذا القال والقيل؟ ولكن أحببت أن تعلم أن المبرد في النحو حديد الموسى فلا تشتغل بقول العامة؛ فلو كانت الاستطاعة قبل الفعل لكنت قد حلقت رأسك، فهل ترى أن نبتدئ.

قال عيسى بن هشام: فبقيت متحيرا من بيانه، في هذيانه، وخشيت أن يطول مجلسه، فقلت: إلى غد إن شاء الله، وسألت عنه من حضر، فقالوا: هذا رجل من بلاد الإسكندرية لم يوافقه هذا الماء، فغلبت عليه السوداء، وهو طول النهار يهذي كما ترى، ووراءه فضل كثير، فقلت: قد سمعت به، وعز علي جنونه، وأنشأت أقول:

أنا أعطي الله عهدا *** محكما في النذر عقدا

لا حلقت الرأس ما عشـ *** ـت ولو لاقيت جهدا

بتطبيق الأدوات السابقة على المقامة الحلوانية نجد أن:

أ- الإحالة: من بين أدوات الترابط النصي (السبك): وتحقق من خلال الوسائل النحوية التالية: الضمائر وأسماء الإشارة والأسماء الموصولة، وغيرها.

في السطرين الأولين نجد: إحالة قبلية داخلية: باستخدام ضمائر مستترة أو متصلة مثل:

نوع الإحالة	المحال عليها	العناصر المحيلة	نوع الضمير
إحالة خارجية قبلية	الراوي ومن معه	حدثنا	ضمير متصل
إحالة داخلية قبلية	عيسى بن هشام	قفلت	ضمير متصل
إحالة داخلية قبلية	عيسى بن هشام	نزلت	ضمير متصل
إحالة داخلية قبلية	عيسى بن هشام	قلت	ضمير متصل
إحالة داخلية قبلية	عيسى بن هشام	لغلامي	ضمير متصل
إحالة داخلية قبلية	عيسى بن هشام	شعري	ضمير متصل
إحالة داخلية قبلية	عيسى بن هشام	بدني	ضمير متصل
إحالة خارجية قبلية	الراوي ومن معه	لنا	ضمير متصل
إحالة داخلية قبلية	الحمام	ندخله	ضمير متصل

إحالة داخلية قبلية	الحجام	نستعمله	ضمير متصل
إحالة داخلية قبلية	عيسى بن هشام	قال	ضمير مستتر
إحالة داخلية قبلية	عيسى بن هشام	أجد	ضمير مستتر
إحالة داخلية قبلية	البدن	اتسخ	ضمير مستتر
إحالة داخلية قبلية	الغلام	اختر	ضمير مستتر

ب- الوصل والفصل

النص لا يكون نصًّا إلا إذا كان سلسلة متتابعة من الكلمات والجمل، تربط بينها وسائل وأدوات لغوية نذكر من بينها الوصل الذي أسهمت فيه أدوات العطف بأنواعها في تحقيق ربط أجزاء النص، وقد يكون الربط بين:

أ/ الكلمات داخل الجملة الواحدة

ب/ العبارات والجمل داخل النص الواحد.

(قلت لغلامي: أجد شعري طويلًا، وقد اتسخ بدني قليلًا، فاختر لنا حماما ندخله، وحجاما نستعمله، وليكن الحمام واسع الرقعة، نظيف البقعة، طيب الهواء، معتدل الماء، وليكن الحجام خفيف اليد، حديد الموسى، نظيف الثياب، قليل الفضول، فخرج مليا وعاد بطيا، وقال: قد اخترته كما رسمت، فأخذنا إلى الحمام السمت، وأتيناه فلم نر قوامه، لكني دخلته ودخل على أثري رجل وعمد إلى قطعة طين فلطخ بها جبيني، ووضعها على

رأسي، ثم خرج ودخل آخر فجعل يدلكني دلكا يكد العظام، ويغمزني غمزا يهد الأوصال ويصفر صفيرًا يرش البزاق، ثم عمد إلى رأسي يغسله، وإلى الماء يرسله).

في هذا النص نجد العطف بين عدة جمل أو متتاليات من الجمل باستخدام حرف العطف (و)- الأكثر استخدامًا- (حماما ندخله، وحجامًا نستعمله، وليكن).

أما في قوله: (خرج مليا وعاد بطيا) نلاحظ أن عطف الجمل على بعضها لتعاكسها دلاليا (خرج- عاد) غرضه البيان والتوضيح. تبرز إلى جانب حرف العطف (الواو) وسائل اتساقية أخرى تقوم بالعملية نفسها مثل (الفاء، لكن، ثم، بل).

مثل: (وقد أتسخ بدني قليلًا، فاختر لنا حمامًا ندخله) (فخرج مليا وعاد بطيا) (اخترته كما رسمت، فأخذنا إلى الحمام لسمت- وأتينا وفلم نر قوامه).

- حالة الربط بالفاء أشارت كلها إلى تعاقب الأحداث، منها ما هو مرتبط بالأفعال الماضية مثل: (فخرج، فأخذنا).
- ومنها ما هو مرتبط بأفعال الأمر: (فاختر لنا)، ومنها ما هو مرتبط بحروف مثل (فلم).

إلى جانب ذلك نجد الربط ب (لكن)، (ثم) مثل: (وأتيناه فلم نر قوامه، لكنى دخلته. ثم عمد إلى رأسي) كل هذه الأدوات تقوم بوظيفة الربط بين الجمل إلا أن بعضها أكسبها السياق معنى إضافيًّا مثل:

ثم: للعطف والترتيب لكن: للعطف والاستدراك أي تفيد ربط سابق باللاحق مع استدراك المتكلم لما يقول الفاء: للعطف وتفيد السرعة

في هذا الجزء ظهر أن الواو والفاء هما أكثر أدوات العطف استخداما.

ج) الحذف

يفيد الحذف إيجاز واقتصاد للغة وعدم تكرار لمفرداتها وعباراتها حتى لا يقع ثقل وترهل في الكلام.

مثال*١*

(قفلت من الحج فيمن قفل ونزلت مع من نزل) فتقدير الحذف: قفلت من الحج فيمن قفل (من الحج) ونزلت من الحج مع من نزل (من الحج) فتم حذف الجار والمجرور لضمان سلاسة الجملة (حذف شبه جملة).

مثال *٢*

قلت لغلامي: أجد شعري طويلًا وقد اتسخ بدني قليلًا، فاختر لنا حماما ندخله وحجاما نستعمله).

تقدير الحذف هنا في الجملة الأولى (فاختر لنا (يا غلام) حماما ندخله، و(اختر لنا يا غلام) حجاما نستعمله). فحذف جملة (اختر لنا يا غلام) وعطفها على ما قبلها للتخفيف.

د) الاستبدال

يؤدي الاستبدال الوظيفة نفسها التي يؤديها الحذف، إذ يعد وسيلة من وسائل الاقتصاد في استخدام اللغة، كما يجنب المؤلف تكرار العبارات نفسها. وتنقسم الاستبدال إلى استبدال اسمي وفعلي وقولي:

- يتم الاستبدال الاسمي من خلال عناصر لغوية اسمية مثل (آخر – آخرون – نفس-)

مثال *١*:

ودخل على أثري رجل وعمد إلى قطعة طين فلطخ بها جبيني، ووضعها على رأسي، ثم خرج ودخل آخر، استخدم كلمة آخر بدل من كلمة رجل أي أن الجملة هي (دخل على أثري رجل. كما دخل رجل ف).

مثال*٢*:

وما لبث أن دخل الأول فحيا أخدع الثاني بمضمومة قعقعت أنيابه: استخدم كلمتي الأول، الثاني بدل من تكرار كلمة رجل أي بدل من أن يقول (وما لبث أن دخل رجل فحيا أخدع الرجل الآخر ب).

هـ) التكرار

التكرار أو كما يسمى ب (الإحالة التكرارية) يتمثل في إعادة عنصر أو عدد من العناصر اللغوية في بداية كل جملة من جمل النص لغرض التأكيد. وفي المقامة الحلوانية ظهر بكثرة تكرار الضمائر المحيلة إلى شخص البطل: (حدثنا عيسى بن هشام قال.

كما نجد أنه استخدم كثيرًا من الضمائر المحيلة إلى شخصية عيسى بن هشام مثل: (لكني – جبيني- يدلكني- يغمزني- رأسي- جبينه- صينه- مالكه- حامله- مفاصله –أساله).

كما تكرر اسم البطل أكثر من مرة ومرادفاته فنجد: (حدثنا عيسى بن هشام- قال عيسى بن هشام- هذا الرجل – هذا الرأس)

الوحدة الرابعة

السمات اللغوية للنص القانوني

ماهية التفسير القانوني

يقال في اللغة فسر الشيء فسرة وضحه، وفسر بمعنى وضح، واستفسره عن كذا سأله أن يفسره له، والتفسرة الشرح والبيان، يقال فسر القرآن الكريم، يقصد به توضيح معاني القرآن الكريم وما انطوت عليه آياته من عقائد وأسرار وحكم وأحكام[١]

أما التفسير في الاصطلاح فيقصد به بيان معنى الألفاظ ودلالتها على الأحكام للعمل بالنص على وضع يفهم من النص[٢]

فالتفسير يهدف إلى تحديد المضمون الحقيقي للقاعدة القانونية وبيان نطاقها وتوضيح الغموض الذي قد يلابسها ومعرفة ما يشوبها من نقص، أو قصور، والسعي إلى حل التناقض بين مختلف النصوص القانونية وتصحيح الأخطاء المادية التي تعتريها[٣]. ومن هذا المنطلق تبرز الأهمية التي تتمتع بها قضية تفسير النصوص لكون القاضي لا يعرف مدى انطباق حكم النص على الوقائع إلا بعد تفسير النص القانوني وإدراك معناه والقصد منه والحكمة من سنه وتشريعه والمصلحة التي يبتغيها أو المفسدة التي يرمي إلى دفعها.

---

١ المعجم الوسيط، المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، إستانبول، تركيا، دون رقم طبع وتاريخ نشر.

٢ محمد أديب صالح، تفسير النصوص في الفقه الإسلامي، دراسة مقارنة لمناهج العلماء في استنباط الأحكام من نصوص الكتاب والسنة، الطبعة الثالثة، المكتب الإسلامي، ١٩٨٤، الجزء الأول ص ٥٩.

٣ عمار بو ضياف، الوسيط في النظرية العامة للقانون، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأُولى عمان،١٩٩٦ ص ٢٤٨.

١*أنواع التفاسير:

أنواع التفسير من حيث دلالة النصوص على المعاني ثلاثة أنواع:

-**التفسير الحرفي:** وهو التفسير الذي يقف عند المعنى الحرفي للنص، وهو منتقد من قبل من رأى أن فكرة التفسير تتضمن بالضرورة ملاحظة أمور خارجة عن الكلمات، وليست هناك جملة من الألفاظ يمكن أن تحدد المعنى دون ملاحظة البيئة والسياق. لذلك، وفقا لهذا الرأي، فإن الوضوح ليس إلا مظهرًا خادعًا، وإن الخروج على حرفية النصوص أمر لا مناص منه.

- **التفسير الضيق** وهو التفسير الذي يتجاوز المعنى الحرفي ويمتد إلى دلالة المنطوق.

-**والتفسير الواسع** وهو التفسير الذي يتجاوز المعنى الحرفي ويمتد إلى دلالة المفهوم أو القياس.

وكلا التفسيرين الضيق والواسع يدخل في نطاق قاعدة (العبرة في العقود للمقاصد والمعاني لا للألفاظ والمباني) وإن امتد التفسير الواسع إلى أبعد مما هو مقرر في هذه القاعدة أيضًا.

أما أنواع التفسير من حيث مصدره[١] فهو على أربعة أنواع حيث يقوم بالتفسير عادة الفقه والقضاء والإدارة والمشرع.

---

[١] عمار بوضياف: المدخل للعلوم القانونية، النظرية العامة للقانون وتطبيقاتها في التشريع الجزائري، طبعة منقحة، ٢٠٠٠،دار ريحانة للكتاب، الجزائر، ص ١٩٢،

١*التفسير التشريعي

هو التفسير الذي يضعه المشرع بنفسه فقد يقدر المشرع عند وضع التشريع أن مقصده قد لا يكون واضحًا وأن ذلك قد يؤدي خلافًا في الرأي[١] ولكن يمكن توضيح ذلك من خلال إصدار المشرع تفسير لهذا التشريع يبين حقيقة ما يقصده، وقد يصدره لاحقًا ويسمى بالتشريع التفسيري ويتم تطبيقه من تاريخ صدور التشريع الأول بشرط أن لا يتضمن أحكامًا جديدة.

والأصل في التفسير التشريعي أن يصدر من نفس الهيئة التشريعية[٢] التي أصدرت التشريع ولكن يجوز لهذا الهيئة تفويض غيرها للقيام بهذه المهمة، ومن ميزات التفسير التشريعي أن له أثرًا رجعيًّا وأنه ملزم.

٢ *التفسير القضائي

هو التفسير الذي تتولاه المحاكم حينما تدعى إلى تطبيق القانون على المنازعات المعروضة عليها.

وأصل التفسير القضائي ليس ملزمًا للمحكمة التي نطقت به ولمن يجوز لها أن تعدله مستقبلا حتى لو كانت الوقائع متماثلة مع الوقائع المفسرة، كما أن تفسير المحكمة الأعلى درجة لا يلزم المحكمة الأدنى درجة.

وهذا التفسير هو الأكثر شيوعا لأنه عملي، ويمتاز التفسير القضائي بعدة خصائص هي:

١ *يكون عند طرح نزاع أمام المحكمة.

---

[١] مدخل إلى القانون، د حمود غزال، منشورات جامعة تشرين، ٢٠١٤

[٢] تنمية المهارات القانونية والإدارية، د مجدي شعيب، مركز الأعمال الأوروبي للدراسات والتدريب، دمشق، ٢٠٠٥

٢ *المحكمة ملزمة بالتفسير دون طلب الخصوم.

٣ *تفسير القاضي يتأثر بظروف الدعوى المطروحة فيأتي مناسبا لها من تطبيق حكم عادل.

٤ *التفسير غير ملزم للمحاكم الأخرى، كما يجوز للقاضي مخالفته في دعوى مماثلة.

٣ *التفسير الفقهي

هو التفسير الذي يقوم به الفقهاء في دراساتهم للقانون، وليس له صفة إلزامية لأن الفقه ليس من المصادر الرسمية للقانون.[1] له تأثير كبير على القضاة أو المشتغلين بالقانون لتعديلاته المتواصلة والكثيرة نتيجة لتفسير وتحليل الفقهاء.

يتصف بالطابع النظري بعكس التفسير القضائي الذي يتسم بالطابع العلمي من خلال عملية نظر القضاة للدعاوى، غير أن التعاون بين الفقه والقضاء يتيح لكل منهما الاستفادة والجمع بين الفوائد النظرية والعملية.

---

[1] د/ محمد سعيد جعفور: المدخل للعلوم القانونية، الوجيز في النظرية القانون، دون طبعة، دار هومة، ٢٠٠٤، الجزائر، ص ٢٨٤.

٢* طرق التفسير

يقصد بطرق التفسير الوسائل التي يهتدي بها المفسر لمعرفة حكم النصوص، وهي تختلف فيما إذا كان النص محل التفسير سليما أو كان النص معيبا.

***تفسير النص السليم:**

عند وجود النص السليم يجب على المفسر أن يقتصر على استخلاص المعنى من ألفاظ النص وعباراته أو ما يشير إليه من فحوى النص وألفاظه [1]

أولا- المعنى المستفاد من عبارة النص وألفاظه:

هو المعنى الذي يتبادر إلى الذهن عند قراءة النص وهو ما يسمى بالمعنى الحرفي للنص أو منطوق النص، وإذا كان له معنيان لغوي واصطلاحي، يأخذ على المعنى الاصطلاحي ما لم تظهر نية المشرع بالأخذ بالمعنى اللغوي.

ثانيا - المعنى المستفاد من روح النص أو فحواه

هو الذي لا يستفاد من عبارة النص ذاتها وإنما روح النص وفحواه، ولا يلجأ إلى هذه الطريقة إلا في حالة التفسير الضيق، وهي الحالة التي يكون فيها النص استثناء على قاعدة عامة، وكذلك الحال بالنسبة للنصوص الجزائية.

ويتحدد المعنى المستفاد من روح النص وفحواه بأمرين هما إشارة النص ثم دلالته أو مفهومه.

---

[1] إبراهيم مصطفى، أحمد حسن الزيات، حامد عبد القادر، محمد علي النجار، المعجم الوسيط، المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، استانبول، تركيا بدون رقم طبع وتاريخ نشر

-**إشارة النص:** هو المعنى الذي يتبادر إلى الذهن من ألفاظه، أي يشير إليه النص دون أن يصرح به.

مثال:

تنص المادة (١٠٣٣) من التقنين المدني المصري على أن إذا كان الراهن غير المالك للعقار المرهون فإن عقد الرهن يصبح صحيحًا إذا أقره المالك الحقيقي بورقة رسمية.

المعنى المستفاد من عبارة النص هنا: أن رهن ملك الغير يمكن تصحيحه إذا أقره المالك الحقيقي.

المعنى المستفاد من إشارة النص هنا: هو أن رهن الملك الغير ليس باطل بطلانا مطلقا، وإنما قابل للإبطال.

-**دلالة النص أو مفهومه:**

هو المعنى الذي لا يظهر من عبارة النص ولكنه يظهر من روح النص أو فحواه، فهو يستبدل عليه بالاستنتاج[١]. وهذا الاستنتاج يكون على طريقتين هما عن طريق مفهوم الموافقة أو عن طريق مفهوم المخالفة.

أولا: مفهوم المو افقة:

يكون في حالة وجود نص تدل عباراته على وجوب تطبيق حكم معين في حالة خاصة لوجود علة تقتضي هذا التطبيق[٢]، فيستفاد من روح النص أو فحواه إمكانية انطباقه في حالة أخرى تتساوى في العلة أو أن العلة تكون أكثر ظهورًا من النص المقاس عليه.

---

[١] الشوكاني، محمد علي بن محمد الشوكاني، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار، علق عليه عصام الدين الصبابطي، دار الحديث القاهرة

[٢] إبراهيم مصطفى، أحمد حسن الزيات، حامد عبد القادر، محمد علي النجار، المعجم الوسيط، المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، إستانبول، تركيا دون رقم طبع وتاريخ نشر

فالقياس هو إعطاء حكم منصوص عليه لفرض آخر، إما لاتحاد العلة بينهما فيسمى عندئذ القياس العادي، أو أن الفرض الآخر أقوى درجة فيسمى القياس من باب أولى.

***القياس العادي:**

هو عبارة عن إعطاء حكم منصوص عليه لفرض آخر لاتحاد العلة في الفرضين.

ومن الأمثلة على القياس قوله تعالى ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا ﴿١٠﴾ ﴾[1].

حيث يدل هذا النص على حرمة أكل مال اليتيم والعلة في هذا التحريم هي الاعتداء على مال اليتيم، فإذا تحققت هذه العلة في أفعالٍ أخرى مثل تبديد مال اليتيم أو إغراقه أو إحراقه فيسري نفس الحكم.

***القياس الجلي أو من باب أولى:**

ويقصد به إعطاء حالة حكم غير منصوص عليها حكم حالة منصوص عليها، لأن علة الحكم في الحالة الأولى أكثر قوة من الحالة الثانية.

ومن الأمثلة على ذلك:

حضر الاعتداء على الوالدين أو ضربهما مثلا، وهذا قياس من باب أولى على قوله تعالى ﴿ فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفّٖ وَلَا تَنۡهَرۡهُمَا ﴾[2] فالنص يحرم التأفف من الوالدين على اعتبار إنه إيذاء لهما، فمن باب أولى يثبت تحريم ضرب الوالدين أو ما يشابهها من حالات الإيذاء، لأن الإيذاء هنا علة التحريم أقوى وأوفر.

---

[1] النساء: ١٠.

[2] الإسراء: ٢٣.

ثانيا: مفهوم المخالفة:

ويقصد بها إعطاء حالة غير منصوص عليها عكس حكم حالة منصوص عليها، إما لاختلاف العلة في الحالتين أو لاقتصار النص على هذه الحالة يفيد تخصيصها وحدها بالحكم الوارد ونفيه عن الحالات الأخرى.[١]

مثال:

تنص المادة (٩٣) فقرة أولى من التقنين المدني المصري، من أنه إذا عين ميعاد للقبول التزم الموجب بالإبقاء على إيجابه إلى أن ينقضي هذا الميعاد.

الحكم المستفاد من عبارة هذا النص، هو أنه لا يجوز للموجب أن يعدل عن إيجابه طالما عين موعدًا للقبول.

أما الحكم المستفاد من النص، هو أنه إذا لم يعين ميعادًا للقبول أمكن للمعدل أن يعدل عن إيجابه.

*** تفسير النص المعيب:**

يكون النص معيبا إذا ما وقع فيه خطأ مادي كزيادة أو نقصان حرف من الحروف أو نقص لفظ من ألفاظه أو شابه غموض ومن ثم احتمل أكثر من معنى، أو كانت أحكامه متعارضة مع نصوص أخرى.

وفي حالة وجود عيب من العيوب السابقة، فإن المفسر يلجأ إلى تفسيره إلى عناصر خارجة عن التشريع حتى يعرف نية المشرع ويرفع ما في النص من عيب.

من أهم هذه العناصر هي الأعمال التحضيرية، ويقصد بها المذكرات التحضيرية والمناقشات وأعمال اللجان وكل ما دار حول القانون حين إعداده حيث يستطيع المفسر

---

[١] عمار بو ضياف، الوسيط في النظرية العامة للقانون، ، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأُولى عمان،١٩٩٦ ص ٢٦٨

معرفة نية المشرع والغرض من النص ولكن كثيرا ما تتضمن الأعمال التحضيرية آراء فردية لا تعبر عن نية المشرع.

ويمكن أن يلجأ المفسر إلى المصدر التاريخي للنص القانوني، لكي يتضح قصد المشرع، فإذا كان مأخوذا من قانون دولة أخرى فإن تفسير الفقه والقضاء في هذه الدولة سوف يساعده في معرفة القصد من النص، وفي حالة أخذه من الفقه الإسلامي، فإن المفسرين يعتمدون على أقوال فقهاء الشريعة الإسلامية.

كما أن المفسر قد يستعين لتحديد معنى النص بالبحث عن الحكمة من التشريع، أي الهدف الذي قصد المشرع تحقيقه من وراء النص.

مثال:

في قانون الجزاء العماني المادة (٢٨٠) نجد أن القانون شدد على جريمة السرقة إذا ما وقعت ليلا، فإذا اعتبر الليل ظرفا مشددا، فهل يقصد الليل الفلكي وهو من بداية غروب الشمس حتى شروقها أم يقصد الظلام الغسق، فإذا عرفنا الحكمة التي يصبو إليها المشرع من العقاب هنا أن الذي يرتكب جريمة السرقة بالليل يستطيع أن يستتر بالظلام من ناحية وترويع الناس من ناحية أخرى، لتبين أن المقصود من الليل في النص القانوني هي الفترة التي تسود فيها الظلمة ويستطيع المفسر أن يفهم معنى النص بتقريب الألفاظ الغامضة الأخرى الموجودة بالنص.

حالات التفسير

ويقصد بحالات التفسير الأسباب إلى أدت بالقاضي أو الفقيه للبحث عن تفسير للقانون من أجل الإيضاح وتسهيل فهم المعنى.

-حالات التفسير وأسبابه

يكون النص القانوني مشوبا بعيب من العيوب التي تجعله في حاجة إلى التفسير

وهذه العيوب هي:

-الخطأ المادي أو المعنوي

-الغموض والإبهام

-النقص والسكوت

-التناقض والتعارض

الفرع الأول: الخطأ المادي

هو تضمن النص القانوني لعبارة يشوبها الخطأ المادي الواضح[١] لورود خطأ لفظي بحيث لا يستقيم معنى النص إلا بتصحيح ذلك اللفظ أو تلك العبارة، إن هذا الخطأ ليس بحاجة إلى التفسير وإنما إلى التصحيح فقط حتى يستقيم المعنى.

مثال: أن يقول النص "يعاقب المخالف بالسجن من ١٠ أيام إلى شهرين" ولكي يستقيم المعنى يكون النص كالآتي: "يعاقب بالحبس ١٠ أيام إلى شهرين" لأن السجن يبدأ من ٥ سنوات إلى ٢٠ سنة.

[١] الدكتورة كوثر دباش، ورقة عمل بعنوان الدور التشريعي للنائب، مرجع سابق، ص ٢٠

الفرع الثاني: الغموض[١]

يكون النص القانوني غامضًا أو مبهمًا إذا كانت عبارته تحمل أكثر من مدلول وحينئذ للقاضي أو الفقيه الاختيار بين المفاهيم والأخذ بالمفهوم الأقرب إلى الصواب[٢] مثال: " بيع ملك الغير يكون باطلا " هذه العبارة تحمل معنيين: البطلان المطلق والبطلان النسبي حيث أن البطلان المطلق يتم بناء على طلب كل ذي مصلحة بالطعن في عقد البيع بالبطلان كما يحق للمحكمة أن تقضي ببطلانه من تلقاء نفسها، أما البطلان النسبي فيتم بناءً على طلب أحد أطراف العقد وعلى القاضي اختيار مفهوم واحد لتطبيقه.

الفرع الثالث: النقص والتناقض

-**النقص:** يعد النص القانوني ناقصًا إذا سكت المشرع عن بعض الألفاظ أو أغفل التعرض لبعض الحالات التي كان يلزم أن يتعرض لها حتى يستقيم المعنى[٣]

المادة ١٢٤ من القانون المدني الجزائري والتي تنص بأنه: كل عمل أيا كان يرتكبه المرء، ويسبب ضررًا للغير، يلزم من كان سببا في حدوثه بالتعويض"

هنا أغفل ركن الخطأ وتصبح المادة تنص: "كل فعل أيا كان يرتكبه الشخص بخطئه، ويسبب ضررا للغير يلزم من كان سببا في حدوثه بالتعويض".

---

[١] الدكتور عبد القادر الشيخلي، فن الصياغة القانونية تشريعا، فقها، قضاءً، ص١١٢

[٢] الدكتورة كوثر دباش، ورقة عمل بعنوان الدور التشريعي للنائب، مرجع سابق، ص ٢١

[٣] عباس الصراف وجورج حزبون، المدخل إلى علم القانون، الطبعة الثالثة، مكتبة الثقافة، عمان، ١٩٩٤، ص ٦٦.

-**التناقض:** القصد من التناقض هو تعارض[١] بين نصين قانونيين حيث يخالف معنى وحكم أحدهما مفهوم وحكم الآخر في موضوع واحد. في حالة التعارض القاضي إما يعتبر أحد النصين عاما ويطبقه بصفة عامة ويعتبر النص الآخر خاصا يطبقه في حالات خاصة تكون الأقرب إلى الصواب، أو يعتبر النص الجديد لاغيا للنص القديم المتعارض معه.

مثال: في المادة ١١٥ من القانون المدني السوري تنص: "يقع باطلا تصرف المجنون والمعتوه إذا صدر التصرف بعد إشهار قرار الحجر"

بينما في المادة ٢٠٠ من قانون الأحوال الشخصية السوري فينص على ما يلي: "المجنون والمعتوه محجوران لذاتهما ويقام على كل منهما قيم بوثيقة" فهنا نجد النص المدني ينص على أن بطلان تصرفات المجنون والمعتوه لا يقع إلا بعد صدور حكم قضائي وإشهاره بينما نص قانون الأحوال الشخصية فيعتبر تصرفات المجنون والمعتوه باطلة ابتداء من وقت إصابتهما بالمرض وبالتالي التصرفات الواقعة في الفترة ما بين الإصابة وبين صدور قرار الحجر عليهما باطلة.

ومن المسلمات أن الخطاب القانوني خطاب دقيق في بنائه اللغوي، وفي هذا السياق يمكن أن نميز بين لوْنيْن من الخطاب القانوني

١* الخطاب القانوني الفكري الأدبي.

الإقناع: يقدم حيثيات القانون في تصورات ومبادئ و أفكار

الدقة: براعة النظم مع التخيل ليلتقي الحس مع الإدراك.

التجريد: وثيقة فكرية مجردة متكيفة والزمن المتحرك من أعمال الخاطر في معطيات القانون.

---

[١] الدكتور عبد القادر الشيخلي، فن الصياغة القانونية تشريعا، فقها، قضاءً، محاماة، مرجع سابق، ص١١٩.

٢*الخطاب القانوني التشريعي:

التجريد : مجردا عن كل ما يربطه بشخص أو بزمن أو بمكان يتوجه إلى الجميع دون تمييز في الأشخاص أو الأنظمة

التوجيه: تكثر فيه لغة الأمر والنهي، المنع الإباحة

ومن نماذج الخطاب الأول:

النص التالي من كتاب (وحي القلم) لمصطفى صادق الرافعي:[1]

الضمير القانوني

"والدين هو حقيقة الخلق الاجتماعي في الأمة، وهو الذي يجعل القلوب كلها طبقة واحدة، على اختلاف المظاهر الاجتماعية عالية ونازلة وما بينهما، فهو بذلك الضمير القانوني للشعب، وبه لا بغيره ثبات الأمة على فضائلها النفسية، وفيه لا في سواه معنى إنسانية القلب، ولهذا كان الدين من أقوى الوسائل التي يعول عليها في إيقاظ ضمير الأمة، وتنبيه روحها، واهتياج خيالها، إذ فيه أعظم السلطة التي لها وحدها قوة الغلبة على الماديات، فسلطان الدين هو سلطان كل فرد على ذاته وطبيعته، ومتى قوي هذا السلطان في شعب كان حميا أبيا، لا ترغمه قوة ولا يعنو للقهر.

ولولا التدين بالشريعة لما استقامت الطاعة للقانون في النفس، ولولا الطاعة النفسية للقوانين لما انتظمت أمة، فليس عمل الدين إلا تحديد مكان الحي في فضائل الحياة، وتعيين تبعته في حقوقها وواجباتها، وجعل ذلك كله نظاما مستقرا فيه لا يتغير، ودفع الإنسان بهذا النظام نحو الأكمل ودائما نحو الأكمل.

---

[1] مصطفى صادق الرافعي "وحي القلم"، "اللغة والدين والعادات باعتبارها من مقومات الاستقلال "مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، جمهورية مصر العربية، ٢٠١٢، ص ٧٩١

وكل أمة ضعف الدين فيها اختلت هندستها الاجتماعية، وماج بعضها في بعض، فإن من دقيق الحكمة في هذا الدين أنه لم يجعل الغاية الأخيرة من الحياة غاية في هذه الأرض، وذلك لتنظيم الغايات الأرضية في الناس، فلا يأكل بعضهم بعضا، فيغتني الغني وهو آمن، ويفتقر الفقير وهو قانع، ويكون ثواب الأعلى في أن يعود على الأسفل بالمبرة، وثواب الأسفل في أن يصبر على ترك الأعلى في منزلته، ثم ينصرف الجميع بفضائلهم إلى تحقيق الغاية الإلهية الواحدة، التي لا يكبر عليها الكبير، ولا يصغر عنها الصغير، وهي الحق، والصلاح، والخير، والتعاون على البر والتقوى."

١* في القراءة:

قراءة بعض الطلاب للنص قراءة جهرية صحيحة، ثم المرور إلى القراءة الصامتة استعدادًا للمناقشة.

٢* في المعجم والدلالة:

معنى: حمي:........................ أبي............................، يرْغم:............................

-ماج:............................... المبرة............................... يعول:............................

ضد: سلطان.................، قانع..............................المادیات............................

-جمع ذات:.................، الأعلى:.......................،الأسفل:..........................

من المعاني المعجمية المحتملة ل (جعل).............................. و.............................

من فرق بين الضعف والضعف ذهب إلى أن...................في البدن و............. في الرأي

٢*في الفكر والمناقشة:

من البديهي أن القانون في مجمله قواعد تأخذ بناصية السلوك الفردي والجماعي نحو الغايات المرجوة، ولا تحظى أمة بالغايات تلك ولا تجد ريحها إلا أن تمد بسبب إلى السماء، فتأوي إلى ركن شديد حيث السلطة العلوية، فيرتل الكون والإنسان والحياة قدسيتها، فتناغم ومظاهر الحياة من سياسة واقتصاد واجتماع، ذلك حين تكون الأمة مخلوقة من فضائل الحياة، أما النظم الأرضية فتحكم دينونتها ومصالحها.

اشرح ذلك من خلال النص مقارنا بين النظام الإسلامي والمذاهب الوضعية كالرأسمالية والشيوعية والاشتراكية.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

الأخلاق سلطة تكييفية بين النفس والقانون.اشرح ذلك من خلال النص.

....

....

....

....

جرى العرف القانوني على التمييز بين قواعد القانون وقواعد الأخلاق من حيث الغرض والنطاق والجزاء، بينما تتجه النظرية الحديثة إلى إماهة الفروق إذ أنهما قواعد سلوك.

ناقش ذلك في ضوء الفكر القانوني مستعينا بمواد قانونية ذات طابع خلقي.

....

....

....

....

....

من صور الإقناع الواردة في النص ما يعرف ب (التوالد المنطقي) مكونا من مقدمات وتال ضمني في قضية شرطية متصلة لزومية. وضح ذلك.

....

....

....

....

في النحو:

الحال والنعت وصف من جهة المعنى، والأصل في الأول إفادة التقييد دالا على عارض، والأصل في الثاني لزومه، فاختار الكاتب الحال دون النعت في قوله "وهو الذي يجعل القلوب كلها طبقة واحدة على اختلاف المظاهر الاجتماعية عالية ونازلة وما بينهما " ولم يقل: على اختلاف المظاهر الاجتماعية العالية والنازلة. وضح ذلك في ظلال النص.

....

....

....

....

ما نوع الاستثناء في قول الكاتب "فليس عمل الدين إلا تحديد مكان الحي في فضائل الحياة ؟ وما حكم المستثنى ب (إلا)؟

....

....

....

استخرج من النص مفعولا به منصوبا بمصدر لا بفعل.

....

....

....

في الصرف:

القياس همز (فضائل) جمعا ل (فضيلة). كما ورد في النص. بخلاف نحو (مكايد)، و(مصايد)، و(مشايخ). ما مسوغ ذلك؟

....

....

....

صرف الأفعال التالية مضبوطة بين ماض ومضارع وأمر ومصدر من خلال نموذج في جدول كالتالي:

الماضي	المضارع	الأمر	المصدر
ضَعَفَ	....	....	....
ضَعُفَ	....	....	....
كَبُرَ	....	....	....
صَغُرَ	....	....	....
صَبَرَ	....	....	....
عَادَ	....	....	....
قَوِيَ	....	....	....
عَوَّلَ	....	....	....
أَيْقَظَ	....	....	....
أَرْغَمَ	....	....	....

مدارس التفسير القانوني للنصوص:

هناك مدارس كثيرة للتفسير يمكن تلخيصها بما يلي:

مدرسة الشرح على المتون: ظهرت هذه المدرسة في فرنسا في مطلع القرن التاسع عشر، حيث بدأ المفسرون ينظرون إلى القوانين نظرة القداسة[١] ويعتبرونها كاملة مشتملة على كل القانون فقصروا اهتمامهم على دراسة نصوصها متنا تلو الآخر وتقيدوا في شرح القانون وعرض موضوعاته المختلفة بترتيب نصوص القانون وأرقام مواده. فإذا كان النص واضحا في صياغته ولا غموض في معناه يستدل على الإرادة الحقيقية من واقع النص ذاته ومعاني ألفاظه ومفرداته مع إعمال قواعد اللغة مما يكاد يقتصر معه دور المفسر على التطبيق الآلي للنص إذ كما يقولون "لا اجتهاد في مورد النص". وإذا لم يوجد نص لحالة معينة، وجب البحث عن الإرادة المفترضة للشارع فيما يتعلق بهذه الحالة وقت وضع التشريع، أي إرادته التي نفترض أنه كان يقول بها وقت وضع التشريع لو أنه أراد وضع قاعدة للمسألة المعروضة والتي لم يوضع لها نص ينظمها. وتتمثل مزايا هذه المدرسة في أنه يمنع تحكم القضاة ويكفل استقرار ومعنى التشريع وثباته إلا أنه يعاب عليه أنه يؤدي إلى جمود القانون وعرقلة تطوره وحصره في نطاق إرادة الشارع وقت وضع النصوص.

المدرسة التاريخية: ظهرت هذه المدرسة في كل من ألمانيا وفرنسا ثم بدأ إشعاعها ينتشر في بقية أنحاء العالم بدرجات مختلفة ويعتمد مذهب هذه المدرسة في مجال التفسير بحتمية عدم التقيد بحرفية وجمود النصوص القانونية بل لا بد من تفسير القانون في المحيط الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والتاريخي العام لوقت سَن ووضع التشريعات القانونية فالشارع قد يتأثر ويتبادل ويتفاعل حتميا بمعطيات وحوادث الواقع الاجتماعي.

---

[١] مدخل إلى القانون، د حمود غزال، منشورات جامعة تشرين، ٢٠١٤

ويمتاز هذا المذهب بالواقعية والمنهجية العلمية والموضوعية والدقة في التفسير السليم والحقيقي للقانون.

يعاب على هذه المدرسة أنه فتح مجالا واسعا للقاضي أو الفقيه للخروج عن إرادة الشارع الحقيقية تحت حجة تفسير القانون وفقا لمعطيات اجتماعية جديدة وكان مصيرها مثل مصير الإرادة المفترضة التي نادى بها أصحاب مدرسة الشرح على المتون.[١]

المدرسة العلمية: تقوم هذه المدرسة على أنه متى كانت إرادة الشارع واضحة لم يصح تأويل القانون أو تحويره أما إذا وجدت مشاكل لم يعالجها الشارع لسد فراغ تشريعي أو غموض فيجب البحث عن أفضل حل بانتهاج طريق علمي حر ويلزم في سبيل ذلك التقصي عن التفسير في مصادر القانون، فإن عدمت هي أيضًا وجب أن يتقلد المفسر دور الشارع ويصوغ القاعدة التي تتطلبها الحقائق الواقعية والتاريخية والعقلية والمثالية.

انتشار ظاهرة التفسير القانوني للنصوص ليس دليل عافية في التشريع بل دليل على افتقار النصوص القانونية للشمولية والإحاطة في حاجة المواطن في أي بلد من البلدان. ومتى انتشر التفسير والشرح انتشرت مدافع الفقهاء في كل المجالات وحل الظلم والمصلحة الخاصة والفساد محل العدل والمصلحة العامة.

*****

---

[١] تنمية المهارات القانونية والإدارية، د مجدي شعيب، مركز الأعمال الأوروبي للدراسات والتدريب، دمشق، ٢٠٠٥

الوحدة الخامسة:

الضوابط اللغوية للصياغة القانونية

مهام الصائغين القانونيين:

يقع على عاتق صائغ الوثيقة القانونية ثلاث مهام رئيسية هي:

١- **الدقة والوضوح**[١] **accuracy and clarity** أهم ما يجب أن يتصف به صائغ الوثيقة القانونية هي الدقة والوضوح، لأن صياغة مادة تشريعية أو عقد بطريقة تحتمل تفسيرات كثيرة ومتباينة يقود صاحب المصلحة إلى أهوال التقاضي والمحاكم.

فالكلمة في الوثيقة القانونية تكتسب معنى محددًا مرتبطًا بالسياق الذي ترد فيه، ومن ثم فالغالب تفسير المصطلحات التي قد تبدو غريبة في صدر القانون أو العقد أو الاتفاقية حيث في هذه الحالة يجب أن يلصق في بداية الوثيقة القانونية مادة تعرف بـ (definitions) والهدف من وضع هذه المادة هي التعريف والتفسير لما جاء من الكلمات والمصطلحات والتي قد يلتبس الأمر في فهمهما.

وتتسم اللغة القانونية بأنها لغة مباشرة تبعد كل البعد عن المحسنات البديعية والأساليب البلاغية، حيث يؤدي استخدام مثل هذه الأساليب إلى إضعاف النص بل وهدم كيانه.. فمثل هذه الأساليب من المحرمات في اللغة القانونية.

---

[١] الدكتور محي محمد مسعد، دور القانون في تكوين ثقافة الإنسان، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٤، ص ١٠٢.

٢- الإحاطة بكل جوانب المعنى all-inclusiveness:

المهمة الثانية لا تقل أهمية وخطورة عن الأولى، ولكي نوضح هذه المهمة نفترض المثال التالي:

لنفرض أنه طلب من صائغ الوثيقة القانونية كتابة عقد إيجار، فلا شك أن الأجرة هي إحدى سمات هذا العقد، والسؤال هنا: هل يحيط صائغ الوثيقة القانونية بماهية الأجرة؟ أم سيكتب في عقده مثلا عبارة "يلتزم المستأجر بدفع......... أجرة شهرية؟!" فإن لم يكن صائغ الوثيقة القانونية على علم ودراية وإحاطة كاملة بتعريف الأجرة القانونية ومشمولاتها من العوائد والرسوم والصيانة فسوف تفشل الوثيقة القانونية في تحقيق الهدف منها وتقودنا إلى التقاضي لتفسير ما جاء بها مما تتعطل معه المصالح، والسبب في ذلك أن صائغ الوثيقة القانونية يجهل التعريف القانوني للأجرة.

٣- اتباع التقاليد القانونية المتوارثة Tradition:

تعتبر اللغة القانونية من أكثر اللغات تأثرا بالتقاليد المتوارثة والأعراف السائدة في كتابتها، حتى يبدو في كثير من الأحيان أن هذه التقاليد تكون بمثابة رداء ضيق مقيد للحركة لا يستطيع الصائغ القانوني خلعه أو استبداله. ومن أمثلة ذلك. استخدام أنماط شكلية مميزة في كتابة اللغة القانونية واستخدام بعض الكلمات المهجورة.

أهمية الصياغة القانونية:

تكمن أهمية الصياغة القانونية بكونها أداة الصائغ القانوني والتي يستطيع من خلالها إيصال الغرض المقصود من القانون المقترح بطريقة:

- فهم إرادة المشرع وتفسيرها
- معرفة متطلبات القانون من الحقوق والالتزامات

- التنفيذ الأمثل لأحكام القانون
- علاج ظاهرة اجتماعية أو مهنية قانونية
- تضييق معدلات نقاط الخلاف حول مقتضيات النص تفسيرًا وتطبيقًا
- إبراز هدف المشرع والغاية من التشريع

إن الصياغة القانونية للأنظمة واللوائح والقرارات الإدارية والقواعد القانونية صارت اليوم مهمة جدًّا؛ لعظيم أثرها في تنظيم الدول وجميع مفاصلها. ومن أهم جوانب الصياغة القانونية الصياغة اللغوية، التي تكشف لنا عن ضوابط محددة ومتعددة، تعود إلى أربع مجموعات: ضوابط معنوية، وضوابط لفظية، وضوابط تركيبية أسلوبية، وضوابط في الإملاء والترقيم، وهي مختلفة من حيث أهميتها وكثرة الخطأ فيها.

ويقسم علماء القانون القواعد التي تنظم صياغة الأنظمة واللوائح والقرارات الإدارية قسمين رئيسين لا يستغني أحدهما عن الآخر.

القسم الأول هو القسم الموضوعي، والقسم الثاني الشكْلي[١] الذي يقوم على موافقة الصياغة للغة، وموافقة الصياغة للقواعد القانونية، وموافقة الصياغة لاستراتيجية الجهة صاحبة التشريع، ومراعاة المؤثرات (العامة والخاصة)

فموافقة الصياغة للغة من قواعد القسم الشكلي للقانون. والقانون كغيره من العلوم والتخصصات له لغته الخاصة ذات الألفاظ والمصطلحات والأساليب والأعراف التي تشيع فيه، وربما تخْتص به. وهو كغيره من العلوم والتخصصات لا بد أن يكون موافقا للغة العربية في جميع أجزائه.[٢]

---

[١] د. سليمان بن عبدالعزيز العيوني "الضوابط اللغوية للصياغة القانونية " قسم النحو والصرف وفقه اللغة –كلية اللغة العربية، جامعة الإمام بن محمد سعود الإسلامية – مجلة العلوم العربية –عدد٢٩،شوال ١٤٣٤-ص٨

[٢] نفس المصدر السابق -ص٨

تعود هذه الضوابط مهما تنوعتْ وتعددتْ إلى وجوب موافقة الصياغة للغة الرسمية لبلد النظام، ولغتنا هي اللغة العربية.

فيجب أن توافق الصياغة أحكام هذه اللغة، من جهة اللفْظ والتركيب والمعنى.

من جهة اللفْظ، فتكون ألفاظ الصياغة عربية النجار أو معربة قديمة، أو معربة من جهة معْتمدة، أو دخيلة وافقتْ جهة معْتمدة على دخولها إلى اللغة العربية بلفْظها الأعجمي.

ومن جهة التركيب، فلا يكون في الصياغة أساليب مولدة أو مترْجمة تخالف التركيب العربي، فليس كل صف للألفاظ العربية يكون أسلوبًا عربيًّا.

ومن جهة المعنى، فلا يسْتعْمل اللفْظ أو التركيب في غير معناه العربي، فبعْض الألفاظ والأساليب يكون لها معان عامية أو مولدة تخالف معناها اللغوي.

وهذا إجمال بها:

الضوابط المعنوية ضابطان:[1]

١-موافقة العبارة للمعنى.

٢-الدقة والوضوح.

الضوابط اللفظية أربعة ضوابط:

١-الطهارة من الأخطاء النحوية والصرفية.

٢-عدم استعمال الألفاظ العامية غير السليمة لغويا.

٣-عدم الحشْو والاستطراد.

٤-استعمال الأفصح والمتفق عليه أولى من الفصيح والمختلف في صحته والضعيف.

---

[1] نفس المصدر السايق ص١٣

الضوابط التركيبية الأسلوبية ثلاثة ضوابط:

١-صحة الأسلوب.

٢-عربية الأسلوب.

٣-عدم اختلاف الأسلوب بلا داع أو حاجة.

ضوابط الإملاء والترقيم ضابطان:

١-مراعاة قواعد الإملاء، واتفاقها في المسألة الواحدة.

٢-مراعاة علامات الترقيم[1].

وهناك ضوابط لغوية في عرْف القانونيين، لا تدْخل في صلْب البحث، منها كون المخاطب بالمفرد لا بالجمع، ومنها أن كثيرًا من الصائغين القانونيين يحبذون أن تكون (الصياغة بالفعل المضارع المبني للمعلوم)

فهذه الضوابط إجمالا، وهذا أَوَانُ الكلام على هذه الضوابط بالتفصيل والأمثلة.

أولا: الضوابط المعنوية

الضابط الأول: موافقة العبارة للْمعْنى.

هذا الضابط من الضوابط المعنوية، وهو من أهم الضوابط، ويحتاج إلى أمثلة كثيرة لبيانه.

فهناك في اللغة ألفاظ مختلفة وتراكيب متنوعة تدل في الإجمال والعموم على معنى واحد، ولكنها في الخصوص والدقة تختلف معانيها.

[1] مبادئ الصياغة القانونية لحيدر سعدون المؤمن ص ٣

فموافقة العبارة للمعنى[1]

- أنْ تكون بمقداره،

- لا تزيد عليه فتشمل غيره،

- لا تنقص عنه فتقصر عن جميع معناه،

- أشد من ذلك أن يكون معناها في اللغة غير ما أراد الصائغ،

- عند التخصيص لا يصح التعميم،

- عند التقييد لا يصح الإطلاق،

- عند إرادة إثبات الحكْم دون النظر إلى التجدد والاستمرار نسْتعمل الاسم والجمل الاسمية

-عند إرادة التجدد والاستمرار نسْتعمل الفعْل والجمل الفعلية،

-عند استعمال الجملة الاسمية نجْعل المعلوم هو المبتدأ والمجهول هو الخبر؛ لأنه محل الفائدة،[2] إلى آخره....

ويمكن أن نقْسم هذا الضابط إلى قسمين، وهما:

أ-موافقة اللفْظة للمعنى.

ب-موافقة الجملة للمعنى.

---

[1] د.سليمان بن عبدالعزيز العيوني "الضوابط اللغوية للصياغة القانونية " قسم النحو والصرف وفقه اللغة –كلية اللغة العربية، جامعة الإمام بن محمد سعود الإسلامية – مجلة العلوم العربية –عدد٢٩،شوال ١٤٣٤-ص١٣

[2] نفس المصدر السايق ص١٤

القسم الأول:

أ* موافقة اللفظة للمعنى

جاء في المادة الثالثة من النظام الأساسي للحكم ما نصه: "ولا ينكس العلم أبدا"، فإن كان المراد: لا يقْلب رأسا على عقب، فإن هذا هو معنى التنكيس.

وإن كان المراد: لا ينْزل لسبب من الأسباب كهزيمة أو كارثة كما تفْعل بعض الدول، فإن (التنكْيس) في اللغة لا يدل على هذا المعنى، فأصل التنْكيس في المعاجم قلْب الشيء على رأسه، بجعْل أعلاه أسفله، وأوله آخره.

وإن كان المراد: لا يمال بحيث يكون أعلاه مائلا إلى الأرض للأسباب المذكورة آنفا، فإن هذا المعنى مقبول للتنكيس.

فقد جاء في المعاجم: نكس رأسه تنكيسا: أماله، (وإن كان المراد جميع ذلك فإن العبارة تقصر عن هذا المعنى)

والأولى أن يقال مثلا: "ولا تجوز إهانة العلم أبدا، كإنزاله وإمالته وتنكيسه"[١]

وجاء في اللائحة التنفيذية لنظام المرور في جدول النقاط للمخالفات المرورية: عبارة "مسمى المخالفات"، يعني اسم المخالفة، وفرْق بين اسم المخالفة ومسماها، فلفظ (قطع الإشارة) اسم المخالفة، وأما مسمى المخالفة فما يفْعله قاطع الإشارة.

القسم الثاني ب* موافقة الجملة للمعنى:

فقولنا: ("دين الدوْلة الإسْلام" و"الإسْلام دين الدولة"): كلاهما جملة اسمية، وهما يدلان على معنى إجمالي واحد، ومع ذلك يختلفان في المعنى الخاص الدقيق؛ لأن الأصل في

---

[١] نفس المصدر السايق ص١٥

المبتدأ أن يكون الشيء المعلوم، وأنْ يكون الخبر الشيء المجهول، وقولنا المجهول أيْ: الشيء الذي يؤْتى به للإخبار به عن المبتدأ.

فالشيء المعلوم في الأنظمة والدساتير أنها تبين دين الدولة، فلذا يقال: ما دين الدولة في السعودية؟ ما دين الدولة في فرنسا؟ وهكذا، فيأتي الجواب لبيان السؤال.

ولا يقال: ما الإسلام في السعودية؟ ليقال: الإسلام هو دين الدولة.

وعليه ينبغي أن يكون (الدين) هو المبتدأ، و(الإسلام) هو الخبر.

وكذا يقال في: لغة الدوْلة العربية.....

ولذا أحسن صائغ النظام الأساسي للحكم في قوله في المادة الأولى: "دينها الإسلام، ودسْتورها كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ولغتها هي اللغة العربية، وعاصمتها مدينة الرياض".

وفات هذا الإحسان صائغ نظام آخر، قال فيه: "الإسْلام دين الدوْلة، واللغة العربية لغة الدوْلة الرسْمية".

وقولنا:("يعْلن الملك حالة الطوارئ)" و"الملك يعْلن حالة الطوارئ " و"الملك هو الذي يعْلن حالة الطوارئ" و" حالة الطوارئ يعْلنها الملك"، و"حالة الطوارئ لا يعْلنها إلا الملك").

كل هذه الجمل والتراكيب تدل في الإجمال على معنى واحد[١]، ولكنها تختلف في المعنى الخاص الدقيق.

فالجمل الثلاث الأخيرة نص على أن حالة الطوارئ من خصائص الملك، لا يعْلنها إلا هو، والجملتان الأوليان ليستا نصا في ذلك، بل فيهما إسناد إعلان الطوارئ إلى الملك دون تخصيصه به، وإنْ كان تخصيصه سيفْهم من قوة النظام القائم على الجبْر والإلزام، ولا يفْهم من الجملة اللغوية.

---

[١] نفس المصدر السابق ص١٥

وأنسب هذه الجمل" حالة الطوارئ يعْلنها الملك"؛ لأن فيها أمرين: البدْء ببيان حكم حالة الطوارئ التي من أجلها وضعتْ هذه المادة، وتخصيص ذلك بالملك.

وإذا كان المقصود الأول تخصيص ذلك بالملك، ولم يرد الصائغ الجمل الثلاث الأخيرة لطولها، فالمناسب من الجملتين الأوليين هي الجملة الاسمية "الملك يعْلن حالة الطوارئ"؛ لأن التعبير بالاسم يدل على ثبوت الحكْم ودوامه دون نظر إلى زمان أو تجدد واستمرار، أما التعبير بالفعل فيدل على تقييد الحكم بزمن مع إفادة التجدد والاستمرار.

وعليه يفوت الإحسان صائغ النظام الأساسي للحكم في قوله في المادة الحادية والستين: "يعْلن الملك حالة الطوارئ"[١]،

وفي المادة السابعة والخمسين: "يعين الملك نواب رئيس الوزراء والوزراء...."،

وفي المادة الثامنة والخمسين: "يعين الملك منْ في مرْتبة الوزراء"،

وفي المادة الثالثة والستين: "يسْتقْبل الملك ملوك الدول ورؤساءها"،

وفي المادة الرابعة والستين: "يمْنح الملك الأوْسمة".

وهذه الجمل بهذا التركيب تدل على أنه على الملك أن يعْمل هذه الأعمال، على معنى: على الملك أن يعين الوزراء.... وعليه أن يسْتقبل ملوك الدول.... وعليه أن يمنْح الأوسمة.

فإن كان المعنى على ذلك فاللفْظ موافق للمعنى، ويكون كمعنى قول الصائغ في المادة الخامسة والخمسين: "يقوم الملك بسياسة الأمة سياسة شرْعية طبْقا لأحكْام الإسْلام"، فهذه العبارة تبين ما يجب على الملك أن يعْمله، فناسب أن يعبر بالجملة الفعلية الدالة على التجدد والاستمرار[٢].

---

[١] نفس المصدر السايق ص١٦

[٢] من نحو المباني الى نحو المعاني .محمد طاهر الحمصي، دار سعدالدين،دمشقالطبعة الاولى ١٤٢٤،ص٢٤

وعلى ذلك يكون من المناسب أن يعبر الصائغ بالجمل الفعلية لما فيه من تجدد واستمرار، وليس مقصوده مجرد إثبات الحكم، ومن ذلك قول الصائغ في المادة الثامنة:

"يقوم الحكم في المملكة العربية السعودية على أساس العدْل"، وقوله في المادة العاشرة: "تحْرص الدوْلة على توْثيق أواصر الأسْرة"، وقوله في المادة الثالثة عشرة: "يهْدف التعليم إلى غرْس العقيدة الإسلامية"، وأمثالها كثيرة.

ولم يكن مناسبا أن يعبر بالجملة الاسمية عما فيه تجدد واستمرار، كقول الصائغ في المادة الثانية عشرة: "تعزيز الوحْدة الوطنية واجب، وتمْنع الدوْلة كل ما يؤدي للفرْقة"،

وكان الأنسب الجملة الفعلية؛[1] لأن التعْزيز متجدد ومسْتمر وبأشكال مختلفة (يجب تعزيز الوحْدة الوطنية)، فتكون جملة فعلية كالجملة التي تليها "وتمْنع الدوْلة كل ما يؤدي للفرْقة".

وعكس ذلك قول الصائغ في المادة الثامنة عشرة: "تكْفل الدوْلة حرية الملْكية الخاصة وحرْمتها، ولا ينْزع منْ أحدْ ملْكه إلا للْمصْلحة العامة"، فعبر بالجملة الفعلية في الموضعين،

أما في الموضع الثاني فتعبير حسن "ولا ينْزع منْ أحد ملْكه إلا للْمصْلحة العامة"؛ لأن الحكم خاص بفعْل إذا وقع، ولكن الموضع الأول يناسبه الجملة الاسمية،

فيقول: "حرية الملْكية الخاصة مكفولة"؛ لأنه أراد بيان ثبات هذا الحكم، سواء مارسه المواطن أم لا، وليس المراد تكرر وتجدد تكفل الدولة بهذا الأمر، ولذا أحسن الصائغ في المادة السابعة والأربعين في قوله: "حق التقاضي مكفول بالتساوي للمواطنين"، فعبر بالجملة الاسمية.

---

[1] المطول شرح تلخيص مفتاح العلوم لسعدالدين التفتازاني، تحقيقد.عبدالحميدهنداوي،دار الكتب العلمية بيروت،الطبعة الاولى ١٤٢٢.ص٢١٣

وانظرْ لحسن الجملة الاسمية في المادة الستين: "الملك هو القائد الأعْلى لكافة القوات العسكرية"، ولا يناسب هنا التعبير بالجملة الفعلية: "يقود الملك كافة القوات العسكرية"؛ لعدم دلالتها على ثبات الحكم، واختصاصه بالملك، ونحوها في السوء: الملك يقود كافة القوات العسكرية".

قال إمام العربية والمعاني عبد القاهر الجرجاني في دلائل الإعجاز: "ولا ينبغي أن يغرك أنا إذا تكلمنا في مسائل المبتدأ والخبر قدرْنا الفعْل في هذا النحو تقدير الاسم، كما نقول في (زيد يقوم) إنه في موضع (زيد قائم)، فإن ذلك لا يقتضي أن يستوي المعنى فيهما استواء لا يكون من بعده افتراق، فإنهما لو استويا هذا الاستواء لم يكن أحدهما فعْلا والآخر اسما، بل كان ينبغي أن يكونا جميعا فعْلين، أو يكونا اسمين"[١]

"فإن قولك: (زيد منطلق) وقولك: (زيد ينطلق) لا يستويان، فالجملة الأولى إخبار عن ثبات زيد على حالة الانطلاق، والجملة الثانية إخبار عن استمرار انطلاق زيد وتجدده"

الضابط الثاني من الضوابط المعنوية: الدقة والوضوح.[٢]

وهما من أهم الضوابط اللغوية، فالدقة والوضوح في التعبير يضفيان على الصياغة المعنى المراد المقصود.

فعدم الدقة يقود إلى جعل النص مشوشًا محتملًا لغير المعنى المراد.

وعدم الوضوح يقود إلى الغموض والتردد في فهم النص.

---

[١] دلائل الإعجاز لعبدالقادر الجرجاني، تحقيق: د.رضوان وفايز الداية، دار قتيبة، الطبعة الأولى ١٩٨٣،ص١٢٤

[٢] د. سليمان بن عبدالعزيز العيوني "الضوابط اللغوية للصياغة القانونية " قسم النحو والصرف وفقه اللغة –كلية اللغة العربية، جامعة الإمام بن محمد سعود الإسلامية – مجلة العلوم العربية –عدد٢٩،شوال ١٤٣٤-ص١٩

وللدقة والوضوح أوجه، منها:

الوجه الأول: كفاية النص ومباشرته. ينبغي أن يكون النص وحده كافيا للدلالة على معناه دلالة مباشرة، دون الاستعانة بخارجه:

فبعض النصوص يقْصر عمومها على معان خاصة دون مخصص مقبول.

وبعض النصوص يعتمد في فهمه على ما خصه استعمال الناس في زمن أو مكان معين.

وبعض النصوص يكون قاصرا عن إدراك مدلوله بسبب سقوط لفظة أو عبارة، وهذا السقوط قد يجوز في الأساليب الأدبية الخيالية القائمة على الحذف والتقدير، ولكنه لا يحسن هنا.

جاء في أحد القرارات: "عن السبب الثالث أيضًا فإنه طعون موضوعية في الحكم البدائي، ومجال إثارتها الدعوى الأصلية".

وكانت كفاية النص أن يقول: "عن السبب الثالث أيضًا فإنه يتكون من طعون موضوعية في الحكم البدائي"، وأن يقول: "ومجال إثارتها يجب أن يكون في الدعوى الأصلية".

وجاء في قرار آخر: "إن الأكثرية والأقلية في الأحكام لا تكون بجمْع أصوات القضاة في المحكمتين محكمة التميز والمحكمة المنقوض حكْمها، إنما الأغلبية هي أغلبية محكمة التمييز".

وكفاية النص أن يقال: "إنما الأغلبية هي أغلبية أصوات أعضاء محكمة التمييز"، وقد يقال: إن الإضافة هنا لأدنى ملابسة كما يقول النحويون والأدباء، ويقال: هذا في النصوص التي لا تشترط فيها المباشرة والكفاية.

وجاء في المادة الأولى في النظام الأساسي للحكم: "ودسْتورها كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ"، ولو أنه سمى رسوله لكان النص أكثر كفاية، كما صرح به في نظام هيئة البيعة في

المادة الثالثة، ولا شك أن غير المذكور معروف من خارج النص، ولو أن الصائغ قال: "ودستورها كتابه تعالى" لكان غير المذكور معروفا أيضًا من خارج النص، ولفقد النص كفايته.

جاء في المادة الثالثة النظام الأساسي للحكم عن العلم: "لوْنه أخْضر... تتوسطه كلمة (لا إله إلا الله محمد رسول الله)، تحتها سيْف مسْلول"، وعدم الكفاية[١] في هذا النص أنه لم يُبِنْ لون كتابة الشهادة، وهو الأبيض، ولم يُبِنْ اتجاهات السيف.

وجاء في نظام المرور في المادة الرابعة: "يجب أن تحْمل كل مركبة.... لوحتين" تثبت إحدى / ظاهرتين مقروءتين"، ثم جاء في اللائحة التنفيذية لنظام المرور٢/٤ اللوْحات في مقدمة المركبة، وأخرى في مؤخرتها"، فقال الصائغ (لوحات)، وكان ينبغي أن يقول: (إحدى اللوحتين) كما في النظام، ثم يقول: (والأخرى) ب(أل)، أي: واللوحة الأخرى، أما تنكيرها (وأخرى) فلا يدل على أنها يجب أن تكون اللوحة الأخرى للوحة التي في مقدمة المركبة، بل يصح أن تكون أي لوحة.

وعكس ذلك أنه في نظام المرور في المادة السادسة: "لا يجوز لأي مركبة حمْل لوحات غير التي تصْدر من الإدارة المختصة"، فقال الصائغ في اللائحة١ /٦: "لا يجوز وضْع / غير اللوْحتين"، فقال (اللوحتين) والذي في المادة (لوحات)!

---

[١] د.سليمان بن عبدالعزيز العيوني "الضوابط اللغوية للصياغة القانونية " قسم النحو والصرف وفقه اللغة –كلية اللغة العربية، جامعة الإمام بن محمد سعود الإسلامية مجلة العلوم العربية –عدد٢٩،شوال ١٤٣٤-ص٢٠

الوجه ا لثاني: أن استعمال الفعل المضارع المبني للمعلوم أولى من المبني للمجهول.[١]

وهذا ما ينص كثير من القانونيين على استحبابه في الصياغة القانونية

فالفعل المبني للمجهول قد يسبب الغموض حين يكون بيان الفاعل مطلوبا.

جاء في المادة الخامسة من النظام الأساسي للحكم: "يكون الحكْم في أبناء الملك المؤسس.... ويبايع الأصْلح منهم للحكْم"، ثم قال في المادة التي بعدها: "يبايع المواطنون الملك"، فهل الفاعل في هذين النصين واحد أم مختلف بينه نظام آخر، هذا ما سببه بناء الفعل الأول للمجهول، ولو نص عليه لزال الغموض.

وجاء في المادة التاسعة عشرة من النظام الأساسي للحكم: "تحْظر المصادرة العامة للأموال"، مع أنه جاء في المادة قبلها: "تكْفل الدولة حرية الملكية الخاصة"، فلم لم يقل الصائغ: "تحْظر الدولة المصادرة العامة للأموال"، وهل هناك حاظر غيرها؟!

الوجه ا لثالث: أن يسْتعْمل في كل معنى ما هو أصْل فيه.[٢]

ففي اللغة ألفاظ كثيرة هي أصل في الدلالة على معنى معين، ثم تجد ألفاظا أخرى تدل على هذا المعنى أيضا، ولكن على قلة، أو على غير أصالة في الاستعمال، أو مجازا، أو توسعا، وهذا من سعة العربية وتفننها.

والذي يحسن في الصياغة القانونية أن يسْتعْمل الأصل في كل أسلوب، وفي كل معنى؛ لأنها تقوم على المباشرة وشدة الوضوح، لا على سعة اللغة وتفننها.

---

١ مبادئ الصياغة القانونية لحيدر سعدون المؤمن ص ٣

٢ د. سليمان بن عبدالعزيز العيوني "الضوابط اللغوية للصياغة القانونية " قسم النحو والصرف وفقه اللغة –كلية اللغة العربية، جامعة الإمام بن محمد سعود الإسلامية مجلة العلوم العربية –عدد٢٩،شوال ١٤٣٤- ص٢١

جاء في المادة الخامسة من النظام الأساسي للحكم: "يتولى ولي العهْد سلطات الملك عنْد وفاته حتى تتم البيْعة"، والأصل في الدلالة على بداية الزمن (منْذ)، فيقال: (منذ وفاته)، واستعمال (عنْد) ظرف زمان كما في النص قليل في اللغة، ولكنه وارد، وإنْ أردتْ أن تقف على ضعْف هذا النص فقسْ عليه قولك: (سأنتظرك عند أذان الفجر حتى تطْلع الشمس)، وأنت تريد: سأنتظرك منذ أذان الفجر حتى تطْلع الشمس.

وجاء في المادة الثانية عشرة من النظام الأساسي للحكم: "وتمْنع الدوْلة كل ما يؤدي للْفرقة"، والأصل في الدلالة على الغاية (إلى) لا (اللام)، فيقال: "وتمْنع الدوْلة كل ما يؤدي إلى الفرْقة".

ونحوه ما جاء في المادة التاسعة والستين من النظام الأساسي للحكم: "وله أن يدْعو منْ يراه لحضور هذا الاجتماع؛ لمناقشة ما يراه منْ أمور"، أما اللام الأولى في (لحضور) فالأحسن فيها أن تكون (إلى)؛ لأن المراد منها الغاية، وأما اللام الأخرى في (لمناقشة) فحسنة؛ لأن المراد منها التعليل، واللام أصل في التعليل.

وجاء في اللائحة التنفيذية[١] لنظام المرور ١/٥: "تثبت بمكان واضح"، والأحسن: (ثبت/ في مكان واضح)؛ لأن الأصل في الظرفية (في).

وأشد منه ما جاء في المادة الخامسة والستين من النظام الأساسي للحكم:

"للملك تفْويض بعْض الصلاحيات لولي العهْد بأمْر ملكي"، والذي في المعاجم أنه يقال: "فوض الأمْر إليه"، لا: له، فيقال: (تفْويض الصلاحيات إلى ولي العهْد).

وجاء في نظام مراقبة البنوك في المادة السابعة: "وعلى كل بنْك كذلك أن يحْتفْظ.... باحْتياطي سيولة لا تقل عنْ خمْسة عشر في المائة"، والأصل: (لا يقل)؛ لأن المراد: (لا يقل الاحتياطي)، وقوله (لا تقل) تجوز، على أن المضاف (احتياطي) اكتسب (التأنيث من المضاف إليه (سيولة)

---

[١] نفس المصدر السابق ص٢٣

الوجه الرابع: ألا يكون الأسلوب من الأساليب المحتملة أكثر من معنى.

ففي اللغة أساليب هي في طبيعتها تحتمل أكثر من معنى. نحو: (عليك كذا)، فهو يستعمل في الواجب، نحو: عليك البر بوالديك، وفي غير الواجب، نحو: عليك النوم مبكرا.

واستعمالها في الأنظمة يخصها بالواجب؛ لأن الأنظمة تقوم على الجبر والإلزام،

ولكن بعض الأنظمة قد تقابل بينها وبين الواجب، فتوهم أنها لإرادة غير الواجب، نحو ما جاء في المادة الحادية والأربعين من النظام الأساسي للحكم "يلْتزم المقيمون في المملكة العربية السعودية بأنظمتها، وعليهم مراعاة قيم المجتمع السعودي"، فإنْ أراد الصائغ بقوله: "وعليهم مراعاة قيم المجتمع السعودي" الوجوب فلم لم يقل: يلْتزم المقيمون بأنظمتها وبمراعاة قيم المجتمع؟ وإنْ أراد مجرد الحث فقد استعمل الأسلوب في معناه المحتمل، مما سبب الغموض.

الوجه الخامس: عدم الفصل بين الكلمات المتعلقة ببعضها.

قد تتعلق كلمات بكلمات، وقد تجيز اللغة العربية الواسعة الفصل بينها، ولكن الأحسن في الصياغة القانونية القائمة على المباشرة والوضوح وصْل هذه الكلمات ببعض، والابتعاد عما تجيزه اللغة من الفصل؛ لأننا في صياغة قانونية، لا في درْس لغة أو نحو.

جاء في المادة السابعة والأربعين من النظام الأساسي للحكم: "حق التقاضي مكفول بالتساوي للمواطنين والمقيمين في المملكة"، فقوله: بالتساوي، متعلق ب(التقاضي)، أي: (التقاضي بالتساوي مكفول)، وقوله (للمواطنين) متعلق بقوله (مكفول)،

أي: (مكفول للمواطنين)، ولكن الصائغ فصل (مكفول) بين (التقاضي بالتساوي)، وفصل ب(بالتساوي) بين (مكفول للمواطنين)، وإنْ كان هذا الفصل مما تتسع له العربية الواسعة، ولكن العربية المباشرة أن يقال: (حق التقاضي بالتساوي مكْفول للمواطنين والمقيمين).

الوجه السادس: ألا يكون النص أقصر من المراد.[١]

قد يدل النص على أهم المراد أو على أكثره أو على أوله، أو على بعضه، ولكنه يعجر لغويا عن أن يدل عليه كله، وهذا يجعله غير دقيق ولا واضح.

جاء في المادة الثانية والستين من النظام الأساسي للحكم: "للملك إذا نشأ خطر يهدد سلامة المملكة.... أن يتخذ من الإجراءات السريعة ما يكْفل مواجهة هذا الخطر"، و(المواجهة) هنا أقْصر من المعنى المراد، فالمواجهة من (واجهه يواجهه مواجهة)، إذا: قابله بوجْهه، وإذا استقبله بكلام أو وجه، وليس في ذلك أكثر من المقابلة والاستقبال، وليس فيها معنى الدفْع الذي يريده الصائغ من هذه الكلمة، فكان الصواب أن يقول: "أنْ يتخذ من الإجراءات السريعة ما يكْفل دفْع هذا الخطر".

وجاء في المادة السادسة والستين من النظام الأساسي للحكم: "يصْدر الملك في حالة سفره إلى خارج المملكة أمْرا ملكيا بإنابة ولي العهْد"، وهذا النص يدل على أن الملك لا يصدْر هذا الأمْر إلا في حالة سفره، مع أن المعمول به أن الأمر يصْدر قبل السفر، فصار النص أقْصر من المراد منه، ويستقيم النص بنحو: (يصْدر الملك إذا أراد السفر)[٢].

---

[١] معجم الوسيط، الطبعة الثانية، مجمع اللغة العربية بالقاهرة

[٢] د.سليمان بن عبدالعزيز العيوني "الضوابط اللغوية للصياغة القانونية " قسم النحو والصرف وفقه اللغة –كلية اللغة العربية، جامعة الإمام بن محمد سعود الإسلامية مجلة العلوم العربية –عدد٢٩،شوال ١٤٣٤- ص٢٣

ثانيا الضوابط اللفظية:

الضابط الأول: الطهارة من الأخطاء النحوية والصرفية.

رغم أنه من الأخطاء البديهية إلا أننا نفاجأ بأخطاء نحوية وتصريفية في صياغة بعض الأنظمة واللوائح والقرارات عندنا. وهذه الأخطاء خطايا لا تغتفر؛ لأن السلامة منها سهلة جدا، فإن كان صائغ القانون لا يستطيع تطهير صياغته من ذلك فيمْكنه بكل سهولة الاستعانة بمختص يطهر له عمله من هذه الأخطاء، وهذا من الواجبات المتحتمة.

"مثال ١ مع مراعاة ما ورد في المادة الخامسة / جاء في اللائحة التنفيذية لنظام المرور ٨ والستون"، وصوابه: (والستين)؛ لأنه معطوف على صفة مجرورة.

"مثال ٢ " أنْ تكون رخْصة سيْر المركبة سارية المفعول مؤمن عليها"، والصواب: (مؤمنا)؛ لأنها خبر كان

ويحْمل رخصْة قيادة أو تصْريح يؤهله لقيادة تلك المركبة"، والصواب: أو تصريحا؛ لأنه معطوف على المفعول به (رخصة).

ألا يترتب على إجراء التعديل خطرا على السلامة العامة"، وصوابه: (خطر)؛ لأنه فاعل.

الضابط الثاني عدم استعمال الألفاظ العامية غير السليمة لغويا.

يجب على الصائغ القانوني تطهير صياغته من الألفاظ العامية غير السليمة لغويا، أما الكلمات العامية السليمة لغويا فلا نرى حرجا من استعمالها.

عدم تسجيل سيارة الأجرة، أو / جاء في اللائحة التنفيذية لنظام المرور:الحافلة عامة، أو النقْل عام.... إلا بموافقة وزارة النقْل"، فـ(الحافلة عامة) و(النقل عام ألفاظ عامية تركيبها غير سليم؛ لأن الصفة نكرة والموصوف معرفة، وصوابها أن يقال (الحافلة العامة أو النقل العام)،

كما جاء في نظام المرور في المادة السابعة. يجوز لغير السعوديين امتلاك / وجاء في اللائحة التنفيذية لنظام المرور المركبات الخصوصي"، فوصف المؤنث (المركبات) بالمذكرة الخصوصي

وصوابه: المركبات الخاصة، وكذا وردت في نظام المرور في المادة السابعة.

ومن ثم تسْتكْمل إجراءات، وجاء في اللائحة التنفيذية لنظام المرور صرْف لوْحات بدل فاقد"، والصواب (مفقود) لا (فاقد)؛ لأن البدل عن اللوحات المفقودة لا عن صاحبها الفاقد، وقد جاءت العبارة على الصواب في جداول الرسوم التي في آخر اللائحة التنفيذية لنظام المرور.

وجاء في نظام مراقبة البنوك في المادة السابعة: "وفْقا لمقتضيات الصالح العام"،

ونحوه: "أنْ يتحمل أي التزام مالي آخر لصالح أي شخص"، وكلمة (صالح) هنا من تحريفات العامة،

والمراد (لمقتضيات ال مصلحة العامة)، و(لمصلحة أي شخص)، وأما (الصالح) فهو اسم لفاعل الصلاح، وليس هو المصلحة، وقد جاءت الكلمة على الصواب في المادة الثامنة.

الضابط الثالث: عدم الحشْو والاستطراد.

لغة الأنظمة مباشرة، وتقوم على الجبر والإلزام بقوة القانون، فلذا ينبغي أن تخلو من الحشْو والألفاظ الزائدة، والاستطرادات.

ومن أوجه الحشو والزيادة في الصياغة القانونية:

الوجه الأول: عدم استعمال المؤكدات.

كالقسم، وإن، ولام الابتداء، فيكفي أن يقول الصائغ: "دين الدولة الإسلام"، لا: إنّ دين الدولة الإسلام.

ومع ذلك يحسن الإتيان بضمير الفصل -وإن كان من المؤكدات- عند الحاجة إليه[١]؛ لأنه يفْرق بين الخبر والتابع، كقول الصائغ في المادة الثانية من النظام الأساسي للحكم: ولغتها هي اللغة العربية.... عيدا الدولة عيدا الفطْر والأضحى، وتقْويمها هو التقويم الهجْري"[٢]، فالضمير (هو) ضمير فصْل زائد، وهو حسن؛ لدلالته على أن ما بعده خبر لا تابع.

الوجه ا لثاني: استعمال مشتقات الكون دون حاجة.

أكثرَ المتأخرون من استعمال مشتقات الكون أفعالا مساعدة لا يحتاج المعنى إليها، فاستعمالها حينئذ مضْعف للصياغة، وهذا من آثار الترجمة كما سيأتي في الضابط الثامن.

جاء في المادة الثالثة من النظام الأساسي للحكم: "يكون علم الدولة كما يلي: لونْه أخْضر...."،[٣] وكان يكفي أن يقال: (علم الدوْلة: لوْنه أخْضر)، وكلمة (يكون) وعبارة (كما يلي) زوائد لا حاجة إليها، ولذا لم يذكرها الصائغ في المادة التالية إذ قال: "شعار الدولة سيْفان متقاطعان"، ولم يقل: "يكون شعار الدولة كما يلي:....".

وجاء في المادة الخامسة من النظام الأساسي للحكم: "يكون الحكم في أبناء الملك المؤسس.... يكون ولي العهْد متفرغا لولاية العهْد"، وكان الأحسن حذف يكون، فيقال: (الحكم في أبناء الملك المؤسس.... يتفرغ ولي العهْد لولاية العهْد).

---

١ د. سليمان بن عبد العزيز العيوني "الضوابط اللغوية للصياغة القانونية " قسم النحو والصرف وفقه اللغة –كلية اللغة العربية، جامعة الإمام بن محمد سعود الإسلامية مجلة العلوم العربية –عدد٢٩، شوال ١٤٣٤- ص٢٧

٢ نفس المصدر السابق ص٢٧

٣ د. سليمان بن عبد العزيز العيوني "الضوابط اللغوية للصياغة القانونية " قسم النحو والصرف وفقه اللغة –كلية اللغة العربية، جامعة الإمام بن محمد سعود الإسلامية مجلة العلوم العربية –عدد٢٩، شوال ١٤٣٤- ص٢٧

الوجه الثالث: الإتيان بألفاظ زائدة لا تفيد المعنى.

*جاء في المادة التاسعة والعشرين من النظام الأساسي للحكم: " ترْعى الدولة العلوم والآداب والثقافة وتعْنى بتشجيع البحْث العلمي، وتصون التراث".[١]

فلفظة (تعْنى) زائدة لا حاجة إليها، حشرها الصائغ في هذا الجملة دون الجملتين قبلها وبعدها، وكان يكفي أن يقول: (وتشجع البحث العلمي).

*وجاء في نظام مراقبة البنوك في المادة العاشرة: "يحْظر على أي بنك أن يزاول الأعمال الآتية:

١- الاشتغال لحسابه....

٢- أنْ تكون له مصلحة مباشرة".

فعبارة (أن يزاول الأعمال الآتية) زائدة لا حاجة إليها، فيقال (يحْظر على أي بنك: الاشتغال لحسابه (كما أن هذه الزيادة سببتْ خللا في التركيب مع قوله: أنْ تكون له مصلحة مباشرة)؛ لأن تقدير الأسلوب نحويا يعود إلى: (يحْظر على أي بنْك أن يزاول أن تكون له مصلحة مباشرة)، وهذا أسلوب ركيك.

الضابط الرابع من الضوابط اللغوية: استعمال الأفصح والمتفق عليه أولى من الفصيح والمختلف في صحته، والضعيف.

في اللغة ألفاظ وتراكيب واختلافات كثيرة، فالذي يجب على الصائغ أن يأخذ من اللغة المتفق على صحته، وإن كان فيه خلاف فعليه أن يأخذ بالأصوب والأحسن والأكثر، وألا يأخذ بما كان ضعيفا أو مختلفا فيه اختلافا قويا.

---

[١] نفس المصدر السابق ص٢٧

وقد ذكرت كتب اللحن والأخطاء اللغوية ألفاظا وأساليب كثيرة مختلفة في صحتها.

*منها كلمة (كافة)، فكثير من اللغويين يرى أنها تلْزم التنكير والنصب على الحالية، وإخراجها عن ذلك خطأ، وهناك من جوز تعريفها (الكافة) وإضافتها، والخلاف قوي ومشهور

وقد جاءت الكلمة مضافة –وهو الوجه المختلف فيه- في النظام الأساسي للحكم في المادة السادسة والخمسين والمادة الستين، ولو قيل عنها: (جميع) لانتهى الأمر.

*ومنها (نفس الشيء) بتقديم لفظ التوكيد على المؤكد، فيمنعه كثير من اللغويين لعدم سماعه، ويجيزه بعضهم اعتمادا على وروده في كلام بعض العلماء.

*وقد جاء في المادة الثالثة والثمانين من النظام الأساسي للحكم: "لا يجْري تعديل هذا النظام إلا بنفْس الطريقة التي تم بها إصداره"، ولو قيل: "بالطريقة نفسها"، لسلم من هذا.

* وجاء في نظام مراقبة البنوك في المادة الأولى: "البنْك الذي يكون مركزه الرئيسي في المملكة " و(الرئيسي) ينكرها أكثر أهل اللغة؛ لأنها نسبة إلى صفة (رئيس)، والمرء لا يقول (شيء كبيري) بالنسبة إلى (كبير)، بل تستعمل الصفة مباشرة، فنقول: (شيء كبير)، كما أنه خالف المسموع (شيء رئيس)

الضوابط التركيبية:

١-صحة الأسلوب.

٢-عربية الأسلوب.

٣-عدم اختلاف الأسلوب بلا داع أو حاجة.

الضابط الأول: صحة الأسلوب.

إن التركيب في العربية له أحكامه كما أن للألفاظ والمعاني أحكاما، فيجب على الصائغ أن يراعي أحكام التركيب وسلامة الأسلوب.

*جاء في المادة الحادية والخمسين من النظام الأساسي للحكم: "الملك أو من ينيبه معْنيون بتنفيذ الأحكام القضائية "، فجمع الصائغ الخبر (معْنيون) مع أن العطف قبلها ب(أو)، والقاعدة أنه "إذا عطف ب (أو) كان الحكم في عود الضمير والإخبار وغيرهما لأحد الشيئين أو الأشياء، ولا تجوز المطابقة، نقول: (زيد أو عمرو أكرمته)، ولو قلت (أكرمتهما) لم يجز[١].

وعلى ذلك كان يجب أن يقال: (الملك أو من ينيبه معْني).

ثم إن الصائغ عندما خالف القاعدة النحوية وطابق، جمع الخبر(معْنيون)، مع أن المطابقة تقتضي تثنية الخبر (معْنيان).

ثم إن استعمال (أو) هنا غير مناسب، والمكان للواو، في قال: (الملك ومن ينيب هما معْنيان)؛ لأن الملك معْني بتنفيذ الأحكام القضائية، ومن ينيبه معْني بذلك، وحينئذ يمكْن أن يجْمع (معْنيون) فنقول: (الملك ومن ينيبهمْ معْنيون).[٢]

وإذا كان الصائغ أراد ب(أو) الدلالة على أن نائب الملك لا يكون والملك موجود، فكان المناسب أن يستعمل أحد حرفي الترتيب (الفاء وثم)، لا (أو)، فنقول: (الملك فمنْ ينيبه)، أو (الملك ثم منْ ينيبه)، فإذا عطف بالفاء أو بثم جاز في الخبر الإفراد معْني، والمطابقة معْنيان

١ د. سليمان بن عبدالعزيز العيوني "الضوابط اللغوية للصياغة القانونية " قسم النحو والصرف وفقه اللغة –كلية اللغة العربية، جامعة الإمام بن محمد سعود الإسلامية مجلة العلوم العربية –عدد٢٩،شوال ١٤٣٤- ص٣٠

٢ نفس المصدر السابق ص٣١

*وجاء في المادة الثانية والستين من النظام الأساسي للحكم: "وإذا رأى الملك أن يكون لهذه الإجراءات صفة الاستمرار فيتخذ بشأنها ما يلْزم نظاما"، وهنا ملحوظتان:

١-قول الصائغ (فيتخذ)، إذ قرن جواب الشرط بالفاء وهو فعل مضارع، وهو جائز، ولكن الأكثر فيه عدم الاقتران، كما أنه إذا اقترن بالفاء لزم أن نقدر ما بعده جملة اسمية ليصح الاقتران، فيكون تقدير الكلام: (وإذا رأى الملك ذلك فهو يتخذ)، أو (فإنه يتخذ)، ولو حذف الفاء على الأكثر لقال: (وإذا رأى الملك ذلك يتخذ بشأْنها ما يلْزم نظاما).

٢-قول الصائغ (وإذا رأى الملك أن يكون لهذه الإجراءات صفة الاستمرار) أسلوب متأثر بالترجمة كما سيأتي في الضابط القادم، والأسلوب الفصيح أن يقال:(وإذا رأى الملك استمرار هذه الإجراءات) أو (وإذا رأى الملك أن تكون هذه الإجراءات مستمرة).

الضابط الثاني: عربية الأسلوب.

لا يعني أن تصف كلمات عربية خلْف بعضها أن تكون تركيبا عربيا، فقد استعمل المولدون بعْد زمن العربية الفصحى أساليب بعْضها لا يوافق أساليب العربية، تسمى (أساليب مولدة)، كما تأثر بعض المترجمين من اللغات الأعجمية بأساليب هذه اللغات،[1] فحاولوا صوغها في قوالب عربية تخالف العربية، تسمى (أساليب مترجمة)، ويجب على الصائغ أن يحذر هذه الأساليب التي تخالف العربية وإن كانت ألفاظها عربية.

ومن الأساليب المولدة استعمال (تفاعل) و(افْتعل)[2] متعديْن ب(مع)، مع أنهما في الفصيح متعديان بأنفسهما، نقول إذا كانا من فاعلين فأكثر: (تخاصم زيد وعمرو)

---

[1] د. سليمان بن عبدالعزيز العيوني "الضوابط اللغوية للصياغة القانونية " قسم النحو والصرف وفقه اللغة –كلية اللغة العربية، جامعة الإمام بن محمد سعود الإسلامية مجلة العلوم العربية –عدد٢٩،شوال ١٤٣٤-ص٣٤

٢ نفس المصدر ص ٣٥

و(تعارض زيد وعمرو)، و(اختصم زيد وعمرو)، وأما الأسلوب المولد فيقول: (تخاصم زيد مع عمرو)، و(تعارض زيد مع عمرو).[١]

*ومن ذلك ما جاء في المادة الثامنة والأربعين من النظام الأساسي للحكم: "وما يصْدره ولي الأمْر من أنظمة لا تتعارض مع الكتاب والسنة".[٢] والأسلوب الفصيح (لا تعارض الكتاب والسنة)

ومن المولدات كثرة المصادر الصناعية بلا حاجة، وهو اسم مختوم بياء مشددة وتاء مربوطة، يكون بمعنى المصدر.

*جاء في اللائحة التنفيذية لنظام المرور: " بحسب نوْعية التسجيل "، فقال الصائغ (نوْعية) مصدرا صناعيا، ولم يقل (نوْع) مصدرا صريحا، مع أن نظام المرور سماها في المادة السابعة أنواعا لا نوْعيات[٣].

*ومن التأثر بالترجمة كثرة استعمال مشتقات (القيام) أفعالا مساعدة، كقول الصائغ في المادة الرابعة والعشرين من النظام الأساسي للحكم: "تقوم الدولة بإعمار الحرمين الشريفين"، والأسلوب الفصيح: "تعْمر الدولة الحرمين الشريفين"، بلا فعْل مساعد،[٤]

*وفي المادة الخامسة والخمسين: "يقوم الملك بسياسة الأمة سياسة شرْعية"، والأسلوب الفصيح: "يسوس الملك الأمة سياسة شرْعية".

---

١ د. سليمان بن عبدالعزيز العيوني "الضوابط اللغوية للصياغة القانونية " قسم النحو والصرف وفقه اللغة –كلية اللغة العربية، جامعة الإمام بن محمد سعود الإسلامية مجلة العلوم العربية –عدد٢٩، شوال ١٤٣٤-ص٣٥

٢ نفس المصدر ص ٣٥

٣ نفس المصدر ص ٣٥

٤ نفس المصدر ص ٣٥

الضابط الثالث: عدم اختلاف الأسلوب بلا داع أو حاجة.

ينبغي أن يتأثر الأسلوب بالمعنى ويكون موافقا له، ولا ينبغي أن يختلف الأسلوب في المتشابهات بلا داع أو حاجة.

*جاء في المادة التاسعة والستين من النظام الأساسي للحكم: "للملك أن يدعو مجلس الشورى ومجلس الوزراء إلى اجتماع مشترك، وله أن يدعو منْ يراه لحضور هذا الاجتماع"، فمرة عدى الصائغ الدعْوة ب (إلى) ومرة عداها باللام بلا داع.[١]

*جاء في نظام المرور في المادة الرابعة: "يجب أن تحْمل كل مركبة.... لوْحتيْن ظاهرتيْن مقروءتيْن"، وفي المادة الخامسة: "يجب أن تحْمل كل دراجة آلية.... لوْحة واحدة واضحة ومقروءة"، فمرة عدد الصفتين (ظاهرتيْن مقروءتيْن) بلا عاطف، ومرة بعاطف (واضحة ومقروءة) بلا داع، والأنسب هنا حذْف الواو؛ لأن المراد جمع الصفتين معا في كل وقت، وهذا ما يقتضيه عد الصفات دون عاطف، أما ذكْر الصفات بعاطف فيحتمل جمع الصفات في وقت، وحصول كل صفة في وقت.[٢]

ف (واضحة ومقروءة) تعني اتصاف اللوحة بهاتين الصفتين، إما في كل وقت، وهذا الذي يعنيه النظام، وإما اتصاف اللوحة بأنها واضحة حينا وبأنها مقروءة حينا.

و(واضحة مقروءة) لا تحتمل سوى المعنى الأول الذي يعنيه النظام؛ لأن كونها (مقروءة) حينئذ صفة ل (اللوحة الواضحة)، وليست صفة ل(اللوحة) فقط.

*جاء في نظام المرور في المادة السابعة: "لوحات مركبات النقْل الخاصة.... لوحات مركبات نقْل عام"، فمرة عرف (مركبات النقل الخاصة)، ومرة نكر (مركبات نقْل عام).[٣]

*جاء نظام مراقبة البنوك عبارة (في المائة) في كل النظام، في أحد عشر موضعا، إلا في المادة العاشرة استعمل (بالمائة).

---

[١] نفس المصدر ص ٣٥

[٢] نفس المصدر ص ٣٧

[٣] نفس المصدر ص ٣٨

ضوابط الإملاء والترقيم

١-مراعاة قواعد الإملاء، واتفاقها في المسألة الواحدة.

٢-مراعاة علامات الترقيم.

الضابط الأول: قواعد الإملاء

ومهما يكن من اختلاف في الإملاء فيجب على الصائغ القانوني أن يلتزم بوجهْ واحد في المسألة الإملائية الواحدة، فلا يصح بحال أن يأخذ برأي في موضع ثم يأخذ برأي آخر في المسألة نفسها في موضع آخر.

ومن ذلك أحكام الهمزة، ومنها الهمزة التي تكتب على واو إذا كان بعدها واو مد، نحو(شؤون) و(مسْؤول)، فالمشهور عندنا في الجزيرة العربية أن تكتب على واو؛ أخذًا بالقاعدة العامة، وهناك من يكتبها على نبرة (شئون) و(مسْئول)؛ تخلصا من التقاء واوين [1]

وقد جاءت هذه الهمزة على نبرة في النظام الأساسي للحكم في المادتين السابعة والخمسين، والثامنة والخمسين، وجاءت على واو فيه في المادتين الثالثة والأربعين والسادسة والستين، فاختلفت كتابتها.

*جاء في اللائحة التنفيذية لنظام المرور يجب إتباع الشروط الآتية"، وصوابه: (يجب اتباع) بهمزة وصل.

وفيها أيضًا "بما يسئ لسمْعة المملكة"، وصوابه: (يسيء).

وفيها أيضًا وجود شيْئ من ذلك"، وصوابه: (شيْء)[2]

وجاء في نظام مراقبة البنوك في المادة الثامنة كلمة "رأْسماله" متصلة مع أن التركيب إضافي لا مزْجي، فالصواب الفصل (رأْس ماله)[3]

---

[1] نفس المصدر ص ٣٩

[2] نفس المصدر ص ٣٩

[3] نفس المصدر ص ٣٥

همزة الوصل

هي همزة نطقا، ألف خطا، تثبت نطقا في الابتداء فقط، بينما تسقط إذا تم وصلها بما قبلها.

مواضعها[١]:

- أمر الفعل الماضي الثلاثي غير المهموز: اقرأ
- الفعل الماضي الخماسي وأمره ومصدره: اسْتمعَ . اسْتمعْ . استماع،
- الفعل الماضي السداسي وأمره ومصدره: استغْفرَ. استغْفرْ. استغْفار
- (أل) التعريف: المدرسة
- الأسماء العشرة (اسم، ابن، ابنة، اثنان، اثنتان، امرؤ، امرأة، است، ابنم، ايم الله)

همزة القطع

هي التي ينطق بها في بدء الكلام وفي وصله، وتكتب على ألف إذا كانت مضمومة أو مفتوحة وتحتها إذا كانت مكسورة. أ . أ . إ

مواضعها

- جميع الحروف: أن - أن - إلى - إذا...
- الاسم العلم: أحمد - أشرف - إسماعيل
- الفعل الرباعي على وزن أفعل ومصدره والأمر منه: أحسن - إحسان - أحسن، أساء - إساءة - أسئ

---

[١] د-أحمد زكي "الترقيم وعلاماته في اللغة العربية" دار النشر: مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، جمهورية مصر العربية ٢٠١٣،ص٣٤

- الفعل الثلاثي المبدوء بهمزة ومصدره: أخذ أخذًا - أمر أمرًا - أكل أكلا....
- جمع التكسير: أوائل - أشكال - أحاديث...

الخلاصة: إذا أردت أن تفرق بين همزة الوصل والقطع، قم بإدخال حرف الفاء أو الواو فإذا نطقتها كانت همزة قطع، وإذا اختفت في النطق كانت همزة وصل.

- مثال: اكتب == فاكتب (همزة وصل)

الضابط الثاني: مراعاة علامات الترقيم.

لا بد من استعمال علامات الترقيم استعمالًا صحيحًا يسْهم في إيضاح المعنى، فيربط بين المترابطات، ويفْصل بين المنفصلات، ويوضح أجزاء الكلام وآثاره[١].

وفيها هذا النص: "يختار الملك ولي العهْد (فاصلة)، ويعْفيه بأمْر ملكي (نقطة)."، ووضع علامة الترقيم بعد (يختار الملك ولي العهْد) وقبل (ويعْفيه بأمْر ملكي) يدل على أن الأمْر الملكي مشروط للإعفاء دون الاختيار، وليس هذا المراد، وقد غير هذا النص كله بعد صدور نظام هيئة البيعة.

الفاصلة (،): علامة وقف قصيرة توضع بين أقسام الجملة الواحدة؛ والفصل بين الشيء وأقسامه، وبعد المنادى، وبين الجمل المتلاحقة

*القاضي المتمكن، يحكم بالعدل، يفقه القوانين، ويحفظ الحقوق.

-الفاصلة المنقوطة (؛): توضع في جملة تكون إحداهما سببا أو نتيجة للأخرى.

*ربح المجرم القضية؛ لأنه بريء.

---

[١] د- أحمد زكي "الترقيم وعلاماته في اللغة العربية" دار النشر: مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، جمهورية مصر العربية ٢٠١٣،ص٣١

-النقطة (.): تعد ركنا راسخا في رسم الكلمات العربية، وهي من علامات الوقف الطويل على عكس الفاصلة، وتوضع في نهاية الفقرة أو المعنى.

- النقطتان الرأسيتان (:): الفصل بين فكرة موجزة وما يرد بعدها من تفصيل لأجزائها، والفصل بين قال وما يشتق منها وبين الكلام المنقول بعدها، وبين الشيء وأقسامه المتعددة.

-علامة الاستفهام (؟): تعد من علامات الوقف الطويل وتوضع بعد صيغة السؤال أو الاستفهام.

-علامة الانفعال والتأثر (!): توضع بعد الجمل والمعاني التي تحدث انفعالًا أو تأثرًا أي الجمل التي يتعجب منها.

-علامة الاعتراض (_ _): لتمييز الكلام من السياق التام الذي ترد فيه أي في الجملة الاعتراضية.

-علامة النص أو التنصيص أو الاقتباس (" "): توضع للكلام المنقول من مصدر آخر.

-القوسان المتقابلان (( )): لتحديد معنى في السياق لكلمة تحتمل معاني كثيرة، وحول كلمة عربية أو أجنبية معربة أو ذات تركيب خاص ليميزها عن غيرها من الكلمات الأخرى الفصيحة، وحول كلمة تبين اسما معينا غير مشهور لدى القارئ، وحول كلمة تعد تفسيرا لكلمة قبلها وحول كلمة تستخدم معنى خاصا يختلف عن المعنى اللغوي المعروف عنها.

-علامة الحذف (...): في نهاية نص يأخذه الكاتب من كلام غيره ولا يريد أن يثبته كله، وفي مكان كلام غير واضح، أو محذوف، أو ناقص من نص يقوم الكاتب بتحقيقه أو الاقتباس منه.

-علامة المماثلة (=): توضع تحت الألفاظ المتكررة بدلا من إعادة كتابتها.

الوحدة السادسة:

فن الخطابة في اللغة

يجب أن تشغل الخطابة حجمًا أكبر من الحجم المقرر لها في المنهج اللغوي المعد لتدريس طلبة القانون، وذلك لعظم أثرها في بناء شخصية الطالب الأسلوبية وقدرته الارتجالية، وترويضه على طول النفس في الإلقاء والمناظرة.[١]

لذلك فإن الاهتمام بفن الخطابة أسهم في تطوير المنهج التطبيقي للتدريس نظرا للعلاقة الوثيقة بينه وبين أسلوب المرافعات. مما تقدم يتبين لنا أهمية هذه الفنون اللغوية (الملاحن، الرسائل، الخطابة) في بناء الشخصية الأسلوبية والثقافية المتكاملة لطالب القانون، لأنها تجمع بين الموضوعين اللغوي والقانوني في آن معا.

مفهوم الخطابة

التعريف اللغوي:

الخطابة: مصدر من الفعل خطب: يقال: خطب يخْطب خطبة: بضم الخاء وخطبة بكسرها، فإن كانت بالضم فهي من خطب على المنبر خطبة، وقائلها خطيب وجمعه خطباء، وإن كانت بالكسر فهي من خطب الرجل المرأة فهو خاطب وجمعه خطاب.

الخطبة: قال الأزهري: ... وذهب أبو إسحاق إلى أن الخطبة عند العرب هي: «الكلام المنثور المسجوع» ورجل خطيب أي حسن الخطبة. يقال: فلان خطيب القوم، إذا كان هو المتكلم عنهم.[٢]

---

[١] فن الخطابة واعداد الخطيب الاستاذ الشيخ علي محفوظ، عضو هيئة كبار العلماء دار الاعتصام ص ١٣

[٢] نفس المصدر ص ١٤

التعريف الاصطلاحي:

للعلماء عدة تعريفات اصطلاحية للخطابة منها:

- **تعريف أرسطو:** "هي قوة تتكلف الإقناع الممكن، في كل واحد من الأمور المفردة".[١]

هنا ترى الخطابة قوة صانعة للإقناع الذي وصفه أرسطو بالممكن، ليشير إلى أن صنعة الخطابة تعد النفوس لعمل الإقناع، وإن لم تبلغ غايتها الكبرى شأن الصناعات والفنون الأخرى التي تعد النفوس لعمل معين وإن تفاوتت درجات الناس في الإقناع.

-الخطابة هي فن الإقناع والاستمالة، مما يعني أنها تتعامل مع العقل والعاطفة[٢]، مع تركيزها على العاطفة بصورة واضحة، كما أنها اتصال باتجاه واحد، يقوم به الخطيب لتوصيل معلومات أو مفاهيم معينة لجمهور المستمعين كيفية إيصال معلومة أو مجموعة أفكار لجمهور محدد بهدف الإقناع والتأثير.

-العناصر المكونة لكل خطبة ثلاثة: *الخطيب. *الموضوع. *السامع.

والغاية في الخطابة تتعلق بعنصرها الأخير -أي: السامع-:

*السامع إما أن يكون قاضيا،

*إما أن يكون مستمعا عاديا،

كذلك القاضي إما أن يقضي فيما يتعلق بالماضي، أو فيما يتعلق بالمستقبل، فمنْ يقضي في مسائل ماضية فهو القاضي، ومنْ يقضي في مسائل آتية فهو عضو المجامع العامة، ومنْ يحكم على مقدرة الخطيب فهو المستمع العادي.

---

[١] نفس المصدر، ص ١٣-١٤.

[٢] طارق محمد السويدان، فن الإلقاء الرائع، صفحة ٥١-٥٣. بتصرّف

أنواع الخطابة: قسّم أرسطو الخطابة إلى ثلاثة أنواع: [١]

١*الخطابة الاستشارية أو الحملية.

٢* الخطابة القضائية.

٣* الخطابة الاستدلالية.

أولا: ففي الخطابة الاستشارية يتوجه الخطيب إلى السامعين بالنصيحة أو بالتحذير، والغاية من نصحه وتحذيره بيان النفع والضرر؛ لأن الناصح يعرض ما يتقدم به على أنه الأصلح، والمحذريعرض ما يرى فيه الضرر كله، وما وراء النفع والضرر من شتى الاعتبارات كالعدل والظلم، والحسن والقبح مرده إلى هذين الغرضين.

ثانيا: وفي الخطبة القضائية يتوجه الخطيب إلى الاتهام أو إلى الدفاع، ومهمة المتقاضين لا تخرج عن هذين؛ لأنهم يهدفون إلى العدل أو الجور، وعليهما يحمل كل ما يقال.

ثالثا: في الخطبة الاستدلالية يتوجه الخطيب إلى المدح أو إلى الذم، وهدفه الحسن والقبح الخلقيان، وإليهما ترجع الأمور المتعلقة بهما.

ونجد أن أرسطو قسم الخطابة إلى ثلاثة أقسام مراعيا **للزمن** من الخطبة، وهي:

أولا: الاستشارية أو الحملية، وهي التي يقصد بها إثبات شيء أو نفيه، وذلك بالاستشارات، وبمعادلة الآراء، وحمل السامعين على الاقتناع بما يدعو إليه الخطيب، أو الحمل على الخصيم بدحض رأيه وتفنيد حججه، ومنها الخطب البرلمانية، وهي تتناول شؤون الدولة العامة من حرب وسلم وتشريع واقتصاد، والخطابة الاستشارية متعلقة بالزمن المستقبل؛ لأن الخطيب يريد حمل السامعين على فكرة أو إبعادهم عن فكرة كتأييد الحكومة أو لومها، وفرض ضريبة أو إلغائها، وهذا مرتبط بالزمن **المستقبل** لا بالماضي.

---

[١] فن الخطابة واعداد الخطيب الاستاذ الشيخ علي محفوظ، عضو هيئة كبار العلماء دار الاعتصام ص ١٦

ثانيا: القضائية، وهي التي يدافع الخطيب عن متهم ليبرئه بوسائل شتى بعضها معتمد على وقائع معينة، وبعضها مستنتج من أحداث، وبعضها يشرح الظروف التي أحاطت بالمتهم فحملته على الجريمة، مما يتلمسه المدافع عنه للاعتذار عنه وتبرير مسلكه، وهي متعلقة بالزمن **الماضي**؛ لأن موضوعها جريمة حدثت، أو تهمة لصقت وانتهى زمنها.

ثالثا: الاستدلالية، وهي خطب المدح والذم لإنسان أو شيء، وهي مبنية على الزمن **الحاضر**؛ لأن المادح أو الذام يتناول شخصًا أو شيئًا حاضرًا أمامه.

مستلزمات الخطابة الجيدة:

مستلزمات متعلقة بالخطابة: (من جهة الأسلوب)

أولا: تعتمد على الخيال لإثارة العاطفة[١]

فالخطيب في هذا النوع شاعر حريص على الاجتذاب والاختلاب بما يجلو من الصور، وبما يعقد من الموازنات، وبما يرسم من آمال، وهو شديد الحاجة إلى هذا في الحفلات الانتخابية ليهز سامعيه، ويستميلهم إلى جانبه.

ثانيا: تتنوع أساليبها الرائعة من شدة إلى لين، ومن جد إلى هزل، ومن إخبار إلى استفهام، ومن تسليم إلى إنكار... إلى آخره.

ثالثا: اللباقة في التعبير بحيث تؤدي الجملة ما يريد السياسي، فقد تكون صريحة لا التواء فيها، وقد تكون مبهمة كما في بعض التصريحات السياسية.

رابعا: الاستشهاد بنصوص القوانين والمعاهدات وتصريحات الساسة إذا عرض الخطيب لتصرف سياسي ذي صلة بالقانون، وكثيرا ما يحدث هذا في البرلمان، والاقتباس من مأثور الكلام الرائع ذي السلطان على النفوس كآية كريمة، أو حديث شريف، أو بيت طائر، أو مثل سائر.

---

[١] فن الخطابة وإعداد الخطيب الأستاذ الشيخ علي محفوظ، عضو هيئة كبار العلماء دار الاعتصام ص ٤٤

خامسا: الختام الذي يجب أن يشتمل على جمل يسهل تردادها وتذكرها بعد انتهاء الخطيب من خطبته، وخاصة في النوعين السياسي والديني من الخطابة.

ولنضرب مثالًا على هذه الخطابة السياسية، فنذكر منها: خطب الخلفاء حين توليتهم، والولاة والعمال حينما يعهد إليهم بالولاية ليبينوا للناس سياستهم، أو يبشروهم بوعود، أو يسكنوا من ثورة ويخمدوا من فتنة، ولعل أول خطبة من هذا النوع هي خطبة أبي بكر بعد بيعته، التي قال فيها: "أيها الناس إني قد وليت عليكم ولست بخيركم، فإني رأيتموني على حق فأعينوني، وإن رأيتموني على باطل فسددوني، أطيعوني ما أطعت الله فيكم، فإن عصيته فلا طاعة لي عليكم، ألا إنّ أقواكم عندي الضعيف حتى آخذ الحق له، وأضعفكم عندي القوي حتى آخذ الحق منه أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم".

٢*مستلزمات خاصة بالخطيب: (من جهة السامعين)

- أولا: يجب على الخطيب أن يدرس الموضوع دراسة استيعاب وتعمق، خصوصا إذا خطب في البرلمان؛ لأن السامعين كلهم أو بعضهم على علم بالمسائل التي يخطب فيها، وقد يكون بعضهم أغزر من الخطيب علما، وعليه أن يكون دارسا للائحة المجلس الداخلية، ولشؤون الدولة، ولنظام المجتمع.

- ثانيا: أن يدرس نفسية السامعين ليعرف المنافذ إلى مشاعرهم، والطريقة المثلى لاستمالتهم وإقناعهم.

- ثالثا: أن يكون سريع الخاطر حاضر البديهة، قديرا على الرد في مهارة ولباقة وإفحام، إذا فاجأه سامع بسؤال، أو معارضة، أو مقاطعة، قالت سيدة لخطيب من غير حزبها وهو مسترسل في الخطابة: "لو كنت زوجي لسقيتك السم"؛ فقال لها على البديهة: "ولو كنت زوجتي لشربت السم من يدك راضيا".

رابعا: أن يكون حار العاطفة معتقدا في ما يقول ومقتنعا به؛ لينقل حماسته إلى السامعين، فإن الكلام إذا صدر من القلب وصل إلى القلب.

خامسا: أن يكون قديرا على تنفيذ آراء خصمه بالأدلة، وأن يبتعد في تفنيده عن المسائل الشخصية، وينصرف إلى الموضوع نفسه فيبين ما في آرائه من الخير للأمة، وما في آراء خصمه من الضرر.

مستلزمات خاصة بالصفات الضرورية: (من جهة الخطيب)

١ *طلاقة اللسان: فاللسان أداة الخطيب الأولى، وطلاقته ألزم صفاته وأشدها أثرا في نجاحه، وقد بالغ بعض الناس حتى عدها ركن الخطابة الوحيد.

٢ *رباطة الجأش: يجب أن يكون مطمئن النفس واثقا من نفسه ثابتا غير مضطرب، فالمستمعون إن أحسوا بضعفه واضطرابه صغر في نظرهم، وهان كلامه في أعينهم، كما أن الاضطراب يورث الحيرة والدهشة، وهما يورثان الحبسة والحصر[١]

٣*جهارة الصوت وحسنه: وهذه من الصفات الضرورية التي تمكن الخطيب من الاستيلاء على نفوس السامعين وجلب إصغائهم إليه، وهذه الصفات وإن كانت فطرية إلا أنه يمكن اكتساب بعضها كجهارة الصوت بتدريب الحنجرة وترويضها على الصوت المرتفع[٢]

٤*سرعة البديهة: حتى إذا وجد من القوم إعراضا أو تعرض لموقف محرج أسعفته بديهته بالخروج من محنته وأزمته وإلا ضاعت الخطبة وآثارها. وهذه الصفة ترجع إلى

---

[١] فن الخطابة واعداد الخطيب الاستاذ الشيخ علي محفوظ، عضو هيئة كبار العلماء دار الاعتصام ص ٤٢

[٢] فن الخطابة واعداد الخطيب الاستاذ الشيخ علي محفوظ، عضو هيئة كبار العلماء دار الاعتصام ص ٤١

حدة ذكاء الخطيب وشدة انتباهه وطول تجربته إضافة إلى ثقته بنفسه وقدرته على السيطرة على الموقف دونما ضعف أو خوف.

والخطيب إذا واجه سؤالا لا تحضره إجابته فعليه ألا يتحرج ويظهر ارتباكه ويمكنه الخروج من هذا الموقف بأن يقول للسائل: أعده على بعد الخطبة أو نحو ذلك. وإذا واجه اعتراضا لا يمكن الرد عليه فخيرله التغافل عنه والاستمرار دون أن يعير قائله اهتماما.

٥*<u>**رجاحة العقل:**</u> وهذه الصفة لازمة للخطيب ولغيره من المربين والموجهين، وبها يتمكن من البحث المركز والملاحظة الدقيقة والاستنباط الصحيح، وحسن المقارنة والموازنة بين الأشياء، والمعرفة بطبائع الأشياء والأشخاص والأحداث[١].

طرق تحصيل الخطابة:

وطرق تحصيلها إجمالا أربعة:[٢]

الأول: الفطرة والاستعداد الغريزي؛ وهذا هو الأساس.

الثاني: معرفة الأصول والقوانين التي وضعها الحكماء.

الثالث: الإكثار من مطالعة أساليب البلغاء ومصاقع الخطباء، ودراستها دراسة متعرف لمناحي التأثيروجهات الإقناع فيها، ومتذوق لما فيها من متانة الأسلوب وحسن العبارة وجودة التفكير.

الرابع: الارتياض والاحتذاء[٣]

لأن الخطابة ملكة نفسية، لا توجد دفعة واحدة؛ بل لا بد لطالبها من الممارسة والمران كي تنمو مواهبه.

---

١ فن الخطابة واعداد الخطيب الاستاذ الشيخ علي محفوظ، عضو هيئة كبار العلماء دار الاعتصام ص ٤١

٢ نفس المصدر ص ١٧

٣ نفس المصدر ص ١٩

وللارتياض وجوه منها:

*أن تتوسع في شرح بعض المعاني فتبينه بأوجه شتى، وتزينه بوسائل التأثير، ثم تتعود على تلخيص العبارات المبسوطة في عبارة وجيزة جامعة للمعاني التي حواها الموضوع؛ لتبقى في ذهن السامعين.

*أنْ تجتهد في وضع بعض مواضع علمية وجيزة؛ لتكون ذريعة إلى أفخم منها، فإن المتروض ينجح على قدر ما يصرف من الهمة والثبات في ذلك.

*أن يكلف وصف المعاني التي يصل إليها من المشاهدات، بحيث ينقل ذلك إلى نفس السامع بحالة تجعله كالمشاهد لها، فإن الخطيب أحوج الناس إلى ضرب الأمثال وأنواع التشبيه في الوصول إلى غايته من نفس السامع، فإذا حصل على ملكة الاقْتدار فله أن يبْتكر ما شاء منْ وسائل التأْثير التي يراها أرجى للوصل إلى ما يريد.

والاحتذاء: أن يعمد الطالب إلى أساليب المتقدمين، فيقتفي أثرها، وينسج على منوالها، فلا غنى له عن الاقتداء بالسابقين، والاقتباس من الأولين فيما اخترعوه من معانيهم وسلكوه من طرقهم، والتقليد عريق في بني الإنسان.[١]

هذا وتجدر الإشارة إلى بعض الأسماء من الخطباء الذين خلد التاريخ ذكرهم مثل: "ميرابو" و"سحبان وائل" و"قس بن ساعدة" و"واصل بن عطاء" في القديم، ومثل "غاندي" و"مصطفى كامل " و"سعد زغلول" في الحديث.

---

[١] نفس المصدر ص ١٨

الوحدة السابعة:

لغة الإقناع

تعريف الإقناع:

التعريف الاشتقاقي: جاء في كتب اللغة قَنَع بمعنى مال، فيقال: قنعت الإبل والغنم قنعًا، أي: مالت لمأواها وأقبلت نحو أصحابها، وفلان قنوع، أي: راضٍ بالقسم واليسير فهو قانع، واقتنع وقنع بالفكرة أو الرأي: أي قبله واطمأن إليه ورضي به، وتأخذ كلمة القانع معنى الراضي، والإقناع هو السؤال بتذلل[١]، وقَنَع الرجل يقنع قَنوعًا إذا سأل.

وبشكل عام فإن لمادة "ق ن ع" ثلاثة معانٍ:

القناع: وهو ما تغطي المرأة به رأسها

الإقناع: السؤال بتذلل

والاقتناع: الرضا بالشيء والقبول به

التعريف الاصطلاحي: فهو "الجهد المنظم المدروس الذي يستخدم وسائل مختلفة للتأثير على آراء الآخرين و أفكارهم بحيث يجعلهم يقبلون ويوافقون على وجهة النظر في موضوعٍ معين، وذلك من خلال المعرفة النفسية والاجتماعية بالآخرين.

• كما يعرف على أنه: " عمليات فكرية وشكلية يحاول فيها أحد الطرفين التأثير على الآخر وإخضاعه لفكرة ما" [٢]

---

[١] جمال بن يوسف الهميلي "مهارات الإقناع في الكتاب والسنة "الطبعة الأولى ٢٠١٨ دار الكتب لندن ص٢٩

[٢] نفس المصدر ص ٢٩

• ويعرّف أيضًا بـ " استخدام الإنسان للألفاظ و الكلمات و الإرشادات و كل ما يحمل معنى عامًا لبناء الاتجاهات والتصرفات أو تغييرها.

ونلاحظ من التعاريف السابقة أن الجهد مدروس ويقوم على أسس ثابتة ولكن الأهم أن الإقناع يهدف إلى التأثير على العقل والفكر بهدف دفع الفرد أو الجمهور لتقبّل وجهة نظر ما.

أنواع الإقناع

يأخذ الإقناع شكلين واضحين فهو إما يكون إقناعًا مباشرًا أو إقناعًا غير مباشر.

الإقناع المباشر: يخاطب الفرد أو الجمهور بشكل تلقائي دون مواربة أو مُداراة مما يستشير في العادة دفاعات المتلقي مما يجعله يُبدي تصلّبًا ومقاومةً نفسية متزايدة ينتج عنها في الغالب عدم قبول وجهة النظر المطروحة .

الإقناع غير المباشر: فيكون بالعادة متواريًا ولكنه ذكي يدفع المُتلقي إلى استنتاج الأمور بنفسه ومن ثم يعمد إلى اتخاذ القرارات بصدد الموضوع المطروح من تلقاء نفسه مما يُشعره بالرضا والراحة النفسية، ويُعتبر الإقناع ناجحًا إذا صدرت القرارات من الجهة المستهدفة بحيث تكون موازيةً لما تطرحه من مواضيع بمعنى أن تلك القرارات تسير مع وجهات النظر المراد تبنّيها.

مبادئ الإقناع:

يمكن صياغة مبادئ الإقناع التي يسترشد بها العاملون في كافة المجالات الاتصالية لإقناع جمهورهم الذي يتعاملون معه كما يلي:

- وجود اقتراحٍ مقبول: بمعنى أن تتضمن الرسالة التي يحاول الشخص إيصالها إلى جمهوره بعض الجوانب التي تلقى قبولًا لديه مما يُشكل عاملًا مشتركًا وأرضية مشتركة يقفان عليها للانطلاق إلى الهدف نفسه.

-أن يعكس الاقتراح رغبات الأفراد ومطالبهم: فكلما ارتبطت الرسالة مضمون الاتصال بأمر يمس مصالح الأفراد ويُعبر عن حاجاتهم أو رغباتهم وطموحاتهم لاقت الاهتمام والقبول فالتقبل والتبّني من الجمهور[1]

-أن يشمل الاقتراح جوانب تُظهر نتائجه المتوقعة: فكلما اشتملت الرسالة على معلومات وحقائق مستمدّة من خبراتٍ سابقة توحي بما ستُفضي إليه مضامين الرسالة وما سيؤول إليه الاقتراح من نتائج مفيدة ونافعة لاقت القبول.

-أن يصدر الاقتراح عن شخص موثوق به: فالرسالة إذا صدرت عن وجهة تحوز على ثقة الجمهور واحترامه كانت أكثر تقبلًا منه[2].

-أن يقدّم الاقتراح بصفة شخصية ومباشرة: فالشخصية أو الجهة التي تحوز على رضا وقبول الجمهور يمكنها تقديم الاقتراح بشكل شخصي ومباشر مع ما يستلزم ذلك من شرح بالنسبة للاقتراح وأسلوب تطبيقه.

ويمكن تلخيص هذه المبادئ بما يلي

١ *مبدأ المعرفة: أي للجماهير تأثير كبير على مصالحها

٢ *مبدأ الحركة: أي أن قبول الاقتراح مرهون بمعرفة الجماهير لكيفية تطبيقه .

٣ *مبدأ الثقة: أي أن يصدر الاقتراح عن شخص أو منظمة ذات سمعة طيبة

٤ *مبدأ الوضوح: أن يُصاغ الاقتراح بدون لبس أو غموض.

---

[1] هندسة الاقناع في الاتصال الانساني د. راكان عبد الكريم حبيب /مكتبة دار جدة /ص ٦٤

[2] هندسة الإقناع في الاتصال الانساني د. راكان عبد الكريم حبيب /مكتبة دار جدة /ص ١٧

وسائل الإقناع

هي أدوات في الكتابة البلاغية حيث تصنف جاذبية الجمهور وهي:

Ethos: ترمز إلى الأخلاق[١] أو المبادئ.

Pathos : ترمز إلى العاطفة.

Logos: ترمز إلى المنطق.

Ethos : هي جاذبية إلى سلطة أو مصداقية المتحدث. تحدد بمدى قدرة المتحدث على إقناع الجمهور بأنه مؤهل لأن يتحدث في موضوع معين. ويمكن تحقيقها من خلال التالي:

* خلال كون الشخص شخصية بارزة في مجال السؤال، كالأستاذ الجامعي أو مسؤول تنفيذي في شركة تعمل في مجال الموضوع الذي يتحدث عنه.

* من خلال وجود مصلحة شخصية في المسألة، مثل أن يكون الشخص مرتبطًا بالموضوع الذي يدور حوله السؤال.

* باستخدام شعارات مثيرة للإعجاب تظهر للجمهور أن المتحدث على دراية تامة بالموضوع الذي يتحدث عنه

* من خلال مناشدة أخلاق وقيم الشخص.

Pathos: هي نداء إلى مشاعر وعاطفة[٢] الجمهور. ويمكن أن يكون هذا النداء في شكل جملة مستعارة، ابتسامة، إلقاء متحمس، أو حتى ادعاء بسيط بخصوص موضوع ما بأنه

---

[١] د. محمد العمري في بلاغة الخطاب الإقناعي: مدخل نظري وتطبيقي لدراسة الخطابة العربية –الخطابة في القرن الأول نموذجا، منتديات سور الأزبكية. دار النشر افريقيا الشرق، المغرب الدار البيضاء ٢٠٠٢ ص ٢٦

[٢] عطيات أحمد محمد ""الإقناع "عمان، دار امواج للنشر والتوزيع ٢٠١٢ ،ص١١

غير عادل. يمكن لـ pathos أن تكون قوية خاصة ما إذا استخدمت بشكل جيد، ولكن معظم الخطب لا تعتمد عليها وحدها، تكون في أشد تأثيرها عندما يتفق الكاتب أو المتحدث على قيم تمثل قيما أساسية للقارئ أو المستمع.

بالإضافة إلى ذلك، قد يستخدم المتحدث Pathos ليجذب الخوف، من أجل التأثير على الجمهور .

قد تشمل أيضا مناشدة لخيال وآمال الجمهور؛ تكون عندما يرسم المتحدث سيناريو لمستقبل مشرق بأعقاب مسار عمل مقترح.

Logos: لوغوس هي جاذبية مبنية على المنطق[١]، و تأتي من كلمة Logic بمعنى منطق. عادة ما تستخدم لوصف الحقائق والأرقام التي تدعم موضوع المتحدث. وجود Logos يساعد أيضا Ethos لأن المعلومات تجعل المتحدث يبدو واسع المعرفة للجمهور. وفي المقابل، قد تكون المعلومات مربكة بحيث تربك الجمهور

Logos من الممكن أن تكون مضللة او غير دقيقة.

أساليب الإقناع في القانون

*وقد عرض الباحثون ثلاث استراتيجيات نظرية للإقناع، يخاطب كل منها نفس المتغير التابع، وهو السلوك العلني.. وتشمل هذه الاستراتيجيات[٢]

١ *الاستراتيجية الدينامية النفسية.

٢ *الاستراتيجية الثقافية الاجتماعية.

٣ *استراتيجية إنشاء المعاني.

---

[١] نفس المصدر ص ٢٩

[٢] عصام سليمان موسى، المدخل في الاتصال الجماهيري، ط١ (الأردن: مكتبة الكنتاني،١٩٨٦م) ص١١٨.

أولًا: الاستراتيجية الدينامية النفسية

تقوم الافتراضات الأساسية في علم النفس على المؤثر والاستجابة عند الفرد، وذلك على النحو التالي:

١- إن المؤثرات تُسْتَقبل وتُكتَشف بواسطة الأحاسيس من المحيط الخارجي.

٢- إن خصائص الكائنات العضوية تشكل نوع الاستجابة التي ستحدث، وأخيرًا سوف يتيح ذلك ظهور بعض أشكال السلوك.

وبما أننا لا نهتم بالمخلوق البشري وحده، فإنه يمكن تحديد العوامل المؤثرة في الآتي[1]:

أ- مجموعة من خصائص بيولوجية بشرية أو صفات موروثة.

ب- مجموعة أخرى من عوامل قد تكون قائمة أساسًا على البيولوجيا جزئيًا والتعليم جزئيًا، مثل الحالات والظروف الانفعالية[2].

ج- مجموعة من عوامل مكتسبة أو جرى تعلمها لتنظيم التركيب الإدراكي للفرد .

ومن هنا ندرك أن المخلوق البشري تركيب معقد من مكونات بيولوجية وعاطفية وإدراكية، ومن بين هذه الأنواع الثلاثة لا بد أن تركز الاستراتيجية الدينامية النفسية إما على عوامل عاطفية أو عوامل إدراكية، إذ من المستحيل تعديل عامل بيولوجي موروث كالطول أو العنصر أو الجنس.

فمن الممكن استخدام وسائل الاتصال الجماهيري لإثارة حالة انفعالية كالغضب أو الخوف، والتي يمكن أن تكون مهمة عندئذ في تشكيل الاستجابة .

---

[1] ملفين ديفلر، نظريات الإعلام، مرجع سابق، ص٣٧٩

[2] هندسة الاقناع في الاتصال الانساني د.راكان عبد الكريم حبيب /مكتبة دار جدة /ص ٦٤

وتحاول هذه الاستراتيجية ربط الإثارة الانفعالية بأشكال معينة من السلوك؛ وفي حين أن العواطف تمثل أساسًا واضحًا لهذه الاستراتيجية إلا أن استخدامها يتم في عدد محدود من المواقف خاصة تلك التي على صلة بالجوانب الإنسانية.

أما العوامل الإدراكية فهي مؤثرات على السلوك الإنساني، ومن ثم فإنه إذا كان من الممكن تغيير العوامل الإدراكية فسوف يتسنى عندئذ تغيير السلوك بكل تأكيد[١]

ومن هنا يمكن القول: إن جوهر الاستراتيجية الدينامية النفسية هو استخدام رسالة إعلامية فعالة لها القدرة على تغيير الوظائف النفسية للأفراد حتى يستجيبوا لهدف القائم بالاتصال، أي أن مفتاح الإقناع يكمن في تعلم جديد من خلال معلومات يقدمها القائم بالاتصال لكي يتغيَّر البناء النفسي الداخلي للفرد المستهدف (الاحتياجات - المخاوف - التصرفات) مما يؤدي إلى السلوك العلني المرغوب فيه.

ثانيًا: الاستراتيجية الثقافية الاجتماعية

بينما تقوم الافتراضات الأساسية لعلم النفس على أن السلوك يمكن السيطرة عليه من قوى داخل الفرد، فإن العلوم الاجتماعية الأخرى تفترض أن قدرًا كبيرًا من السلوك الإنساني تشكله قوى من خارج الفرد[٢] ويؤكد علم دراسة المجتمعات البشرية التأثير القوي للثقافة على السلوك، بينما يهتم علم السياسة بدراسة هياكل الحكم وممارسة السلطة، أما علم الاجتماع فإنه يدرس تأثير النظام الاجتماعي على سلوك الجماعة.. وتقدم كل هذه العلوم أساسًا للتنبؤ بطبيعة العمل البشري.

---

[١] ملفين ديفلر، نظريات الإعلام، مرجع سابق، ص٣٨٤

[٢] نفس المصدر السابق، ص٣٨٦

وهكذا لا يوجد شك كبير في أن كلًّا من العوامل الاجتماعية والثقافية تشكل خطوطًا توجيهية للسلوك البشري، ولهذا السبب فإن مثل هذه العوامل الخارجية يمكن أن تهيئ أساسًا للإقناع، مع افتراض أنه يمكن للفرد تحديدها أو التحكم فيها[١].

إن ما تتطلبه استراتيجية ثقافية اجتماعية فعالة هو أن تحدد رسائل الإقناع للفرد قواعد السلوك الاجتماعي، أو المتطلبات الثقافية للعمل الذي يحكم الأنشطة، التي يحاول رجل الإعلام أن يحدثها، وإذا كانت التحديات موجودة فعلًا تصبح المهمة هي إعادة تحديد هذه المتطلبات.

وتستخدم الدول الأجنبية هذه الاستراتيجية لبث ثقافتها وتقاليدها في البلدان الأخرى، وهذا يعني أن الرسالة الإعلامية تعمل على تعميم ثقافة تلك الدولة وقيمها، وتقيم بالتالي لغة مشتركة بين البلدين، تسهل للطرف الأقوى فرض سيطرته على الطرف الأضعف.. ويبدو أن العالم الإسلامي اليوم يشكل الطرف الأضعف، حيث تتم السيطرة الثقافية عليه عبر الآتي[٢]

- نشر قيم النظام الرأسمالي في الدول المسيطرة عبر البرامج المنوعة، وصولًا إلى الأفلام والتحقيقات، فضلًا عن المباريات والتحيُّز المباشر لهذا النظام في الأخبار والتعليقات

-تصدير فلسفات عمل عبر الشركات الكبرى، وهي الوحدات التنظيمية الأساسية في الاقتصاد الرأسمالي العالمي الحديث، هذا التصدير تقوم به وسائل الإعلام الغربية، ونعمل نحن على استقباله في الديار الإسلامية.

---

[١] حسن عماد مكاوي وليلي حسين، نظريات الإعلام المعاصرة، الطبعة الأولى (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ١٩٩٨م) ص٢٠٤

[٢] فارس أشتي، الإعلام العالمي، مؤسساته، طريقة عمله وقضاياه، الطبعة الأولى (بيروت: دار أمواج للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٦م) ص١٠٩

-تعزيز الاتجاه المهني في قيم العمل وسلوكياته، الأمر الذي يؤدي إلى فرض قيود تقاوم التغيير في النظام العام.

-نشر عادات وتقاليد المجتمعات الصناعية المتقدمة.

ويساعد على تدعيم هذه السيطرة وتثبيتها، التدفق الحر للمعلومات، وضخامة الإنتاج للشركات الإعلامية العالمية الكبرى.

ثالثًا: استراتيجية إنشاء المعاني:

تستخدم وسائل الإعلام الجماهيرية في إنشاء ودعم الصور الذهنية من خلال مصادر غير محددة للمعلومات، تعمل على صياغة أو تعديل المعاني التي خَبِرها الناس عن كل شيء.

ويتضمن نموذج المعاني أساسًا المقترحات المتشابكة التالية[١]:

١- الذاكرة عند الإنسان تتيح تطوير المعرفة.
٢- المعرفة موجودة على شكل مفاهيم، وهي تركيبات لها أسماء أو تصنيفات للمعاني التي يذكرها الأشخاص.
٣- معاني المفاهيم يمكن للشخص أن يحصل عليها إما عن طريق الاتصال الحسي المباشر مع النواحي المختلفة للواقع، أو من خلال التفاعل الرمزي مع الجماعات التي تستخدم اللغة.
٤- اللغة هي أساسًا مجموعة من الرموز (اللفظية وغير اللفظية) تستخدم في تمييز وتسمية وتصنيف المعاني المتفق عليها.

---

[١] ملفين ديلفر، مرجع سابق، ص ٣٥٩

٥- العادات أو الاتفاقات، توجد الروابط بين الرمز والمعنى، وبهذا فهي تتيح عملية الاتصال بين هؤلاء الذين يلتزمون بالقواعد.

٦- رموز اللغة المتفق عليها، التي يستخدمها شعب معين، تشكل فهمه أو تفسيره أو سلوكه تجاه عالمه المادي والاجتماعي

وقد أحصى بعض العلماء وظائف اللغة الاجتماعية في الآتي[١]:

أ- اللغة تجعل للمعارف والأفكار البشرية قيمًا اجتماعية، لسبب يقوم على استخدام المجتمع للغة بقصد الدلالة على أفكاره وتجاربه.

ب- اللغة تحتفظ بالتراث الثقافي والتقاليد الاجتماعية جيلًا بعد جيل.

ج- اللغة عبارة عن وسيلة لتعلم الفرد، تعينه على تكييف سلوكه وضبطه حتى يلائم تقاليد المجتمع وسلوكياته.

د- اللغة تزود الفرد بأدوات التفكير، وما وصل المجتمع البشري إلى ما هو عليه الآن إلا من خلال التعاون الفكري المنظم لحياته، ولا يأتي هذا التعاون الفكري إلا بالتفاهم وتبادل الأفكار بين أفراد المجتمع، والوسيلة الميسورة لهذا التبادل والتفاهم هي اللغة.

ووفقًا لاستراتيجية إنشاء المعاني فإن وسائل الإعلام تكوِّن الصور الذهنية لرؤوسنا، وتنمي معتقداتنا عن العالم الحقيقي، وتؤثر في سلوكنا، كما أنها تنشئ وتغير وتثبت المعاني ككلمات في لغتنا، وتؤثر هذه التعديلات للمعاني في استجابتنا للموضوعات المختلفة.

وإذا افترضنا أن وسائل الإعلام يمكن أن تعدل المعاني وتؤثر على السلوك دون قصد، فإن هناك أسسًا كافية للاعتماد على استراتيجية بناء المعاني بغرض تغيير السلوك عن قصد، فالمعلومات التي تنقل إلى الجماهير يجب أن تكون فاعلة.

---

[١] حسن عماد مكاوي وليلي حسين، نظريات الإعلام المعاصرة، الطبعة الأولى (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ١٩٩٨م) ص٢٠٧

لكن، ماذا يقصد بلغة الإقناع؟ وكيف يتم ربطها بالمجال القانوني؟ ولماذا؟ وأية أهمية تكتسيها هذه اللغة عند ترجمة النصوص القانونية؟

فن الإقناع لدى القانونيين:

إن الهدف الأساسي الذي يحرك القضاة والمحامين هو إقناع الحضور. وهذا الإقناع يوجه إلى العواطف، وليس إلى العقل. وتتوارى هذه الوضعية العمودية، بصفة عامة، خلف ستار الموضوعية المثير للجدل، حيث لا مكان للذاتية. بيد أننا، نلاحظ أن النصوص القانونية غنية بالأساليب والتعابير اللغوية التي تنظم الأفكار المقدمة وتقويها وتقومها من أجل إقناع المستمع أو القارئ.

وتندرج النصوص القانونية، في معظمها، ضمن حقل الحجاج. وحسب غريغوريو ماك، فإن الحجاج يقصد به "تقديم أدلة للدفاع عن رأي والضغط على متلق ما ليفكر بشكل محدد".[١] ويستعمل الحجاج كثيرا كمرادف للإقناع.

ويتميز التواصل الإقناعي برغبة الإنسان الظاهرة المتمثلة في إحداث تأثير في المتلقي وتعديل سلوكه. لذلك يشير فريديرك فيلبريك، إلى أن المحامين يتحدثون من أجل الإقناع[٢].

وهذا صحيح فيما يتعلق باللغة المستعملة في المحاكم، حيث إنهم يقدمون أنفسهم باعتبارهم مدافعين عن المتنازعين أو باعتبارهم قضاة يحاولون بآرائهم إقناع الجمهور وأن القانون قد تم تطبيقه تطبيقا صحيحا ويستعملون سلطتهم في المحكمة عن طريق التحكم في تفكير الآخرين وآرائهم، إما في الدفوعات أو عندما يقومون بطرح الأسئلة على الشهود.

---

١ غريغوريو ماك، مارية إيسابيل (١٩٩٨). عندما يتعلق الأمر بالاستدلال. دار فونداثيون روس للنشر، روساريو، سانتا في.

٢ فريديريك فيلبريك "القانون واللغة"، سنة ١٩٤٩

وتوجد العديد من الأساليب للتعبير عن الاقتناع بواسطة اللغة؛ وعلى سبيل المثال،

*التصريح بالوقائع ("ولد المتهم بتاريخ ١٤ أبريل ١٩٧١")،

*التعبير عن مشاعر أو تصرفات ما ("أي إجراء ستتخذه المحكمة أمام هذه الواقعة؟")

*استنتاج حالة نفسية محددة ("لقد أضحى العالم مكانا مليئا بالمشاكل؛ لذا يجب أن نكون حذرين من اتخاذ قرارات خاطئة.").

*استعمال كلمات تدل على أحكام مسبقة أو الانحياز أو الإيديولوجية. إذ يتم اختيارها من أجل نقل الآراء وأحكام القيمة بدل الإخبار الذي يحيل على وقائع ما. كما أنه يتم استعمالها من أجل إسقاط مشاعر المتحدث على العدو الموصوف.

فمثلا، خلال الحرب العالمية الثانية، سمي العملاء الأجانب بالجواسيس، بينما سمي العملاء الذين عملوا لصالح الحلفاء بعملاء سريين أو عملاء المخابرات. وكان يطلق على الجنود الأمريكيين والبريطانيين اسم المحاربين أو المقاومين أو القوات السرية. وفي المقابل، كان الأعداء ينعتون بالقبيحين أو الثائرين أو الإرهابيين أو القتلة.

استعمال الاستعارات في الخطاب القانوني: تعرف الاستعارة بأنها صورة بلاغية (استعمال كلمات في معنى مختلف عن المعنى الحقيقي) تتجلى في نقل معنى حقيقي للكلمة إلى معنى آخر استعاري، بواسطة مقارنة ضمنية. وتذكر أمثلة نحو: ربيع العمر، كبح النزوات. وإن التأثير الذي تحدثه الاستعارات هو تأثير انفعالي بالأساس. فاللغة الاستعارية تجلبنا لأنها تحدث أحاسيس محددة، مثل الغضب أو الأمل أو الخوف أو السرور أو الرفض، التي توقظها كلمة ما أو تعبير ما.

الوحدة الثامنة:

المصطلح القانوني والترجمة

١- تعريف الترجمة:

أ_ لغة: جاء في لسان العرب في مادة (ترجم) وهو فعل رباعي مقترض، ترجم:" الترجمان والترجمان: مفسر للسان، وفي حديث هرقل: قال ترجمانه، الترجمان، بالضم والفتح: هو الذي يترجم الكلام أي: ينقله من لغة إلى لغة أخرى، والجمع التراجم، والتاء والنون زائدتان، وقد ترجمه وترجم عنه".[١]

ب_ اصطلاحا: "هي عملية تحويل المعنى الموجود في اللغة الأصل إلى اللغة الهدف بكلمات لها مكافئ مباشر في اللغة العربية، أو كلمات مستحدثة ليس لها مكافئات بعْد باللغة العربية، أو بكلمات أجنبية أو مصطلحات مكتوبة بحروف عربية ومنطوقة بلغتها الأصلية".[٢]

-اللغة المصدر: (وتسمى أيضًا اللغة الأصل) وهي اللغة التي تتم الترجمة منها.

-اللغة الهدف: وهي اللغة المنقول إليها.

أما الترجمة القانونية فيرى كلود بوكيه (Claude Bocquet) أنه من الخطأ أن نتصور سهولة اقتراح تعريف للترجمة القانونية، ولهذا نجده يقدم بعض التعريفات العشوائية التي نذكرها فيما يأتي:

---

[١] بن منظور، لسان العرب، القاهرة، دار المعارف، ٢٠٠٣م: (ر. ج. م. + ت = ترجم).

[٢] د.حسيب إلياس حديد " الترجمة القانونية "دار الكتب العلمية-بيروت لبنان ص٥٩

تشمل الترجمة القانونية ترجمة جميع النصوص التي لها علاقة بالقانون.

ترتبط الترجمة القانونية بالترجمة التقنية.

الترجمة القانونية هي قبل كل شيء مسألة اصطلاح

تتطلب الترجمة القانونية درجة عالية من الدقة التي تؤدي في الغالب إلى عملية التشفير.

الترجمة القانونية هي الترجمة التي تم التصديق عليها للاستخدامات الرسمية، وتشمل المستندات التي تتطلب ترجمة معتمدة:

-الأوراق التي يتم تقديمها لدائرة الهجرة والجنسية[١] (مثل: شهادات الميلاد، ووثائق الزواج أو الطلاق)

-المستخرجات الرسمية (مثل: شهادات المدارس الثانوية، والدرجات الجامعية، وشهادات التدريب المهني) -المستندات التي تقدم للقضاء (مثل: القضايا، العقود) وغيره.

٢- مميزات الترجمة القانونية:

تختلف الترجمة القانونية عن بقية الترجمات المتخصصة في نقاط عدة، أهمها:

أ-النظام القانوني:

الترجمة القانونية، انتقال بين لغتين تعبران عن نظامين قانونيين مختلفين، ولما كان الأمر كذلك، وجب الترجمة القانونية، انتقال بين لغتين تعبران عن نظامين قانونيين مختلفين،[٢] ولما كان الأمر كذلك، وجب على المترجم القانوني عقد مقارنة بينهما حتى تؤدي الترجمة غايتها.[٣]

---

[١] حمدية حسن "الميسر في الترجمة القانونية:رحلة عملية الى عالم الترجمة القانونية"، ص٣٧

[٢] د.حسيب إلياس حديد " الترجمة القانونية "دار الكتب العلمية-بيروت لبنان ص٧

[٣] حمدية حسن *الميسر في الترجمة القانونية ص١١

ب_ لغة الترجمة القانونية لغة أدائية:

تنفرد الترجمة القانونية بهذه الخاصية، ونقصد بها أنها ليست وصفية، لأن الفعل القانوني قائم على تغيير الواقع، وليس وصفه، مثل إرجاع حق المظلوم.

ج_استراتيجية التكافؤ الوظيفي:

تطرح الترجمة القانونية إشكالية ترجمة المصطلح القانوني، وهذا الأمر مرده إلى الترجمة بين ثقافتين قانونيتين مختلفتين، ونقصد باستراتيجية التكافؤ الوظيفي أن يبحث المترجم عن المكافئات الوظيفية للمصطلحات القانونية في النظام القانوني المنقول إليه، أي أن يترجم المصطلح القانوني في اللغة (أ) والنظام القانوني(أ)، بما يقابله وظيفيا في اللغة (ب) والنظام القانوني (ب).

وقد تجد مصطلحا أو تعبيرا مستخدما في دولة وغير مستخدم في دولة أخرى، فكلمة Decree Royal على سبيل المثال تترجم إلى "مرسوم ملكي" بالمملكة العربية السعودية، بينما نترجمها إلى "مرسوم سلطاني" بسلطنة عمان، وكلمة Code معناها في النظام القانوني المغربي مدونة" وفي النظام التونسي "مجلة" وفي النظام المصري "قانون"، وفي سوريا ولبنان أصول" وقانون" أيضًا وقس على هذا الكثير من الأمثلة. وقد تختلف مسميات الجريمة من دولة إلى أخرى، وهنا تساعد الخلفية القانونية المترجم على تفسير الجريمة وترجمتها وفقا لسياق الدولة التي يترجم إليها؛ لأن سوء التفسير قد يؤدي إلى حكم مختلف ومجحف؛ [١]

---

[١] نفس المصدر السابق ص٤١

٣- أهداف الترجمة القانونية

أ*الهدف المعياري:

تهدف الترجمة القانونية إلى عملية إنتاج نص قانوني متشابه تماما في القضاء متعدد اللغات، كالقانون الكندي مثلا، الذي يصدر النص القانوني فيه باللغتين الفرنسية والإنجليزية، وهو الأمر ذاته بالنسبة للنصوص الصادرة من قبل مختلف هيئات الأمم المتحدة.

ب*الهدف الإخباري:

يشمل هذا الصنف ترجمة القوانين الأساسية، وقرارات المحكمة، والمؤلفات الأكاديمية، وغير ذلك من النصوص القانونية، خاصة إذا كانت الترجمة تهدف إلى إيصال معلومة إلى القارئ الهدف، وهذا النوع نجده في القضاء أو النظام القانوني أحادي اللغة، وهو يختلف عن النوع الأول وذلك لأنه يرمي إلى الهدف نفسه.

ففي كندا مثلا، يحرر النص الأصلي باللغة الفرنسية، ثم يترجم إلى اللغة الإنجليزية أو العكس، ويبقى النص الفرنسي والإنجليزي ذا هدف واحد، في حين أنه في منظمة التجارة العالمية تحرر النصوص باللغات الفرنسية والإنجليزية والإسبانية، ثم تترجم إلى لغات أخرى للإخبار فقط، ولا تكون للترجمة تلك الحجة التي يمتلكها النص الأصلي.

ج*الهدف القانوني والقضائي العام:

يهدف هذا النوع من الترجمات بالأساس إلى الإخبار، وفي غالب الأحيان تكون الترجمة ذات غاية وصفية، كالمرافعات والاتفاقيات، وتضم كذلك نصوصا عادية كالمراسلات الخاصة وتقارير الخبرة وغيرها.

-مصدر الإشكال في الترجمة القانونية:

المصطلح القانوني: المصطلح لفظ اتفقت على وضعه جماعة لغوية واحدة للدلالة على العلاقة بين اللفظ ومفهومه، وهو ينتمي إلى دائرة اللغة المتخصصة لا اللغة العامة (التي يستعملها العام والخاص).

أما المصطلح القانوني، فهو ما اتفق عليه أهل الاختصاص، للدلالة على مفاهيم ودلالات قانونية تميزه عن بقية أنواع النصوص الأخرى.

وأما المصطلح الترجمي، فهو "وحدة اصطلاحية مركبة من مكون إعلامي دال على متصور، يلبي حاجة عملية في إطار الترجمة النظرية والتطبيقية، كما أنه منظومة مصطلحات تقوم على تصنيف بعض وقائع اللغة أو آلية الترجمة، أو نهج نقلي بين اللغات أو نتائج عملية الترجمة".

ويشكل المصطلح عائقا بالنسبة إلى المترجم،[١] فيتعين عليه أن يكون ملما قدر الإمكان بالمصطلحات القانونية ومعانيها في اللغة الأصل، وبالترجمة المعتمدة والمتفق عليها في اللغة الهدف.

والأجدر بالنسبة للمترجم في مثل هذه الحالات، هو الرجوع إلى معاجم المصطلحات القانونية، حتى يتسنى له إيجاد المصطلح الدقيق الذي يتماشى والنص المراد ترجمته زيادة على خبرته في المجال فهناك بعض الكلمات التي لها أكثر من معنى قانوني.

- مثال (١) كلمة (action)التي لها معنى الدعوى في القانون المدني، ومعنى السهم في القانون التجاري،[٢] والفرق شاسع بين المدلولين، فالمترجم في هذه الحالة أمام مجموعة

---

[١] د. حسيب إلياس حديد " الترجمة القانونية "دار الكتب العلمية-بيروت لبنان ص١١

[٢] نفس المصدر ص٩

من التخصصات القانونية. asskout ithbat wa ahwel كما يمكن أن نتحدث عن مشكلة أخرى تتعلق بالمصطلحات القانونية، حيث توجد مصطلحات محددة لها معنى اصطلاحي خاص في القانون الدولي ومعنى اصطلاحي آخر في القانون التجاري

- مثال (٢) مصطلح (négociation) يعني " المفاوضات " في القانون الدولي بينما يعني " التداول" في القانون المالي والمصرفي أي " تداول العملة[١]

فقد لا يجد المترجم أحيانا مكافئا للمصطلح القانوني في اللغة الهدف بسبب اختلاف الثقافتين (الأصل والهدف)، ولا تعد هذه الظاهرة حكرا على اللغة القانونية فحسب، وإنما تمس كذلك بقية لغات الاختصاص، وتطلق عليها تسمية الفراغ المعجمي[٢]

وإذا كان من الأفضل إسناد مصطلح واحد لمفهوم واحد، فقد يكون ذلك جائزا في العلوم الطبيعية، فمصطلح الكبد مثلا (liver) لا يحتمل في المعجم الطبي سوى معنى واحد، ومصطلح (solid injection)يحمل في المعجم الهندسي معنى واحد وهو" الحقْن الجاف دون هو اء "... الخ،

أما في العلوم القانونية فالأمر يختلف-فقد يسند للمصطلح الواحد أكثر من مفهوم طبقا لموضوع المادة القانونية.

مثال توضيحي: مصطلح الحبس:

١-نصت المادة ٢٤٧ الفقرة(أ) من القانون المدني المصري على أنه: " مجرد الحق في حبس الشيء لا يثبت حق امتياز عليه".

١ د. حسيب إلياس حديد " الترجمة القانونية "دار الكتب العلمية-بيروت لبنان ص٩

٢ د. حسيب إلياس حديد "اصول الترجمة: دراسات في فن الترجمة بأنواعها كافة (الترجمة الفورية والادبية...) ص ١٣٨-جامعة الموصل، كلية الآداب -العراق دار الكتب العلمية-بيروت

ويقابل هذه المادة ما تضمنته المادة ٣٢٠ من القانون المدني الكويتي والمادة ٢٥٠ من القانون المدني الليبي.

٢-وتنص المادة ٤٢ من قانون جرائم الانتخاب المصري على: يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنتين كل من هدد رئيس أو أحد أعضاء لجنة الانتخاب أو الاستفتاء بقصد منعه من أداء عمله المكلف به، فإذا ترتب على التهديد أداء العمل على وجه مخالف تكون العقوبة الحبس".

وأيضا نص المادة (٦) من قانون انتهاك حرمة المحاكم الأردني لسنة ١٩٩٥ على أنه: "كل من حقر قصدا أحد الشهود أو الخبراء أو التراجمة أثناء انعقاد المحكمة يلقى القبض عليه فورا ويوقف حتى انتهاء الجلسة وبعد النظر في أمره يعاقب بالحبس من شهر إلى سنة أو بغرامة (...) "

لنتأمل مصطلح (الحبس) الوارد في النصيين السابقين نجد الآتي:

أ- جاء مصطلح الحبس في النص الأول مصاحبا لنصوص القانون المدني، بينما جاء في النص التالي مع نصوص القانون الجنائي.

ب- رغم أن الصياغة الكتابية لمصطلح (الحبس) واحدة في النصين، إلا أنهما يعالجان موضوعين مختلفين شكلا وموضوعا.

فالحبس في القانون المدني أداة فردية منحها القانون لشخص الدائن لاستيفاء حقه من مدينه بحبس ما للمدين، مثل حبس المالك لموجودات العقار المؤجر لاستيفاء الأجرة من المستأجر، أو حبس البائع جزء من البضاعة نظير تقاعس المشتري عن أداء التزام ما نحو البائع وبموجب العقد.

أما (الحبس) في القانون الجنائي فهو عقوبة ناتجة عن مخالفة ارتكبها الشخص.

ج- الحق في الحبس وفقا للقانون المدني – حق فردي منحه القانون للدائن، أما الحق في الحبس في فقه القانون الجنائي هو حق المجتمع في القصاص من الجاني.

د- الحبس في القانون المدني يرد على حقوق عينية (كالعقار- منقولات... الخ) أو بعبارة أخرى يرد على مواد مادية ملموسة، أما الحبس في القانون الجنائي فيرد على إنسان حي وهو حبس حريته.

أسباب تباين مفاهيم المصطلح القانوني:

١ *اختلاف مصادر القانون

٢ *اختلاف مصادر الالتزامات

٣ *تنوع فروع القانون

٤ *تطور المصطلح القانوني

أولا – اختلاف مصادر القانون:

من المعلوم لدى فقهاء القانون والباحثين أن لكل دولة نظام قانوني وأسس تتشكل على هديها نظامها القانوني، [١]

-تعد الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع في كافة الدول العربية تقريبا، ما أفرز مجموعة من المصطلحات أصبحت بدورها قاصرة على المستعلمين لهذه المادة الشرعية مثل: عقود الغر، الفضالة، الخلع، نفقة المتعة، الشفعة. وبالتأمل في هذه المصطلحات التي أتت بها الشريعة الإسلامية، يمكنا القول بصعوبة إيجاد مقابل لها نظرا لأنها ترتب أحكام فقهية قد تبدو بعيدة عن القوانين الوضعية.

---

[١] د. حسيب إلياس حديد "أصول الترجمة: دراسات في فن الترجمة بأنواعها كافة (الترجمة الفورية والادبية...) ص ١٣٣-جامعة الموصل، كلية الآداب -العراق دار الكتب العلمية-بيروت

-تعد السوابق القضائية Case Law المصدر الرئيسي للقانون في دول الأنجلو-أمريكية

-تعتبر المراسيم والتوجيهات الرئاسية Presidential Decrees and Directive واللوائح الإدارية التي تصدر عن الأقسام الإدارية Agency regulations مصدرا رئيسيا للتشريع في دول أوروبا الشرقية -تعتبر القيم الروحية مصدرا رئيسا للتشريع في معظم دول آسيا.

-يعتبر "العرف" أحد المصادر الرئيسية للتشريع في كل نظام قانوني في العالم، فمثلا الوعد بالبيع.. هي عادة تواترت بين الناس واعتبرها المشرع قاعدة قانونية.

خلاصة القول، إن تباين المصادر المختلفة للأنظمة القانونية خلق تباين في مفاهيم المصطلحات، فقد يشكل مصطلح (الطلاق) في الدول العربية أحكاما مغايرة لتلك الموجودة في الدول الأخرى!

ثانيا - اختلاف مصادر الالتزامات

مصدر الالتزام هو القانون، والأخير يحدد ماهية الالتزام من الناحية الموضوعية والإجرائية، فالعقود وفقا للقوانين العربية مصدر أصيل لترتيب الالتزام، في حين أن الانفصال وفقا للقوانين الغربية يشكل التزامات لا تعرفها القوانين العربية.. وأسباب الطلاق تختلف في القوانين الغربية والتي وضعت ١٦ سببًا للطلاق، في حين أن القوانين الهندية مثلا حددت خمسة أسباب فقط موجيه للطلاق (منها الزنا Adultery – الهجر Desertion – القسوة Cruelty –الأمراض المزمنة(Chronic Disease).

ثالثا - تنوع فروع القانون:

ينقسم القانون إلى قسمين:

قسم القانون العام ويضم القوانين السيادية وهي: القانون الدستوري، والقانون الإداري، والقانون المالي، والقانون الجنائي.

أما القسم الخاص: فيضم القانون المدني، قانون العمل، قانون الضرائب، قانون المرافعات....الخ

بالإضافة إلى القانون الدولي العام والقانون الدولي الخاص.

رابعا: تطور المصطلح القانوني

إن تطور المصطلح القانوني مرتهن بتطور النظام القانوني للدولة، ولعل خير مثال على ذلك، تطور المصطلح القانوني الذي صاحب النظام التشريعي الروسي بعد التحول من الانغلاق الاشتراكي والعزلة

وتبني سياسات جديدة كالسوق الحر والديمقراطية.. فقد اضطر صناع القانون إلى تبني مصطلحات قانونية جديدة لم تكن معروفة من قبل في تشريعاتهم الوطنية لمواكبة التطور السياسي والاقتصادي.

المراجع

أ- باللغة العربية:

١*د.عبد القادر الشيخلي، الصياغة القانونية ،دار الثقافة عمان الأردن، ط.الأولى سنة ٢٠١٤

٢*هيربرت بيشت/ Herbert Bicht وجينفر دراسكاو " Jenifer Draskaw: مقدمة في المصطلحية،ترجمة الدكتور :محمد محمد حلمي هليل،مجلس النشر العلمي، الكويت، ٢٠٠٠

٣*مسعود صحراوي، التداولية عند علماء العربية القدامى، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان. ٢٠٠٨.

٤*الديداوي محمد: الترجمة والتواصل، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي

٥* محمد سعيد جعفور، مدخل إلى العلوم القانونية، (الوجيز في نظرية القانون)، ط٣، الجزائر، دار هومة، ١٩٨٩

٦* رمضان أبو سعود، الوسيط في شرح مقدمة القانون المدني، القاعدة القانونية، بيروت، الدار الجامعية، ١٩٨٢

٧*محاضرات في الترجمة القانونية جمع وإعداد أيمن كمال السباعي، الجمعية الدولية للمترجمين واللغويين العرب.

٨*د.نسرين سلامة محاسنة، مهارات البحث والكتابة، دار المسيرة الطبعة الأولى، ٢٠١١م

٩* عبد الحليم سويدان، مبادىء يرتكز عليها عند وضع المصطلح، مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق، المجلد٧٥، الجزء٣.

١٠* المبادئ الأساسية للصياغة القانونية، أيمن كمال السباعي، الجمعية الدولية للمترجمين واللغوين العرب، القاهرة.

١١*دليل الصياغة التشريعية في المملكة الأردنية الهاشمية، إعداد الشبكة القانونية للنساء العربيات، مؤسسة المستقبل، ٢٠١٠.

١٢* دكتور احمد عفيفي "نحو النص، اتجاه جديد في الدرس النحوي":، مكتبة زهراء الشرق، ٢٠٠١ م/١٧

١٣* عبد الرزاق دوراري، مدخل إلى النحو التفريعي من خلال كتاب تشومسكي"البنى التركيبية" دراسة تحليلية نقدية، موفم للنشر الجزائر،٢٠٠٧

١٤* د. عبد الراجحي " النحو العربي والدرس الحديث – بحث في المنهج " مطبعة الانتصار١٩٨٨ م.

١٥* المنهج التوليدي والتحويلي دراسة وصفية تاريخية – منتدى تطبيقي في تركيب الجمل في السبع الطوال الجاهليات – رفعت كاظم السوداني – أطروحة دكتوراه – آداب بغداد – ٢٠٠٠.

١٦* أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور، لسان العرب، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ، ج٧.

١٧* محمد الديداوي "الترجمة والتواصل"، الدار البيضاء، ات١ركز الثقافي الغربي ٢٠٠٢،.

١٨*مجمع اللغة العربية بالقاهرة، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، ط٤، ٢٠٠٤، ج٢.

١٩* أ.د. وحيد الدين طاهر بن عبد العزيز "مكونات النظرية اللغوية بين الراسة والتطبيق، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي ٢٠١٣م

٢٠*سعيد بحيري، علم لغة النص: المفاهيم والاتجاهات، مكتبة لبنان ناشرون - لونجمان، ط ١، ١٩٧٧.

٢١*روبرت دي بوجراند، النص والخطاب والاجراء، ترجمة تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة، ط١، ١٩٩٨.

٢٢*بروان ويول، تحليل الخطاب، ص ٣٧، نقلًا عن محمد خطابي، لسانيات النص،

٢٣*محمد خطابي، لسانيات النص: مدخل إلى انسجام الخطاب، المركز الثقافي العربي، بيروت، الدار البيضاء، ط١، ١٩٩١

٢٤* محمد محي الدين عبد الحميد شرح مقامات بديع الزمان الهمذاني، تقديم شريف سيد عفت، مكتبة الاسرة ٢٠٠٢

٢٥* إبراهيم مصطفى، أحمد حسن الزيات، حامد عبد القادر، محمد علي النجار، المعجم الوسيط، المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، إستانبول، تركيا بدون رقم طبع وتاريخ نشر.

٢٦* محمد أديب صالح، تفسير النصوص في الفقه الإسلامي، دراسة مقارنة لمناهج العلماء في استنباط الأحكام من نصوص الكتاب والسنة الطبعة الثالثة، المكتب الاسلامي، ١٩٨٤، الجزء الأول.

٢٧* عمار بو ضياف، الوسيط في النظرية العامة للقانون، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأُولى عمان،١٩٩٦

٢٨* مدخل إلى القانون، د حمود غزال، منشورات جامعة تشرين، ٢٠١٤

٢٩*تنمية المهارات القانونية والإدارية، د مجدي شعيب، مركز الأعمال الأوروبي للدراسات والتدريب، دمشق، ٢٠٠٥

٣٠* د/ محمد سعيد جعفور: المدخل للعلوم القانونية، الوجيز في النظرية القانون، دون طبعة، دار هومة، ٢٠٠٤، الجزائر.

٣١* عباس الصراف وجورج حزبون، المدخل إلى علم القانون، الطبعة الثالثة، مكتبة الثقافة، عمان، ١٩٩٤

٣٢* مصطفى صادق الرافعي "وحي القلم"، "اللغة والدين والعادات باعتبارها من مقومات الاستقلال "مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، جمهورية مصر العربية، ٢٠١٢،

٣٣* الدكتور محيي محمد مسعد، دور القانون في تكوين ثقافة الإنسان، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٤.

٣٤ د. سليمان بن عبد العزيز العيوني "الضوابط اللغوية للصياغة القانونية " قسم النحو والصرف وفقه اللغة –كلية اللغة العربية، جامعة الامام بن محمد سعود الاسلامية – مجلة العلوم العربية –عدد٢٩، شوال ١٤٣٤

٣٥*دلائل الاعجاز لعبد القادر الجرجاني، تحقيق: د. رضوان وفايز الداية، دار قتيبة، الطبعة الاولى ١٩٨٣.

٣٦-د-احمد زكي "الترقيم وعلاماته في اللغة العربية" دار النشر: مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، جمهورية مصر العربية ٢٠١٣.

٣٧*-جمال بن يوسف الهميلي "مهارات الاقناع في الكتاب والسنة "الطبعة الأولى ٢٠١٨ دار الكتب لندن

٣٨*هندسة الإقناع في الاتصال الإنساني د. راكان عبد الكريم حبيب /مكتبة دار جدة/ ص ١٧

٣٩* د.محمد العمري في بلاغة الخطاب الإقناعي :مدخل نظري وتطبيقي لدراسة الخطابة العربية –الخطابة في القرن الاول نموذجا، منتديات سور الازبكية .دار النشر افريقيا الشرق، المغرب الدار البيضاء ٢٠٠٢

٤٠* ابن منظور، لسان العرب، مادة ترجم، طبعة دار المعارف، القاهرة، الحزء الثاني.

٤١*أيمن كمال السباعي، المدخل لصياغة وترجمة العقود، جمعية اللغويين والمترجمين المصريين، واتا.

٤٢*جودت جقمقجي، مقدمة في الترجمة، جامعة الملك سعود، الرياض، ٢٠٠٦.

٤٣*مجموعة من المؤلفين، ترجمة النص القانوني، إشراف وتنسيق شريفي عبد الواحد، عنوان المداخلة ترجمة النص القانوني، بوسالم لزهر، دار الغرب للنشر والتوزيع.

٤٤* سعيدة عمار كحيل، دراسات الترجمة، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠١١، ط ١.

ب- باللغة الاجنبية:

1- "Maria Térésa Cabré, ,la2* terminologie,méthode et application, trad du catalan par monique c cornier et jhon humbly,p.u ottawa armand colin, paris, 1998 .

2- BOCQUET Claude, la traduction juridique fondement et méthode, Bruxelles, De Boeck Université, 2008

3- An Applied Discourse Analysis of English Legislative Writing, V.K. Bhatia, Language Studies Unit, the University of Aston in Birmingham, U.K. May 1985.

4- Gémar Jean Claude,«La traduction juridique et son enseignement: aspects théoriques et pratiques». in Méta, vol 24, n° 1, 1979,

5 *Language and the Law, Sanford Schane, UK-Trade Paper, London, 2006 ,

6 *Expert Language Tips for Successful Legal Writing: Questions and Answers on Meaning, Style, and Grammar, Gertrude Block, Wm. S. Hein Publishing, 2004.,

7 *Oswald Ducrot et Jean-Marie Schaeffer Nouveau Dictionnaire encyclopédique des sciences du langage, Seuil, Paris 1995

8*Claude Bocquet, la traduction juridiquefondements et methodes, De Boeck,Bruxelles, Paris, 2008.

9 * Deborah Cao, translating law, British Library Cataloguing in Publication Data, 2007.

10*George Mounin, Les problèmes théoriques de la traduction, éditions Gallimard, Paris, 1963.

11* Hassan Ghazala, translation as problems and solutions, Dar el Ilm lilmalayin, Lebanon Beyrouth, special edition, 2008

فهرس